



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
جامعة دمشق
كلية الاقتصاد - قسم المصارف والتأمين

التأمين على الائتمان

ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية وتعزيز عمليات التمويل

” دراسة للتجربة الأردنية مع إمكانية الاستفادة منها في سورية ”

دراسة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المصارف والتأمين

إعداد الطالب

مياد أنيس محمد

إشراف الدكتور

عادل قزمانى

جامعة دمشق

كلية الاقتصاد

قسم المصارف والتأمين

التأمين على الأتمان

ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية وتعزيز عمليات التمويل

" دراسة للتجربة الأردنية مع إمكانية الاستفادة منها في سورية "

أمام لجنة الحكم المؤلفة من السادة الأساتذة


د . عادل قضماني الأستاذ المساعد في قسم المصارف والتأمين - كلية الاقتصاد - جامعة دمشق - عضواً مشرفاً



د . رغيد قصوغة المدرس في قسم المصارف والتأمين - كلية الاقتصاد - جامعة دمشق - عضواً



د . ياسر المشعل المدرس في قسم الاقتصاد - كلية الاقتصاد - جامعة دمشق - عضواً



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى

﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾

صَلَاةُ اللَّهِ الْعَظِيمِ

﴿ سورة النساء : ١١٣ ﴾

ملخص الرسالة

عنوان الرسالة : التأمين على الائتمان ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية وتعزيز عمليات التمويل — دراسة للتجربة الأردنية مع إمكانية الاستفادة منها في سورية .

اسم الطالب : مياد أنيس محمد **المشرف :** الدكتور عادل قضماني

— أهداف الدراسة : يهدف الطالب في هذه الدراسة إلى تحليل أثر استخدام التأمين على الائتمان في تعزيز عمليات التمويل والتوسع في منح التسهيلات الائتمانية من جهة ، والحد من المخاطر الائتمانية من جهة أخرى . ودراسة التجربة الأردنية في تقديم خدمة التأمين على الائتمان والتعرف على مدى نجاحها وتطورها ، وإمكانية الاستفادة منها في السوق السورية .

— منهج الدراسة : الأسلوب الوصفي التحليلي .

— مجتمع وعينة الدراسة : يتكون مجتمع الدراسة في الأردن من شركات التأمين الأردنية خلال الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٥م ولغاية عام ٢٠١٢ ، أما عينة الدراسة فتتمثل بالشركة الأردنية لضمان القروض كونها متخصصة في تقديم هذه الخدمة . وفي سورية يتمثل مجتمع الدراسة من العاملين المتخصصين في المصارف ، وتم اختيار عينة عشوائية منها ليوزّع عليها الاستبيان المصمم لغرض الدراسة الميدانية .

— أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة :

- ❖ يلعب التأمين على الائتمان دوراً جوهرياً في تعزيز عمليات التمويل .
- ❖ يوجد أثر مباشر للتأمين على الائتمان في الحد من المخاطر الائتمانية .
- ❖ هناك تشابه بين البيئتين المصرفية والتأمينية الأردنية والسورية بحيث يتيح إمكانية الاستفادة من التجربة الأردنية في سورية .
- ❖ تحقيق الشركة الأردنية لضمان القروض نجاحاً وتطوراً في تقديم خدمة التأمين على الائتمان بالسوق الأردنية .
- ❖ إمكانية استخدام التأمين على الائتمان لتشجيع البنوك على التوسع في منح أنواع محددة من التسهيلات الائتمانية .

الإهداء

لمن كانت عنواناً للحياة والوجود .. للمقاومة والصمود ...

وطني سورية ...

لمن عاتق كبريائه حدود السماء .. راعي العلم .. قائد الوطن ...

السيد الرئيس بشار الأسد ...

لمن كانوا أكرم منا جميعاً .. أكرم من في الدنيا وأنبل بني البشر ...

شهداء الجيش العربي السوري ...

لحماة الديار .. لمن كانت تضحياتهم منارة شرف ...

رجال الجيش العربي السوري ...

لمرشدي في هذه الحياة .. ومعلمي الأول ...

أبي الغالي ...

لمن سهر على راحتي .. وأحاطني بالرعاية والحنان ...

أمي الحنونة ...

لمن تشاركني الحياة بكل أفراحها وآلامها .. وأمدتني بالإصرار على مواصلة التعلم ...

رفيقة دربي .. زوجتي الوفية ...

لمن أرى في عينيه طموحي وغايتي في الغد المشرق ...

ابني سام ...

لمن كانوا دائماً عوناً لي في هذه الحياة ...

أشقائي وأصدقائي الأعزاء ...

الباحث

الشكر والتقدير

بدايةً يتقدم الباحث بالشكر لله سبحانه وتعالى على عظيم فضله وكثير نعمائه ، ويحمده على إتمام هذا البحث المتواضع .

ثم يتقدم الباحث بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى أستاذه الفاضل الدكتور / عادل قضماني / لما قدمه للباحث من عون وإرشاد وتعليم ، مما كان له الأثر العظيم في جميع مراحل إعداد البحث فهو بحق منارة يستتار بها .

ويتقدم الباحث بجزيل الشكر والعرفان للدكتور / رغيد قصوعة / على تكرمه بقبول الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم على البحث .

كما ويتقدم الباحث بجزيل الشكر والعرفان للدكتور / ياسر المشعل / على تكرمه بقبول الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم على البحث .

كما ويتقدم الباحث بجزيل الشكر والعرفان للأستاذ / أيمن رمضان / لتكرمه بالمساعدة في التدقيق اللغوي .

ختاماً ، يتقدم الباحث بجزيل الشكر والعرفان لكل من عاونه على إنجاز هذا البحث راجياً من المولى العلي القدير أن يُكَلِّل هذه الجهود بالنجاح والتوفيق .

وفق الله الجميع لما يحب ويرضى ،،،،،

الباحث

فهرس المحتويات

| الصفحة | الموضوع | م |
|---|--|---------|
| الفصل الأول : الإطار العام للبحث | | |
| ٢ | مقدمة الدراسة | ١-١ |
| ٣ | مشكلة الدراسة | ٢-١ |
| ٤ | أهمية الدراسة | ٣-١ |
| ٥ | أهداف الدراسة | ٤-١ |
| ٥ | فرضيات الدراسة | ٥-١ |
| ٥ | متغيرات الدراسة | ٦-١ |
| ٦ | منهجية الدراسة | ٧-١ |
| ٦ | مجتمع وعينة الدراسة | ٨-١ |
| ٧ | مصطلحات الدراسة | ٩-١ |
| ٧ | صعوبات الدراسة | ١٠-١ |
| ٧ | الدراسات السابقة | ١١-١ |
| الفصل الثاني : الائتمان | | |
| المبحث الأول : المبادئ العامة للائتمان | | |
| ١٦ | نشأة الائتمان | ١-١ |
| ١٧ | مفهوم الائتمان | ٢-١ |
| ١٩ | أهمية الائتمان | ٣-١ |
| ٢١ | تصنيف الائتمان | ٤-١ |
| المبحث الثاني : الائتمان المصرفي والائتمان التجاري | | |
| ٢٤ | الائتمان المصرفي | ١-٢ |
| ٢٥ | نشأة ومفهوم الائتمان المصرفي | ١-١-٢ |
| ٢٨ | أهمية منح الائتمان المصرفي | ٢-١-٢ |
| ٣٠ | وظائف الائتمان المصرفي | ٣-١-٢ |
| ٣٠ | التسهيلات الائتمانية المصرفية | ٤-١-٢ |
| ٣١ | التسهيلات الائتمانية المصرفية المباشرة | ١-٤-١-٢ |

| | | |
|--|--|---------|
| ٣٤ | التسهيلات الائتمانية المصرفية غير المباشرة | ٢-٤-١-٢ |
| ٣٥ | التأجير التمويلي | ٣-٤-١-٢ |
| ٣٦ | الائتمان التجاري | ٢-٢ |
| ٣٦ | مفهوم الائتمان التجاري | ١-٢-٢ |
| ٣٧ | وظيفة الائتمان التجاري | ٢-٢-٢ |
| ٣٨ | أشكال الائتمان التجاري | ٣-٢-٢ |
| ٣٨ | شروط الائتمان التجاري | ٤-٢-٢ |
| المبحث الثالث : السياسة الائتمانية | | |
| ٤٢ | السياسة الائتمانية في المصارف | ١-٣ |
| ٤٢ | مفهوم السياسة الائتمانية | ١-١-٣ |
| ٤٣ | أهداف السياسة الائتمانية | ٢-١-٣ |
| ٤٣ | عناصر السياسة الائتمانية | ٣-١-٣ |
| ٤٤ | أبعاد السياسة الائتمانية | ٤-١-٣ |
| ٤٥ | العوامل المؤثرة في اتخاذ القرار الائتماني | ٥-١-٣ |
| ٤٧ | إجراءات منح التسهيلات الائتمانية | ٦-١-٣ |
| ٤٨ | السياسة الائتمانية في شركات الأعمال | ٢-٣ |
| ٥٠ | إدارة الدورة الائتمانية | ١-٢-٣ |
| الفصل الثالث : التأمين على الائتمان | | |
| المبحث الأول : الخطر والتأمين | | |
| ٥٣ | الخطر | ١-١ |
| ٥٣ | تعريف الخطر | ١-١-١ |
| ٥٥ | أركان الخطر | ٢-١-١ |
| ٥٦ | مفاهيم لها علاقة بالخطر | ٣-١-١ |
| ٥٨ | التقسيمات المختلفة للخطر | ٤-١-١ |
| ٦٠ | إدارة الخطر | ٥-١-١ |
| ٦٠ | مفهوم إدارة الخطر | ١-٥-١-١ |
| ٦٠ | أهداف إدارة الخطر | ٢-٥-١-١ |
| ٦١ | مراحل عملية إدارة الخطر | ٣-٥-١-١ |

| | | |
|--|--|-------|
| ٦٣ | التأمين | ٢-١ |
| ٦٣ | تعريف التأمين | ١-٢-١ |
| ٦٤ | أهمية التأمين | ٢-٢-١ |
| ٦٥ | الخصائص الأساسية للتأمين | ٣-٢-١ |
| ٦٦ | الشروط الواجب توافرها في الخطر حتى يكون قابلاً للتأمين | ٤-٢-١ |
| ٦٧ | التقسيمات الأساسية للتأمين | ٥-٢-١ |
| ٦٩ | الأركان الأساسية لعقد التأمين | ٦-٢-١ |
| ٧٢ | المبادئ القانونية لعقد التأمين | ٧-٢-١ |
| المبحث الثاني : المخاطر الائتمانية وإدارتها | | |
| ٧٤ | مفهوم المخاطرة الائتمانية | ١-٢ |
| ٧٥ | المخاطر الائتمانية : الائتمان المصرفي | ٢-٢ |
| ٧٦ | مصادر مخاطر الائتمان المصرفي | ١-٢-٢ |
| ٧٨ | الأسباب التي تتجم عنها مخاطر الائتمان المصرفي | ٢-٢-٢ |
| ٧٩ | إدارة مخاطر الائتمان المصرفي | ٣-٢-٢ |
| ٨١ | المخاطر الائتمانية : الائتمان التجاري | ٣-٢ |
| ٨٢ | مصادر المخاطرة الائتمانية في شركات الأعمال | ١-٣-٢ |
| ٨٢ | التكلفة المحتملة للانكشاف للمخاطرة الائتمانية | ٢-٣-٢ |
| ٨٣ | أساليب السيطرة والحد من مخاطر الائتمان التجاري | ٣-٣-٢ |
| المبحث الثالث : التأمين على الائتمان | | |
| ٨٤ | مفهوم التأمين على الائتمان | ١-٣ |
| ٨٥ | أهداف التوجه نحو التأمين على الائتمان | ٢-٣ |
| ٨٦ | التغطية التأمينية المتوفرة في وثيقة التأمين على الائتمان | ٣-٣ |
| ٨٦ | فلسفة التأمين على الائتمان | ٤-٣ |
| ٨٨ | أنواع التغطيات التي تقدمها وثيقة تأمين مخاطر الائتمان | ٥-٣ |
| ٩٠ | من يطلب وثيقة التأمين على الائتمان | ٦-٣ |

الفصل الرابع : الإطار العملي للبحث

المبحث الأول : دراسة التجربة الأردنية في تقديم خدمة التأمين على الائتمان

| | | |
|-----|--|---------|
| ٩٢ | التعريف بالشركة الأردنية لضمان القروض | ١-١ |
| ٩٣ | الخدمات والبرامج التي تقدمها الشركة الأردنية لضمان القروض | ٢-١ |
| ٩٣ | برامج ضمان القروض | ١-٢-١ |
| ٩٣ | برامج ضمان القروض الإنتاجية | ١-١-٢-١ |
| ٩٦ | برامج ضمان قروض الأفراد | ٢-١-٢-١ |
| ٩٧ | برامج ضمان ائتمان الصادرات والمبيعات المحلية | ٢-٢-١ |
| ٩٨ | البنوك الأردنية المشاركة في برامج الشركة الأردنية لضمان القروض | ٣-١ |
| ٩٩ | أساليب الضمان في الشركة الأردنية لضمان القروض | ٤-١ |
| ١٠١ | الامتيازات التي تتمتع بها الخدمات التي تقدمها الشركة الأردنية لضمان القروض | ٥-١ |
| ١٠١ | تحليل نتائج الأنشطة التشغيلية للشركة الأردنية لضمان القروض | ٦-١ |
| ١٠١ | تحليل نتائج الأنشطة التشغيلية للشركة الأردنية لضمان القروض برامج ضمان القروض | ١-٦-١ |
| ١٠٢ | تحليل نتائج الأنشطة التشغيلية للشركة الأردنية لضمان القروض برامج ضمان القروض الإنتاجية | ١-١-٦-١ |
| ١٠٤ | تحليل نتائج الأنشطة التشغيلية للشركة الأردنية لضمان القروض برامج ضمان قروض الأفراد | ٢-١-٦-١ |
| ١٠٧ | مقارنة النتائج التشغيلية لبرامج ضمان القروض الإنتاجية مع برامج ضمان قروض الأفراد | ٣-١-٦-١ |
| ١٠٩ | تحليل نتائج الأنشطة التشغيلية للشركة الأردنية لضمان القروض ضمان ائتمان المبيعات المحلية والصادرات | ٢-٦-١ |
| ١١٤ | معدل استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج الضمان | ٣-٦-١ |
| ١١٥ | المطالبات والتعويضات والاستردادات والمخصصات | ٤-٦-١ |
| ١١٨ | نسبة المطالبات والتعويضات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان ونسبة تغطية المخصصات للمطالبات والتعويضات | ٥-٦-١ |
| ١٢٠ | دراسة أثر التأمين على الائتمان على عمليات التمويل والمخاطر الائتمانية | ٧-١ |

| | | |
|--|---|-------|
| ١٢٠ | أثر التأمين على الائتمان على عمليات التمويل | ١-٧-١ |
| ١٢٤ | أثر التأمين على الائتمان على المخاطر الائتمانية | ٢-٧-١ |
| المبحث الثاني : الدراسة الميدانية | | |
| ١٢٩ | مجتمع وعينة الدراسة | ١-٢ |
| ١٣٠ | عرض كل من الاستبيان وأسلوب التحليل الإحصائي المستخدم في الدراسة | ٢-٢ |
| ١٣١ | خصائص عينة الدراسة | ٣-٢ |
| ١٣١ | توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الجنس | ١-٣-٢ |
| ١٣٢ | توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير العمر | ٢-٣-٢ |
| ١٣٢ | توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير المؤهل العلمي | ٣-٣-٢ |
| ١٣٣ | توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير المركز الوظيفي | ٤-٣-٢ |
| ١٣٤ | توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الخبرة | ٥-٣-٢ |
| ١٣٥ | اختبار الصدق والثبات | ٤-٢ |
| ١٣٥ | صدق الاستبانة | ١-٤-٢ |
| ١٣٥ | صدق الاتساق الداخلي | ٢-٤-٢ |
| ١٣٨ | ثبات المقياس | ٣-٤-٢ |
| ١٣٩ | نتائج اختبار الفرضيات | ٥-٢ |
| ١٣٩ | نتائج اختبار الفرضية الأولى | ١-٥-٢ |
| ١٤٠ | نتائج اختبار الفرضية الثانية | ٢-٥-٢ |
| ١٤٢ | نتائج اختبار الفرضية الثالثة | ٣-٥-٢ |
| المبحث الثالث : النتائج والتوصيات | | |
| ١٤٤ | النتائج | ١-٣ |
| ١٤٨ | التوصيات | ٢-٣ |
| ١٤٩ | المراجع | |
| ١٥٤ | الملاحق | |
| ١٦٨ | ملخص الرسالة باللغة الإنكليزية | |

فهرس الجدول

| رقم الجدول | العنوان | الصفحة |
|------------|---|--------|
| ١-٤ | البنوك الأردنية المشتركة بعلاقة تعاقدية مع الشركة الأردنية لضمان القروض | ٩٩ |
| ٢-٤ | إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص وإجمالي القيمة السنوية المضمونة وإجمالي المحفظة المضمونة لبرامج القروض الإنتاجية | ١٠٢ |
| ٣-٤ | إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص وإجمالي القيمة السنوية المضمونة وإجمالي المحفظة المضمونة لبرامج قروض الأفراد | ١٠٥ |
| ٤-٤ | القيمة السنوية المضمونة لكل من برنامج ائتمان المبيعات المحلية وبرنامج ائتمان الصادرات | ١٠٩ |
| ٥-٤ | سقف الضمان السنوي المخصص للمحفظة المضمونة لبرامج ائتمان المبيعات المحلية وائتمان الصادرات والمحفظة المضمونة القائمة في نهاية كل عام لهذه البرامج | ١١٢ |
| ٦-٤ | معدل استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان | ١١٤ |
| ٧-٤ | إجمالي المطالبات والتعويضات والاستردادات وإجمالي المخصصات المشككة | ١١٦ |
| ٨-٤ | نسبة المطالبات والتعويضات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان ونسبة تغطية المخصصات للمطالبات والتعويضات | ١١٨ |
| ٩-٤ | مصفوفة الارتباط بين إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان وإجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان | ١٢١ |
| ١٠-٤ | مصفوفة الانحدار الخطي البسيط لتأثير إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان على إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان | ١٢٢ |
| ١١-٤ | نتائج معامل الارتباط ومعامل التحديد لتأثير إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان على إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان | ١٢٣ |
| ١٢-٤ | جدول تحليل التباين لتأثير إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان على إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان | ١٢٤ |

| | | |
|-----|---|------|
| ١٢٥ | مصفوفة الارتباط بين نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان ونسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان | ١٣-٤ |
| ١٢٦ | مصفوفة الانحدار الخطي البسيط لتأثير نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان على نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان | ١٤-٤ |
| ١٢٧ | نتائج معامل الارتباط ومعامل التحديد لتأثير نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان على نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان | ١٥-٤ |
| ١٢٨ | جدول تحليل التباين لتأثير نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان على نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان | ١٦-٤ |
| ١٣٠ | سلم الإجابة ومستوى الأهمية النسبية | ١٧-٤ |
| ١٣١ | توزع أفراد العينة حسب متغير الجنس | ١٨-٤ |
| ١٣٢ | توزع أفراد العينة حسب متغير العمر | ١٩-٤ |
| ١٣٢ | توزع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي | ٢٠-٤ |
| ١٣٣ | توزع أفراد العينة حسب المركز الوظيفي | ٢١-٤ |
| ١٣٤ | توزع أفراد العينة حسب الخبرة | ٢٢-٤ |
| ١٣٦ | معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول " دور التأمين على الائتمان في تعزيز عمليات التمويل " والدرجة الكلية لفقراته | ٢٣-٤ |
| ١٣٧ | معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثاني " أثر التأمين على الائتمان في الحد من المخاطر الائتمانية " والدرجة الكلية لفقراته | ٢٤-٤ |
| ١٣٨ | معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثالث " إمكانية الاستفادة من التجربة الأردنية " والدرجة الكلية لفقراته | ٢٥-٤ |
| ١٣٨ | قيمة معامل الثبات ألفا كرونباخ | ٢٦-٤ |
| ١٣٩ | نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الأول | ٢٧-٤ |
| ١٤١ | نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الثاني | ٢٨-٤ |
| ١٤٣ | نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الثالث | ٢٩-٤ |

فهرس الأشكال

| الصفحة | العنوان | رقم الشكل |
|--------|---|-----------|
| ١٠٤ | تطور إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص وإجمالي القيمة السنوية المضمونة وإجمالي المحفظة المضمونة لبرامج القروض الإنتاجية | ١-٤ |
| ١٠٦ | تطور إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص وإجمالي القيمة السنوية المضمونة وإجمالي المحفظة المضمونة لبرامج قروض الأفراد | ٢-٤ |
| ١٠٧ | تطور إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج القروض الإنتاجية وبرنامج قروض الأفراد | ٣-٤ |
| ١٠٨ | تطور إجمالي القيمة السنوية المضمونة لبرامج القروض الإنتاجية وبرنامج قروض الأفراد | ٤-٤ |
| ١٠٩ | تطور إجمالي المحفظة المضمونة لبرامج القروض الإنتاجية وبرنامج قروض الأفراد | ٥-٤ |
| ١١٢ | تطور القيمة السنوية المضمونة لبرنامج ائتمان المبيعات المحلية وائتمان الصادرات | ٦-٤ |
| ١١٣ | تطور سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج ائتمان المبيعات المحلية وائتمان الصادرات وتطور المحفظة المضمونة لهذه البرامج | ٧-٤ |
| ١١٧ | تطور إجمالي المطالبات والتعويضات والاستردادات والمخصصات المشككة لجميع برامج الضمان | ٨-٤ |
| ١١٩ | تطور نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة ونسبة التعويضات من المحفظة المضمونة | ٩-٤ |
| ١٢٠ | تطور نسبة تغطية المخصصات للمطالبات ونسبة تغطية المخصصات للتعويضات | ١٠-٤ |
| ١٣١ | توزع أفراد العينة حسب الجنس | ١١-٤ |
| ١٣٢ | توزع أفراد العينة حسب العمر | ١٢-٤ |
| ١٣٣ | توزع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي | ١٣-٤ |
| ١٣٤ | توزع أفراد العينة حسب المركز الوظيفي | ١٤-٤ |
| ١٣٤ | توزع أفراد العينة حسب الخبرة | ١٥-٤ |

فهرس الملحق

| الصفحة | العنوان | رقم الملحق |
|--------|--|------------|
| ١٥٥ | نموزج طلب ضمان القروض الإنتاجية | ١ |
| ١٥٨ | نموزج طلب ضمان مخاطر ائتمان المبيعات المحلية | ٢ |
| ١٦٠ | نموزج طلب ضمان مخاطر ائتمان الصادرات | ٣ |
| ١٦٣ | استمارة الاستقصاء | ٤ |

الفصل الأول

الإطار العام للبحث

١-١- مقدمة الدراسة :

يلعب الائتمان دوراً أساسياً في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للاقتصاديات المتقدمة والنامية على حد سواء ، وذلك لحاجة الاقتصاد المتزايدة لرأس المال ، والتسهيلات الائتمانية لتحفيز النشاط الاقتصادي ، وقد ساهم الائتمان بشكل كبير في تطوير اقتصاديات العديد من دول العالم حيث ساهم في تعزيز نمو منشآت الأعمال ، وتوسيع نشاطها من خلال تزويدها بمقومات البدء بالنشاط وإعانتها على الاستمرار والبقاء ، فتطور دور المؤسسات المصرفية والاقتصادية واضطاعها بمسؤولياتها في توفير الائتمان اللازم ، وتقديم القروض ، والتسهيلات الائتمانية المختلفة وفق سياسة ائتمانية شاملة وواضحة يعتبر دعامة أساسية للدفع بالاقتصاد نحو النمو والاستقرار ، وزيادة معدلات الدخل ، والحد من البطالة .

وأيضاً للنشاط الائتماني أهمية كبيرة في نجاح المؤسسات المصرفية والاقتصادية لأن نتائج أعمالها تعتمد بدرجة كبيرة على جودة وحجم المحفظة الائتمانية لديها ، وبالتالي لا بد لتلك المؤسسات من توجيه معظم مصادرها نحو رقابة المحفظة الائتمانية ، وإدارة المخاطر المرتبطة بها . وقد أدت زيادة حدة المنافسة ما بين هذه المؤسسات إلى زيادة حجم التسهيلات الائتمانية الممنوحة من قبلها ، ورافق ذلك زيادة في حجم التعرض للمخاطر الائتمانية ، وأمام ذلك لم يعد بمقدور إدارة المؤسسات التعامل مع هذه المخاطر بالطرق التقليدية ، وقد أدركت بعض المؤسسات المصرفية والاقتصادية أن عمليات منح الائتمان القائم على أساس المركز والاسم لا تكفي ، وخاصةً مع ازدياد المخاطر التي ترتبط بنشاط العملاء والأداء التشغيلي والتدفقات النقدية والموقف المالي وفاعلية الإدارة والضمانات .¹

ويعتبر التأمين بأنواعه المختلفة من أكثر الطرق فعالية في إدارة الخطر ، حيث يتم بموجبه تحويل الخطر من صاحبه إلى شركة التأمين التي تقوم بدورها باتباع التجزئة والتنوع والتجميع انطلاقاً من نظرية التأمين القائمة على مبدأ القاعدة العريضة لتوزيع الخطر ، عبر قيامها ببيع جزء من التأمين إلى شركة إعادة تأمين أو أكثر مقابل دفع جزء من الأقساط المقبوضة والتي بدورها كشركة إعادة تقوم أيضاً ببيع جزء من الجزء الذي قبلت به إلى شركة إعادة أخرى وهكذا وصولاً إلى درجة توزيع المسؤولية في حال وقوع الخطر . وبناءً على ذلك يلعب التأمين على الائتمان دوراً مهماً كأداة للتحوط من خلال دوره في تخفيف مخاطر الائتمان التي من الممكن أن تتعرض لها المحافظ الائتمانية ، حيث يقوم بتوفير التغطية التأمينية للأنماط المتعددة من التسهيلات الائتمانية التي تقدمها المؤسسات المالية والاقتصادية في شتى المجالات .

¹ Rutg , G.E . commercial lending , American bankers association , Washington DC , 1999,P1-2

وبناءً على ما تقدم فإن هذا البحث سوف يتناول موضوع التأمين على الائتمان ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية وتعزيز عمليات التمويل ، وسيتم دراسة التجربة الأردنية في هذا المجال مع إمكانية الاستفادة منها في سورية . ويتضمن هذا البحث أربعة فصول :

- الفصل الأول : يتضمن الإطار العام للبحث .

- الفصل الثاني : سيتناول الائتمان المصرفي والائتمان التجاري من خلال ثلاثة مباحث .

- الفصل الثالث : سيتم التطرق فيه إلى الخطر والتأمين ، والمخاطر الائتمانية ، والتأمين على الائتمان .

- الفصل الرابع : سيتناول دراسة التجربة الأردنية في تقديم التأمين على الائتمان ، والدراسة الميدانية .

١-٢- مشكلة الدراسة :

يتعرض الإنسان لأخطار عديدة يترتب على تحققها خسائر تصيبه في شخصه أو ممتلكاته أو في ذمته المالية ، ومع استمرار التطور والتقدم الاقتصادي والتكنولوجي تنوعت الأخطار ، وتعددت معها الحاجة إلى البحث عن وسائل جديدة للتعامل معها للحيلولة دون وقوعها ، أو الحد من الخسائر التي تترتب على حدوثها ، أو الحد من معدلات تكرارها ، لذلك فقد أصبحت دراسة الأخطار وطرق مواجهتها ضرورة في جميع الدول المتقدمة والنامية ، وأحد أهم هذه الطرق هو التأمين بصوره وأشكاله المختلفة . ونظراً للمنافسة الكبيرة التي تشهدها أسواق التأمين في المنطقة العربية كان لا بد من ظهور أدوات ومنتجات تأمينية جديدة لتحقيق تغطية أشمل للمخاطر التي تتعرض لها مؤسسات الأعمال في مختلف القطاعات الاقتصادية . وتبعاً لذلك وللدور الحيوي الذي تقوم به المصارف في المساهمة بالنشاط الاقتصادي من خلال عمليات التمويل المقدمة لمختلف شرائح المجتمع والقطاعات الاقتصادية ، وكذلك لأهمية عمليات الائتمان التجاري المقدمة من قبل المؤسسات الاقتصادية لعملائها في تحفيز وتنشيط العمل التجاري ، كان لا بد من توفير آلية وإدارة حديثة للمخاطر الائتمانية التي قد تتعرض لها هذه المؤسسات المصرفية والاقتصادية من احتمال تعثر أو إفلاس المدينين ، ومن دون أن تحد من قدرتهم على منح التمويل المطلوب ، وقد يكون ذلك من خلال توفير تغطية لهذه المخاطر من خلال شركات التأمين التي يتركز عملها على الحماية من المخاطر التي قد يتعرض لها المؤمن له من خلال

التأمين على الائتمان الممنوح من قبل المؤسسات المصرفية والاقتصادية ، والذي يعتبر من المنتجات التأمينية الجديدة نسبياً .

وانطلاقاً مما سبق تتلخص مشكلة الدراسة في التوقف عند مدى تطور ونجاح هذه الخدمة في تحقيقها للأهداف المحددة لها باعتبارها من المنتجات التأمينية الجديدة على السوق التأمينية والمصرفية الأردنية ، وما مدى إمكانية الاستفادة من هذه التجربة في السوق التأمينية والمصرفية السورية . وذلك من خلال الإجابة على الأسئلة البحثية الآتية :

١ - هل هناك دور للتأمين على الائتمان في تعزيز عمليات التمويل المقدمة من قبل المؤسسات المصرفية والاقتصادية ؟

٢ - ما أثر التأمين على الائتمان على المخاطر الائتمانية ؟

٣ - ما مدى نجاح التجربة الأردنية في تقديم خدمة التأمين على الائتمان وهل يمكن الاستفادة منها في السوق سورية ؟

١-٣- أهمية الدراسة :

تتبع أهمية هذه الدراسة مما يلي :

- تعتبر العلاقة ما بين شركات التأمين والمصارف علاقة تبادلية تكاملية ، وإن إنماء هذه العلاقة يتطلب إبرام اتفاقيات إستراتيجية ، وتداخلاً واندماجاً في بعض المواقع والمسؤوليات والمهام الوظيفية لكل من شركة التأمين والمصرف المبرم بينهما اتفاقية شراكة إستراتيجية .

- تشكل مخاطر الائتمان موضوعاً يتوجب دراسته بشكل تفصيلي ، والبحث عن بدائل تُمكن مانح الائتمان من تجنب المخاطر المرتبطة به ، ومن ضمنها اتباع إستراتيجية توفير تغطية تأمينية لدى شركة تأمين متخصصة في هذا المجال ، ويعتبر ذلك وسيلة فاعلة في التحوط تأمينياً ضد مخاطر احتمالية تم أخذها بعين الاعتبار قبل منح التسهيلات الائتمانية إلى العملاء .

- هناك عوامل عديدة ساهمت أيضاً في زيادة الحاجة إلى مثل هذه الدراسة وتطبيقها على السوق التأمينية والمصرفية السورية ، منها على سبيل المثال : التغيرات الاقتصادية المتسارعة ، التوجه نحو اقتصاديات السوق المفتوحة ، عدم قدرة بعض المصارف والمؤسسات الاقتصادية على مواكبة التطورات المتعلقة بتخفيف مخاطر المحافظ الائتمانية من منظر غير تقليدي والتوجهات الحالية لاستخدام أساليب مختلفة في تخفيف مخاطر محافظها الائتمانية ومن بينها المشاركة في المخاطر من خلال التأمين على الائتمان .

– تعد من الدراسات القليلة التي تسلط الضوء على التأمين على الائتمان باعتباره من الخدمات الجديدة على السوق التأمينية ، والتي تلعب دوراً فعالاً في التحوط ضد المخاطر الائتمانية .

٤-١- أهداف الدراسة :

تسعى هذه الدراسة إلى بلوغ الأهداف التالية :

- التعرف على إمكانية استخدام التأمين على الائتمان لتعزيز عمليات التمويل والحد من المخاطر الائتمانية ، لكونها من الخدمات الجديدة نسبياً في السوق التأمينية العربية ، والتي تهم طالب الائتمان ومانح الائتمان ومقدم خدمة التأمين .
- التعرف على التجربة الأردنية في التأمين على الائتمان ، وكيفية تطور هذه التجربة ، ومدى استفادة كل من طالبي التمويل والبنوك الأردنية المشاركة ، ونجاح شركات التأمين في تقديم هذه الخدمة ، ومدى استمراريتها في تقديمها .
- التعرف على إمكانية الاستفادة من التجربة الأردنية في التأمين على الائتمان في السوق التأمينية والمصرفية السورية .

٥-١- فرضيات الدراسة :

تقوم الدراسة على الفرضيات التالية :

- الفرضية الأولى : لا يُبدي التأمين على الائتمان دوراً جوهرياً في تعزيز عمليات التمويل .
- الفرضية الثانية : لا يوجد أثر مباشر للتأمين على الائتمان في الحد من المخاطر الائتمانية .
- الفرضية الثالثة : ليس هناك من تشابه بين البيئتين المصرفية والتأمينية الأردنية والسورية بحيث يتيح إمكانية الاستفادة من التجربة الأردنية في سورية .

٦-١- متغيرات الدراسة :

- يتمثل المتغير المستقل بالتأمين على الائتمان .
- تتمثل المتغيرات التابعة بـ :
 - عمليات التمويل .
 - المخاطر الائتمانية .

١-٧- منهجية الدراسة :

سيتم الاعتماد في هذه الدراسة على أساليب مختلفة تشمل :

- ❖ **الأسلوب الوصفي :** من خلال الاعتماد على الكتب والدوريات والمقالات والدراسات والرسائل الجامعية المتعلقة بموضوع البحث لوضع الإطار النظري للبحث .
- ❖ **الاعتماد على القوائم والتقارير المالية للشركة الأردنية لضمان القروض للفترة من عام ٢٠٠٥م ولغاية عام ٢٠١٢م لدراسة التجربة الأردنية .**
- ❖ **الدراسة الميدانية :** ستشمل جمعاً وتسجيلاً للبيانات والمعلومات التي سيتم الحصول عليها عن طريق استمارة الاستبيان التي تم توزيعها على المصارف السورية لتحديد إمكانية الاستفادة من التجربة الأردنية .
- ❖ **الأسلوب التحليلي :** سيتم اختبار الفرضيات وتحليل البيانات والإجابة على التساؤلات المختلفة من خلال استخدام البرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية (SPSS) ، وذلك بغرض الحصول على أدق المخرجات من خلال استخدام الأساليب الإحصائية المناسبة .

١-٨- مجتمع وعينة الدراسة :

يتكون مجتمع الدراسة من قسمين :

- ❖ **في الأردن :** يتمثل مجتمع الدراسة من شركات التأمين الأردنية خلال الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٥م ولغاية عام ٢٠١٢ ، أما عينة الدراسة فتتمثل بالشركة الأردنية لضمان القروض كونها من أهم الشركات التي تقوم بتقديم خدمة التأمين على التسهيلات الائتمانية الممنوحة من قبل البنوك والمؤسسات الاقتصادية ، ولاعتبارها أيضاً متخصصة في تقديم هذه الخدمة .
- ❖ **في سورية :** يتمثل مجتمع الدراسة من العاملين المتخصصين في المصارف ، وتم اختيار عينة عشوائية منها ليوزع عليها الاستبيان المصمم لغرض الدراسة الميدانية .

٩-١- مصطلحات الدراسة :

١. الائتمان (Credit) : يمثل مبلغاً من المال سيتم دفعه في تاريخ محدد مستقبلاً مقابل منافع تم استلامها قبل ذلك ، كالمسحوق المشتراة أو القروض التي تم الحصول عليها .^٢
٢. المخاطر (Risks) : احتمالية التعرض إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها ، أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين .
٣. المخاطر الائتمانية (Credit Risk) : الخسائر المحتملة نتيجة رفض عملاء الائتمان السداد ، أو عدم قدرتهم على سداد الدين بالكامل وفي الوقت المحدد .
٤. التأمين (Insurance) : هو اتفاق منظم بين طرفين ، الطرف الأول وهو المؤمن له ، الطرف الثاني وهو شركة التأمين ، وبموجب هذا الاتفاق يتم تحويل الخطر المعرض له الطرف الأول إلى الطرف الثاني مقابل دفع مبلغ محسوب بالطرق الإحصائية والرياضية يمكن من تغطية الخسارة المحتملة .^٣
٥. التأمين على الائتمان (Credit Insurance) : أداة مالية لنقل المخاطر تعمل على توفير حماية وتحوط من الخسائر غير المتوقعة التي تحدث لأحد مكونات المحفظة الائتمانية الكلية والمتمثلة بالتعثرات الائتمانية والإفلاس والتأخر أو العجز عن السداد .

١٠-١- صعوبات الدراسة :

- عدم توفر دراسات علمية سابقة مرتبطة بالموضوع على المستويين المحلي والعربي بسبب حداثة هذا الموضوع .
- محدودية المراجع والمصادر التي تناولت هذا الموضوع .
- حداثة هذا الموضوع حيث لا تزال العديد من شركات التأمين والبنوك على المستوى العربي في بداية التطبيق الفعلي له .

١١-١- الدراسات السابقة :

تناولت العديد من الدراسات أهم المخاطر المصرفية التي تواجه المصارف ، وظاهرة تعثر التسهيلات الائتمانية ، ووسائل تطوير إدارة المخاطر الائتمانية وتخفيضها ، ولكن التأمين على

^٢ عبد الله، خالد أمين، إطار إدارة المخاطر الائتمانية ، الأكاديمية العربية للعلوم المصرفية ، عمان ، ٢٠٠٢ ، ص ١ .
^٣ جباعي ، محمد معروف ، مبادئ التأمين، دار الحضارة ، بيروت ، ١٩٩٧ ، ص ٤٩ .

الائتمان باعتباره أحد مخفضات المخاطر الائتمانية لم يلق نصيباً كافياً من الدراسات والأبحاث . وقد قام الباحث بمراجعة ما توفر له في هذا الصدد ، وسوف يتم عرضها بدءاً بالدراسات العربية ثم الدراسات الأجنبية بالتسلسل الزمني داخل كل مجموعة من هذه الدراسات :

أولاً : الدراسات العربية :

١ . دراسة قدي عبد الحميد ، وصاف سعدي – (٢٠٠٢) :

أجرى الباحثان دراسة بعنوان " آليات ضمان الائتمان وتنمية الصادرات – حالة الجزائر "

– هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على ماهية برامج ضمان ائتمان الصادرات والدور الذي تؤديه في ترقية وتنويع الصادرات الوطنية غير التقليدية ، وبالتالي تجاوز الأحادية في التصدير الذي مازالت تعاني منها العديد من الدول النامية ومنها الجزائر .

– وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن إستراتيجية تنمية الصادرات ساهمت في عدد من الدول النامية بدرجة كبيرة في النمو الاقتصادي من خلال توفير الموارد اللازمة للتنمية الاقتصادية كما أدت برامج ضمان ائتمان الصادرات دوراً معتبراً في ترقية المنتجات الوطنية نحو الخارج من خلال حماية المصدرين من أخطار التجارة الدولية .

٢ . دراسة فريد كورتل ، لبجيري نصيرة ، الطيب داودي – (٢٠٠٣) :

أجرى الباحثون دراسة بعنوان " إدارة المخاطر على القروض المصرفية ... إشارة لحالة البنوك الجزائرية "

– تناولت هذه الدراسة أهمية القروض الممنوحة من طرف المصارف لتمويل التنمية الاقتصادية نظراً للدور الذي تقوم به المصارف والمتمثل في تعبئة المدخرات وتوظيفها في أوجه النشاط الاقتصادي . وأيضاً أهمية دراسة إدارة المخاطرة في مجال منح القروض ، حيث تظهر هذه الأهمية في تفعيل و ترشيد اتخاذ القرار وخاصة عند منح القروض .

– وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن موضوع المخاطرة في مجال القروض يجب أن يعالج معالجة وظيفية تسمح بإدارته إدارة موضوعية وفعالة . لكن الوصول إلى الهدف يبقى مستحيلاً ما لم يدعم بالوسائل المناسبة ومنها : اعتماد أنظمة الخبرة والقدرة على إدارة المخاطر بنوع من التحكم والتي تتعلق بالجوانب التنظيمية الملائمة والوسائل التقنية المساعدة في اتخاذ القرار وتطوير أنظمة الرقابة الداخلية للبنك ، والتأمين على القروض ، وتحري الدقة والحذر عند دراسة ملفات القروض الممنوحة .

٣. دراسة محمد داوود عثمان – (٢٠٠٨م) :

الدراسة عبارة عن أطروحة دكتوراه بعنوان " أثر مخفضات مخاطر الائتمان على قيمة البنوك دراسة تطبيقية على قطاع البنوك التجارية الأردنية ". الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية – الأردن .

هدف الباحث في هذه الدراسة إلى تحليل أثر استخدام تقنيات مخفضات مخاطر الائتمان على قيمة البنوك وتشمل : مبادئ الإقراض الجيد – تجزئة السوق وتنويع المحفظة الائتمانية – التأمين على الائتمان – الرقابة على الائتمان – إستراتيجيات البنك في تخفيف مخاطر الائتمان . ودراسة أهمية إدراك البنوك التجارية الأردنية لمخاطر المحفظة الائتمانية التي تكون المحصلة النهائية لها مخاطر عدم السداد ، أو التعثر الائتماني ، وأثر ذلك على قيمة البنوك من خلال العوائد المتحققة للمالكين وحملة الأسهم . وقد شملت عينة الدراسة أحد عشر مصرفاً تجارياً أردنياً خلال الفترة من عام ٢٠٠١ ولغاية عام ٢٠٠٦ . ولإيجاد العلاقة بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع في الدراسة تم استخدام الأسلوب المعتمد على تحليل الانحدار الخطي المتعدد إضافة إلى استخدام الاستبانة وتحليل النسب المالية المستندة إلى القوائم المالية لهذه البنوك لقياس العلاقة بين هذه المتغيرات .

وأهم النتائج التي توصلت لها الدراسة :

– وجود أثر موجب ما بين قيمة البنك ومخفضات مخاطر الائتمان ، كما أظهرت الدراسة أهمية المحافظة على تركيبة ونوعية المحفظة الائتمانية ، والتقليل من مخاطرها ضمن المستويات المقبولة وذلك للمحافظة على قيمة البنك .

٤. حرفوش سهام ، صحراوي إيمان – (٢٠٠٩م) .

ورقة بحث بعنوان " دور الأساليب الحديثة لإدارة المخاطر الائتمانية للبنوك في التخفيف من حدة الأزمة المالية الحالية "

مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي المنعقد بجامعة فرحات عباس – سطيف – الجزائر .

– هدفت هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على الأساليب الحديثة لإدارة المخاطر الائتمانية في البنوك ، ودورها في تخفيف من حدة الأزمة الحالية ، حيث سيتم التطرق إلى أحدث الأساليب مع عرض كيفية استخدامها في معالجة بعض تأثيرات الأزمة الحالية على أداء البنوك .

- وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن إدارة المخاطر الائتمانية ما هي إلا ممارسة لعملية اختيار لطرق فعالة من أجل التقليل من أثر تهديد معين على البنوك ، وكل المخاطر لا يمكن تجنبها أو تقليص حدتها بشكل كامل ، وذلك ببساطة يعود لوجود عوائق عملية ومالية ، لذلك على البنوك أن تتقبل مستوى معيناً من الخسائر، بينما تستخدم إدارة المخاطر لتقادي الخسائر قدر الإمكان .

٥. عادل عوض بابكر - (٢٠١٠ م) .

ورقة بحث بعنوان " تأمين الدين أنموذج تأمين الودائع المصرفية وأنموذج تأمين ائتمان الصادات "

- هدفت هذه الورقة إلى دراسة وعرض المبادئ والأسس القانونية التي تحكم تأمين الدين بصورة عامة ثم تتناول بالتفصيل نوعين من أنواع تأمين الدين هما تأمين الودائع المصرفية وتأمين ائتمان الصادات .

- خلصت هذه الدراسة إلى ضرورة تشجيع قيام مؤسسات لتأمين التسهيلات المصرفية ضد مخاطر عدم السداد وتأمين عقود البيع الآجل للسلع والخدمات ضد مخاطر عدم السداد .

٦. يوسف مسعداوي - (٢٠١١ م) :

دراسة بعنوان " دور المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادات في تعزيز صادرات واستثمار الدول الأعضاء "

- هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادات وعلى مهامها ونشاطاتها وأهم الخدمات المقدمة ، وكيف يمكن للمؤسسة أن تسهم في تنمية صادرات الدول الأعضاء .

وقد خلصت هذه الدراسة إلى النتائج التالية :

- من بين أدوات تنمية الصادرات نجد نظام تأمين القروض على الصادرات الذي يقوم بدور معتبر من خلال تأمين القروض التي يقدمها المصدرون لزبائنهم من مختلف الأخطار التي قد يتعرضون لها لإتمام عملية التصدير ، مما يدفع ويحفز المصدرين على التصدير بكل أمان .

- ينمّي نظام تأمين القروض الصادرات الوطنية ، من خلال الضمان الذي تقدمه المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات للقروض المقدمة من طرف المصدرين للمستوردين .

— إن تأمين القروض على الصادرات يعد من بين أهم حوافز التصدير، فالمصدر ما لم تتوفر له الضمانات المناسبة للحصول على حصة صادراته، فإنه يتردد في التعامل إلا على أساس الدفع الفوري أو المقدم، أو بناء على شروط دفع مضمونة كالاعتماد المؤكد وغير القابل للإلغاء، أو لا يتعامل إلا مع مستوردين سبق التعامل معهم، وهو ما يعني سوقاً محدودة.

— توفير تأمين القروض للمصدر يمكنه من زيادة قدرته على منح شروط دفع ميسرة للمشتري الخارجي، ومن ثم زيادة مبيعاته، إذ إن التأمين سيمكن المصدر من الحصول على تمويل لنشاطه بشروط أفضل، ما دام البنك سيحصل على مستحقاته من شركة التأمين حال إخفاق المصدر في الحصول على مستحقاته.

ثانياً : الدراسات الأجنبية :

١. دراسة (Altman, Edward. I . (2002)

بعنوان " Managing Credit Risk , A challenge for the new millennium "

— هدفت هذه الدراسة إلى إظهار أهمية إدارة المخاطر الائتمانية، واهتمام كل من المشرعين والمشرفين والممارسين في السوق المالي بممارسات وتطبيقات سليمة في هذا المجال، ويعود ذلك إلى العديد من الاعتبارات من ضمنها (التركيز المتزايد على التقنيات الملائمة في إدارة المخاطر الائتمانية، وبيئة تشريعية متغيرة مستندة إلى اتفاقية بازل، وأنظمة التصنيفات الائتمانية من بينها نظام العلامات أو النقاط، وتأسيس قواعد بيانات مستندة على التعثرات والتدهور الائتماني، وإعادة التغطية، ومعالجة القروض البنكية، وتطوير تقنيات تعمل كمخفف لتخفيض ونقل المخاطر الائتمانية من ضمنها المشتقات الائتمانية، والتوريق الائتماني ومنتجات التأمين على الائتمان وتقنيات إدارة المحفظة الائتمانية) .

— وخلصت الدراسة إلى أن الألفية الجديدة تسير في خطا واسعة لإيجاد تقنيات جديدة أكثر تطوراً تساهم في تخفيض قيمة التعرضات للمخاطر الائتمانية .

٢. دراسة (Raspanti, Thomas M. and Szakal, Eva . (2002)

بعنوان " Creating Value through Credit Risk Mitigation "

— تناولت الدراسة أثر التوجه نحو استخدام تقنيات ومخففات المخاطر الائتمانية على تحسين نوعية الإيرادات، وتأثيرها على قيمة البنك في الأحوال العادية والسيئة، وتم دراسة مجموعة من العوامل منها (استخدام الجاهزية المسبقة لتخفيض المخاطر، والتأمين على الائتمان،

وإستراتيجية البنك في درجة قبول أو رفض مخاطر المحفظة ، وتحديد أي نوع من مخفضات المخاطر الائتمانية يتم اعتماده) وتأثير هذه العوامل مجتمعة على قيمة البنك .

– خلصت الدراسة إلى أهمية توافر الجاهزية المسبقة لدى البنك للتحوط من المخاطر الائتمانية وتخفيضها ، وتوافر إستراتيجية ملائمة للتعامل مع المخاطر ، واختيار أداة التخفيف الملائمة وتأثيرها على استمرارية البنك وتحسين صورة ربحيته وقيمة البنك .

٣ . دراسة (2003) Amparo San Jose Riestra

بعنوان " Credit Insurance in Europe "

Impact , Measurement and Policy Recommendation

– هدفت الدراسة للتعرف على أسواق التأمين على الائتمان في الدول الأوروبية ومدى تطورها والتحديات التي تقف عائقاً أمام التوسع في استخدام هذه الخدمة ، مع إعطاء أهمية خاصة لمدى استخدام الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم لهذه الخدمة .

وقد خلصت الدراسة إلى أن :

– الدراسات والأبحاث المتعلقة بالتأمين على الائتمان قليلة نوعاً ما بالمقارنة مع الأنواع الأخرى للتأمين .

– استخدام التأمين على الائتمان من قبل الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم في أوروبا يختلف بشكل واضح ما بين الدول الأوروبية .

– لا يوجد نموذج موحد لمدى تطور التأمين على الائتمان في الدول الأوروبية .

٤ . دراسة (2004) Bher, P. and Less, S .

بعنوان

" The effects of Credit Transfer on Bank Monitoring and Firm financing "

– تناولت هذه الدراسة فحص العلاقة ما بين تأثير تحويل المخاطر الائتمانية المرتبطة في محفظة الإقراض البنكية على كثافة وشدة الرقابة التي تقوم بها البنوك من جهة ، وفيما إذا كان تحويل المخاطر الائتمانية له تأثير على قيمة التمويل المقدم للشركات من جهة أخرى .

– وخلصت الدراسة إلى أن تحويل المخاطر الائتمانية ممكن أن يخدم تنويع المحفظة الائتمانية للبنك ، ويخفض من دوافع البنك الرقابية للمقترضين ، وأظهرت تحليلات الدراسة أن تحويل

المخاطر الائتمانية من الممكن أن يزيد من القيمة الكلية للتمويل المقدم من البنوك في الاقتصاد ، وأن استخدام أدوات تحويل المخاطر يقود إلى تخفيض مستويات الرقابة البنكية .

٥ . دراسة (2006) Kristiansen , G. E .

بعنوان " Strategic Bank Monitoring and Firms Debt Structure "

- تناولت الدراسة العلاقة ما بين تخفيض الرقابة البنكية على الائتمان مقابل اتفاقيات وعقود الائتمان وشروط وتعهدات تفرض على المقترضين ، والتي تكون نتائجها النهائية نوعية جيدة من المحافظ الائتمانية ، ويعود ذلك إلى أن عقود واتفاقيات الائتمان ، والتعهدات المفروضة على المقترضين تجعلهم يقررون هيكل التمويل الملائم لهم . وهذا ما يزيد من فاعلية الرقابة البنكية الذاتية ، وتوفير الحماية للبنك من التغيرات الائتمانية غير المتوقعة .

- خلصت الدراسة إلى أن الرقابة تخفض من خسائر البنك المتوقعة ، وممارسة الرقابة من خلال ربطها باتفاقيات وعقود الائتمان وتعهدات وشروط مقيدة للمقترضين تكون فائدتها لجميع الأطراف من ضمنها البنك في تخفيض مخاطره الائتمانية ، والمقترضين من خلال الاستفادة من تخفيض تكاليف العمليات التمويلية كونه يختار هيكل الدين الملائم له .

٦ . دراسة (2008) Patrick Honohan

بعنوان " Partial Credit Guaranties : Principles and Practice "

- تناولت الدراسة المزايا العديدة التي يقدمها ضمان الائتمان الجزئي لجميع أطراف عملية التمويل ، والذي أصبح من الوسائل الفاعلة في الأسواق المالية وأخذ بالتطور بشكل كبير وسريع تبعاً لما يقدمه وجود صندوق للضمان من معلومات حول طالبي التمويل وباعتباره وسيلة لتقسيم المخاطرة وتخفيضها .

- وقد خلصت الدراسة إلى أن ضمان الائتمان الجزئي المدعوم من قبل الحكومات والمقدم من قبل مؤسسات متخصصة في هذا المجال وسيلة فاعلة وغير معقدة تشجع مانح التمويل على التوسع بمنح التمويل من دون أن يؤدي ذلك إلى زيادة في التكاليف التي يتحملها ، والذي يؤدي إلى دعم المشاريع الاقتصادية وخاصة الصغيرة والمتوسطة الحجم في الحصول على التمويل المناسب .

٧. دراسة (Kevin Cown , Alejandro Drexler , Alvaro Yanez (2009)

بعنوان

" The effect of credit insurance on liquidity constraints and default rates "

– هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر استخدام التأمين على الائتمان في تخفيف القيود المفروضة على منح التمويل وعلى قدرة المستثمرين في الحصول على التمويل المناسب ، وأيضاً أثره على نسبة التخلف عن السداد .

– وقد خلصت الدراسة إلى أن استخدام التأمين على الائتمان يزيد من عدد وقيمة القروض القروض الممنوحة للمشاريع المتوسطة والصغيرة الحجم كما يزيد من ملاءة طالب التمويل ويخفض من نسبة التخلف عن السداد .

٨. دراسة Clemens Von Weichs

بعنوان " Credit Insurance Supports Companies' Profitable Growth "

– هدفت هذه الدراسة للتعرف على أهمية الائتمان التجاري ، وإدارة الائتمان ، وتأثير التأمين على الائتمان على أداء الشركات ، وقد ركز البحث على المقارنة ما بين الشركات التي تستخدم التأمين على الائتمان ، والشركات التي لا تستخدم التأمين على الائتمان ، والطرق التي تتبعها الشركات في إدارة الائتمان ، وذلك في عدة أسواق .

وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن استخدام الشركات للتأمين على الائتمان يساهم بـ :

- استقرار أعمال الشركات من خلال تعزيز العلاقة مع الموردين .
- تعزيز علاقة الشركات مع البنوك ويحسن من قدرتها في الحصول على التمويل .
- يحسن النشاط التجاري للشركات من خلال تعزيز العلاقة مع الزبائن .
- التعرف على المخاطر التي تواجه الشركات .
- حماية الشركات من الإفلاس .

٩. دراسة (Koen van der veer (2010)

بعنوان " The Private Credit Insurance Effect on Trade "

هدفت هذه الدراسة للتعرف على أهمية تأمين ائتمان الصادرات وأثره على التجارة ودوره في تنمية الصادرات .

وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن استخدام التأمين على الائتمان يحفز المصدرين على التصدير إلى أسواق جديدة .

الفصل الثاني

الائتمان

المبحث الأول

المبادئ العامة للائتمان

١-١-١- نشأة الائتمان^٤:

تُجمع المراجع على أن للائتمان أصولاً تاريخية قديمة جداً قد تعود إلى بدايات التنظيم الحضاري فثمة دلائل على أن المجتمعات الغابرة عرفت الائتمان منذ أقدم العصور ، حتى قبل اللجوء إلى استعمال النقد وحدة للتبادل . إلا أنه مع شيوع استعمال النقود في أزمنة لاحقة ، بدأت عمليات الائتمان تأخذ صوراً أكثر تطوراً ، ولا سيما مع ازدياد النشاط التجاري وتطوره وانتشار التجارة الخارجية بين المجتمعات المختلفة . وقد تطرقت شرائع حمورابي إلى مسألة الائتمان وأفردت لها بنوداً خاصة ، وفرضت عقوبات على من لا يلتزم الوفاء بديونه ، مما يُثبت أن أمور الائتمان كانت على قدر من التنظيم في القرن الثامن عشر قبل الميلاد ، أو ربما قبل ذلك .

وقد انعكس التوسع التجاري الذي شهدته العصور الوسطى على الائتمان شكلاً وتنظيماً ، حيث نشأت في أوروبا طبقة من تجار المال أو المرابين ، ونمت بنمو الكشوفات الجغرافية وتدفق المعادن الثمينة إلى القارة الأوروبية ، وانصرف أكثرهم إلى ممارسة الصيرفة والمراباة ، ومن نشاطات هذه الطبقة انبثقت المصارف فيما بعد ، فشهدت أوروبا قيام مصارف الإيداع في القرن السادس عشر الميلادي وأصبح تداول السندات وحسمها شائعاً في القرن السابع عشر . وبحلول الثورة الصناعية انفتحت أمام الممولين آفاق كبيرة لزيادة نشاطاتهم وتوسيعها ، فقد تطلب إقامة المصانع الجديدة تجهيزات حديثة ، ووسائل عمل غير تقليدية ، ورؤوس أموال تجاوزت بحجمها قدرات الفرد حتى الجماعة أحياناً ، الأمر الذي دفع طبقة الصناعيين إلى الاقتراض من المصارف ، مما ساعد في تطور العمل المصرفي لمواجهة المتطلبات الجديدة ، وحلّت المؤسسات المصرفية المختلفة ، ولا سيما المصارف التجارية محل طبقة المرابين . ثم تسارع التطور التقني والاقتصادي ، فانعكس تأثيرهما على آلية عمل المؤسسات المالية والاقتصادية ، وازداد دور المصارف تطوراً . وكانت القفزة الكبيرة بمجيء التقنيات الإلكترونية فانفتحت الأسواق المالية بعضها على بعض بواسطة تقنية الاتصالات الفورية ، وأصبح الائتمان كما يمارس اليوم .

^٤ الموسوعة العربية ، المجلد الرابع ، العلوم القانونية والاقتصادية ، ص ٣٥٦ .

١ - ٢ - مفهوم الائتمان :

من أجل التعرف على مفهوم الائتمان وفهم استخداماته لا بد بدايةً من التعرف على بعض المفاهيم الأساسية المرتبطة بالعملية الائتمانية ، وهي :^٥

— الأركان الأساسية لمعاملة الائتمان ، من حيث الأطراف المشاركة ، الأنشطة ، ومكونات عملية الائتمان ، حيث تبدأ عملية الائتمان من البائع (المقرض) الذي يُقدم (السلع ، الخدمات ، الأموال) للمشتري (المقترض) . والبائع قد يكون منشأة أعمال ، بائع تجزئة ، موزعاً يقوم بتقديم المخزون إلى منشآت أعمال أخرى ، أو مؤسسات مالية تُقدم القروض . وعند قبول الائتمان فإن الترتيبات بين كل من البائع والمشتري ستُحدد إطار التسديدات المستقبلية والمدة الزمنية لتسديد كامل القيمة . وعندما تتم الصفقة الائتمانية فإن البائع سيُصبح الطرف الدائن وهو الطرف الذي تؤول له القيمة أو التسديدات ، في حين أن المشتري يصبح الطرف المدين وهو الطرف الذي يترتب عليه دفع القيمة أو التسديدات .

— هناك العديد من العوامل الهامة التي يجب أخذها بعين الاعتبار من قبل الدائنين الذين يمنحون الائتمان ، وذلك قبل الموافقة على الوعد بالتسديد الذي يُقدمه المدينون طالبو الائتمان ، وهي :

- ١ . **المخاطرة (risk)** : التي تشير إلى عدم التسديد من قبل المدين ، والذي سيؤدي إلى خسارة الدائن قيمة السلع ، الخدمات ، الأموال التي قدمها إلى المدين .
- ٢ . **الزمن (tim)** : حيث إن على الدائن الانتظار من أجل استلام قيمة الائتمان .
- ٣ . **الضمانة (collateral)** : قد يطلب الدائن ضماناً أو مقابلاً كجزء من ترتيبات صفقة الائتمان ، وهي عبارة عن أصل ذو قيمة يملكه المدين ويقدمه للدائن كرهن يقلل من مخاطر منح الائتمان .
- ٤ . **النفقات الإضافية (extra expense)** : وهي النفقات التي قد يتحملها الدائن جراء موافقته على منح الائتمان .
- ٥ . **الاعتبارات القانونية (legal consideration)** : حيث إن معاملة الائتمان يجب أن تتم وفق القوانين المنظمة لعملية الائتمان .

^٥ النعيمي ، عدنان تايه ، إدارة الائتمان منظور شمولي ، دار المسيرة ، عمان ، ٢٠١٠م ، ص ٢٠ - ٢١ .

٦. **التضخم (inflation)** : وهو الارتفاع العام في أسعار السلع والخدمات ، فأى تمديد أو إطالة لتسديد قيمة الائتمان قد يؤدي إلى انخفاض في القوة الشرائية للنقود المستلمة نتيجةً لارتفاع معدلات التضخم .

٧. **الأعباء المالية (finance chargers)** : وهي مبلغ يطلبه الدائن ويضاف إلى قيمة الائتمان ويتوجب على المدين دفعه ، فقد يكون زيادة على قيمة السلعة أو الخدمة ، أو فائدة على الأموال المقترضة .

لقد عرّف الكتاب الاقتصاديون الائتمان بتعاريف متعددة يختلف مضمونها وفقاً لوجهة نظر الباحث ، ويرجع ذلك إلى اختلاف الزاوية التي ينظر إليها كل منهم ، ففي الوقت الذي يرى فيه جون ستيوارت ميل أن الائتمان هو " تصريح باستخدام رأس مال آخر ، بمعنى أنه أضاف رأس مال جديد إلى رأس مال المشروع لاستخدامه " ^٦ ، وهو تعريف غير واقعي لم ينظر إلى واقع الاختلاف الشاسع بين الائتمان وبين رأس المال ، أي بين حقوق الغير على المشروع وبين حقوق الملكية .

كما يمكن تعريف الائتمان من خلال تتبع المعنى اللفظي لكلمة الائتمان باعتبارها مصطلحاً اقتصادياً ذو دلالة اقتصادية معينة ، وهي في الواقع ترجمة لكلمة إنجليزية وهي (Credit) ، وهي كلمة ذات أصل لاتيني يدور معناها حول الثقة والتصديق ، فقد يُراد به " الثقة التي يضعها الدائن (المقرض) في المدين (المقترض) من خلال منحه قرضاً " ^٧ ، وهذا يعني أن الائتمان ثقة ولكن تختص بعمليات المداينة ، فالدائن لا يُدين إلا من يثق به ، وهذه الثقة هي الائتمان ، وتتعلق تلك الثقة بقدرة المدين واستعداده على أن يفي بالتزامه تجاه الدين .

أما أكثر التعريفات شيوعاً للائتمان فهو الذي تُشير إليه على أنه مبادلة مال حاضر بمال آجل ، وهو بذلك من قبيل الدين ، وكذلك الأمر فقد اختلفت تعبيرات الباحثين في الدلالة على هذا المعنى ، حيث عرف بتعريفات عديدة تدور كلها حول المعنى السابق ومنها :

❖ " مبلغ من المال سيتم دفعه في تاريخ محدد مستقبلاً مقابل منافع تم استلامها قبل ذلك " كالسلع المشتراة أو القروض التي تم الحصول عليها . ^٨

^٦ عبد الحميد ، عبد المطلب ، الائتمان المصرفي ومخاطره ، الشركة العربية المتحدة للتسويق ، القاهرة ، ٢٠١٠م ، ص ١٩ .

^٧ عامر ، عبد العزيز ، البنوك والائتمان ، المكتبة التجارية ، مصر ، ١٩٧٩ ، ص ٦٤ .

^٨ عبد الله ، خالد أمين ، مرجع سبق ذكره ، ص ١ .

❖ " إعطاء سلع أو قوة شرائية الآن في مقابل وعد باستلام السلع أو القوة الشرائية في وقت لاحق " .⁹

❖ " تمويل نفقات الآخرين بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مقابل السداد في المستقبل " .¹⁰
ويقصد بالتمويل المباشر الإقراض النقدي ، أما التمويل غير المباشر فيقصد به تقديم السلع مقابل دفع القيمة في وقت لاحق .

❖ " مبادلة يلتزم فيها شخص بالتنازل عن مبلغ من النقود أو الأموال أو الخدمات لشخص آخر موثوق فيه على أن يلتزم الأخير لمصلحة الأول أو لغيره بدفع بدل معين بعد أجل معين " .¹¹

فهذه التعريفات على اختلاف عباراتها تشير إلى أن الائتمان هو مبادلة مال حاضر بمال آجل ، وكما هو واضح منها فإن عنصر الزمن عنصر مميز لجميع المعاملات الائتمانية ، فالمقرض يُقدم قرصاً في الحال ليأخذ بدله بعد فترة زمنية ، وكذلك البائع في البيع الآجل يُقدم سلعة أو خدمة ليأخذ مقابلها بعد فترة زمنية . وينشأ عن هذا وجود مديونية تتضمن وجود دين ودائن ومدين .

٣-١- أهمية الائتمان :

أصبح الائتمان أحد الأركان الأساسية في حياتنا اليومية ، وإن استخدامه يمكن أن يكون جيداً أو سيئاً ، حيث يعتمد ذلك على أغراض الحاجة له ، وعلى قدرة المُقرض لإعادة التسديد ضمن التوقيت الزمني المُتفق عليه . وسنتعرف في هذه الفقرة على أهمية الائتمان بالنسبة لكل من الاقتصاد ومنشآت الأعمال والمستهلكين :

— **بالنسبة للاقتصاد** : تقوم التسهيلات الائتمانية بدور هام في الحياة الاقتصادية ، حيث تعتمد عليها الأنشطة الاقتصادية لتوفير احتياجاتها من السيولة اللازمة لتغطية عملياتها الداخلية والخارجية المختلفة ، وتظهر أهمية الائتمان بالنسبة للاقتصاد ككل من خلال ما يلي :

• **للتسهيلات الائتمانية دور هام في تمويل خطة التنمية الاقتصادية** ، بحيث يكون التمويل لغرض مُحدد وموأكب لسياسة الدولة ، وذلك بتوفير الأموال اللازمة للقطاعات التي لها دور حيوي في توفير احتياجات المجتمع والمواطنين ، ورفع معدل نمو الصادرات

⁹ خليل ، سامي ، النقود والبنوك ، كاظمة ، الكويت ، ١٩٨٢ ، ص ١٢٧ .

¹⁰ David W. Pearce , The dictionary of modern economics , Macmillan Press, London, 1984 , P 92.

¹¹ الجاسم ، محمد علي ، القواعد الأساسية في الاقتصاد التطبيقي ، مطبعة التضامن ، بغداد ، ١٩٦٩ ، ص ١٧٠ .

والحد من الاستيراد . إضافةً إلى تمويل التجار بما يتناسب مع مراكزهم المالية وبالشكل الذي يمكنهم من تنمية أنشطتهم في سهولة ويسر ، وتجنب التعرض للاختناقات أو الأزمات المالية .^{١٢}

- للائتمان دوراً كبيراً في نجاح وانتشار التجارة الداخلية والخارجية ، وذلك بما يقدمه من تيسير للعمليات التجارية الذي يؤدي إلى ازدهار النشاط التجاري وتوسعه ، إضافةً إلى دوره في تمويل التجارة الدولية سواء بالنسبة لاعتمادات الاستيراد أم التصدير .
- تقديم الائتمان للمستهلكين وتلبية احتياجاتهم التمويلية يؤدي إلى زيادة الطلب ، ومن ثم زيادة الإنتاج ، وهذا له أثره في زيادة العمالة وتحقيق التوظيف الكامل لعناصر الإنتاج ، حيث إن زيادة الإنتاج تؤدي إلى تحقيق وفورات الحجم الكبير ، وخاصةً للمنشآت الكبيرة ، مما يعني انخفاض تكلفة الإنتاج وبالتالي انخفاض الأسعار .^{١٣}

ومن جهة أخرى يجب الانتباه إلى أن حجم التسهيلات الائتمانية يؤثر على الحالة الاقتصادية العامة ، فالمبالغة في حجم الائتمان يمكن أن يؤدي إلى آثار تضخم ضارة ، والانكماش في منح الائتمان قد يؤدي إلى صعوبة مواصلة المشروعات لنشاطها ، وبالتالي الحد من التنمية الاقتصادية والاجتماعية . لذلك يجب أن يكون الائتمان متوازناً وملبياً للاحتياجات التمويلية الفعلية للاقتصاد بما يؤدي إلى زيادة معدلات التنمية المنشودة .

– بالنسبة لمنشآت الأعمال :

للائتمان أهمية كبيرة بالنسبة لمنشآت الأعمال ، سواء في الحصول عليه أو في تقديمه وذلك كالتالي :

- من جهة تقديم الائتمان فإن المنشآت الإنتاجية تهتم بذلك إما للتنوع في الأساليب التسويقية وزيادة المبيعات وجذب أكبر عدد من العملاء والدخول إلى أسواق جديدة ، أو للمحافظة على القدرة التنافسية في السوق ، خاصةً عندما تقدم منشآت أخرى تسهيلات ائتمانية للعملاء . وإلى جانب ذلك الاستفادة في كثير من الحالات بالزيادة في ثمن السلعة عند البيع بالائتمان .^{١٤}

^{١٢} السبيسي ، صلاح الدين ، قضايا مصرفية معاصرة ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ٢٠٠٤م ، ص ١٤-١٥ .

^{١٣} Harold A. Wolf, Personal Finance , Allyn and bacon Inc, U.S.A, 1975, P120.

^{١٤} O.Maurice Jay , Introduction to financial management , Irwin Inc, USA, P415.

- أما من جهة الحصول على الائتمان فتظهر أهميته في حالة عدم وجود توافق زمني ما بين إيرادات المنشأة ونفقاتها ، والذي من الممكن معالجته من خلال الاعتماد على البرامج الائتمانية المقدمة من قبل الموردين للحصول على المخزون والتجهيزات الأخرى اللازمة لتشغيل عملياتها . وأيضاً في الحصول على رأس المال لبدء نشاطها أو توسيع نشاطها الحالي ، فالعديد من منشآت الأعمال بحاجة لتدفقات نقدية لا متناهية لمواجهة نفقاتها قبل تمكنها من توفير الأموال من بيع منتجاتها وخدماتها ، حيث إن النفقات المترتبة على إنشاء مواقع جديدة ، وتشغيل عاملين جدد ، والنشاط التسويقي ، لا يمكن مواجهتها من دون توفر قروض الأعمال .^{١٥}

– بالنسبة للمستهلكين :

- للتسهيلات الائتمانية دور كبير في رفع المستوى المعيشي للمستهلكين ، فالمستهلكون عموماً يستفيدون من استخدامهم للائتمان كونه يمكنهم من استخدام دخلهم المستقبلي لدفع قيمة الخدمات والسلع المطلوبة حالياً ، ويبرز ذلك بشكل جلي في السلع المعمرة التي قد لا يستطيع محدودو الدخل شراءها نقداً فيمكنهم شرائها بالتقسيط أي بالائتمان .^{١٦}
- ومن جهة أخرى يُمكن الائتمان المستهلكين من مواجهة الحالات الطارئة أو الأزمات ، فقد يضطر الإنسان لنفقات ضرورية تفوق ما لديه من سيولة نقدية ، فيمكنه هنا اللجوء إلى الائتمان بدلاً من تصفية بعض ما يملكه من أصول غير سائلة ، الأمر الذي قد يحمله تكلفة أعلى من تكلفة الائتمان ، كإخفاض سعر تلك الأصول مثلاً .^{١٧}

٤-١- تصنيف الائتمان :

تتعدد أنواع الائتمان وأشكاله وفق اعتبارات عديدة على النحو التالي :^{١٨}

١- من حيث شخصية متلقي الائتمان :

- **الائتمان الخاص :** وهو الذي يكون فيه متلقي الائتمان فرداً أو شركة أو مؤسسة ، أي أن متلقي الائتمان هو أحد أفراد القانون الخاص ، سواء كان فرداً طبيعياً أم شخصية اعتبارية .
- **الائتمان العام :** يتمثل هذا النوع بقيام الحكومة ، باقتراض الأموال لتمويل نفقاتها وبرامج التنمية التي تقدمها للمواطنين . ويتم الاقتراض عادةً عن طريق بيع الحكومة للأوراق المالية (السندات) .

^{١٥} النعيمي ، عدنان تايه ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٩ .

^{١٦} Robert H.Burton& George J. Petrello, Personal Finance,Macmillan , New York , 1978, P 130.

^{١٧} خليل ، سامي ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٥٢ .

^{١٨} يونس ، محمود ، مبارك ، عبد العزيز ، اقتصاديات النقود والصيرفة ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، ١٩٨٢ ، ص ٨٦ - ٨٧ .

٢ – من حيث الغرض من الائتمان :

- **الائتمان الإنتاجي** : وهو ما يقدم للمشروعات الإنتاجية لتمويل ما تحتاج إليه من رؤوس الأموال الثابتة من أراضٍ ومنشآت وتركيبات وتجهيزات فنية مختلفة .
- **الائتمان التجاري** : وهو ما يقدم للمشروعات لتمويل عملياتها الجارية (أي رأس المال العامل) ، وما يقدم للمشروعات التجارية لتمويل عمليات التسويق وتصريف المنتجات .
- **الائتمان الاستهلاكي** : وهو ما يقدم في العادة للأفراد من أجل تمويل احتياجاتهم الاستهلاكية من السلع المعمرة ، ويأخذ هذا النوع من الائتمان في الغالب شكل البيع بالتقسيط .

٣ – من حيث الضمان :

- **الائتمان الشخصي** : في هذا النوع من الائتمان لا يقدم المدين أية ضمانات لتسديد دينه ويكتفي الدائن بالوعد الذي أخذه المدين على عاتقه بإبراء ذمته في الأجل المحدد وبثقلته في تنفيذ هذا الوعد مستندا إلى شخصية المدين (حسن سمعته ومثانة مركزه المالي) .
- **الائتمان العيني** : ففي هذا الائتمان يقدم المدين ضماناً عينياً كضمان لتسديد دينه ، وعادةً ما يشترط أن تكون قيمة الضمان أكبر من قيمة القرض ، وهذا الائتمان يكون في حالة الصفقات الكبيرة أو ذات المخاطرة .

٤ – من حيث الأجل :

- **ائتمان قصير الأجل** : مدته تكون أقل من سنة ، ويهدف عادةً إلى تمويل العمليات الجارية الصناعية والتجارية .
- **ائتمان متوسط الأجل** : وتتراوح مدته عادةً ما بين سنة و ٥ سنوات ، ويستخدم في تمويل احتياجات المؤسسات في بعض العمليات الرأسمالية (تطوير الإنتاج ، القيام بالتوسعات ، ... إلخ) ، كذلك احتياجات الأفراد في السلع الاستهلاكية .
- **ائتمان طويل الأجل** : ومدته تزيد عن ٥ سنوات ، ويمول عادةً احتياجات المؤسسات إلى رؤوس الأموال الثابتة .

٥ – من حيث مقدم الائتمان :

- **الائتمان المباشر** : وهو الائتمان الذي يقدمه الدائن للمدين مباشرةً ، وهذا مثل البيع الآجل والقروض التي يقدمها المقرضون للمقترضين مباشرةً دون وساطة . والنوع الشائع لهذا الائتمان هو شراء السندات التي تصدرها الدولة أو الشركات والمؤسسات .

- **الائتمان غير المباشر** : وهو الائتمان الذي يكون عن طريق مؤسسات مالية وسيطة تقوم بتجميع الأموال من المدخرين لتوجيهها نحو المقترضين . ومن أشهر هذه المؤسسات المصارف التجارية التي تقوم بالوساطة بين المقرضين والمقترضين .

٦ - من حيث الصفة الاقتصادية :

- **الائتمان ذاتي التصفية** : وهو الائتمان الإنتاجي الذي يمكن فيه للمدين أن يقوم بالسداد من خلال استخدام قيمة الائتمان نفسها . فعلى سبيل المثال فإن القرض الذي يقدم لصاحب مصنع هو قرض ذاتي السداد أو التصفية لأن صاحب المصنع يمكنه تصفية القرض من خلال استخدام القرض في عملية الإنتاج ، فالمصنع والمبيعات يوفران أموالاً يمكنان صاحب المصنع من الوفاء بما عليه .

- **الائتمان غير ذاتي التصفية** : ويتعلق في العادة بالائتمان الاستهلاكي حيث يقوم المدين بالوفاء بما عليه من أموال ليس للمعاملة الائتمانية دخل في إحداثها ، فالائتمان الذي يقدم للمستهلك لشراء منزل مثلاً غير ذاتي التصفية لأن المستهلك يقوم بتصفية القرض أو سداده على فترة من الزمن من دخله ، وهذا الدخل ليس للقرض دور في إحداثه .

٧ - من حيث طبيعة العملية الائتمانية (محل الائتمان) :

- **الائتمان النقدي** : وفي هذا النوع من الائتمان يكون محل الائتمان نقداً ، فالدائن يقدم نقوداً للمدين الذي يلتزم بردها وتسديدها في وقت لاحق ، فطبيعة هذا الائتمان نقدية لأن محل الائتمان نقد .

- **الائتمان التجاري** : وفي هذا النوع يكون محل الائتمان سلعة أو خدمة تقدم بثمن مؤجل . فبموجب هذا الائتمان تستطيع منشآت الأعمال عموماً من الحصول على السلع والموافقة على دفع قيمتها لاحقاً استناداً إلى شروط متنوعة تقدم من قبل البائع الذي يسمح بتسديد قيمة تلك السلع لاحقاً .

ولاشك أن هذه التقسيمات تقسيمات نظرية فقط إذ إن الواقع العملي يجمع في المعاملة الواحدة عدة صفات وأشكال للائتمان ، فقد يكون الائتمان خاصاً قصير الأجل استهلاكياً أو خاصاً طويل الأجل إنتاجياً ، وقد يكون في الوقت نفسه من حيث الضمان شخصياً أو عينياً وهكذا .

المبحث الثاني

الائتمان المصرفي والائتمان التجاري

يعتبر الائتمان المصرفي المصدر الأهم للحصول على التمويل بالنسبة لشركات الأعمال والمستهلكين في مختلف دول العالم ، ويعتبر الائتمان التجاري البديل الآخر والمهم أيضاً بالنسبة لشركات الأعمال للحصول على التمويل المطلوب ، أما بالنسبة للمستهلكين فإن البديل الآخر هو ائتمان التجزئة ، والذي يُمكن المستهلك من شراء السلع والخدمات تامة الصنع بشكل مباشر من البائع على أن يدفع قيمتها في وقت لاحق .¹⁹

ويُعد وصف الائتمان بأنه مصرفي تصنيفاً له حسب الجهة المانحة وهي المصارف ، وذلك تمييزاً بينه وبين الائتمان التجاري الذي يمنحه التجار لعملائهم . فالائتمان التجاري يمنح دائماً عيناً في صورة بضائع بخلاف الائتمان المصرفي الذي يُمنح نقداً وتتعدد صورته . وتجدر الإشارة إلى أن الائتمان المصرفي يُعد إلى حد كبير المصدر الرئيسي للائتمان التجاري ، ويرجع ذلك إلى أن التاجر لا يستطيع منح ائتمان لعملائه في أغلب الأحيان إلا إذا كان متمتعاً بائتمان مصرفي يمكنه من تحويل الجزء الأكبر من تكلفة الائتمان المصرفي إلى عملائه في صورة ائتمان تجاري في سبيل تسويق سلعته وزيادة أرقام مبيعاته .²⁰

٢-١- الائتمان المصرفي :

تلعب المؤسسات المصرفية دوراً حيوياً وهاماً في الاقتصاد من خلال الدور المزدوج من تجميع للمدخرات القومية وقبولها في صورة ودائع لآجال مختلفة وأوعية ادخارية متنوعة من جهة ومن جهة أخرى قيامها بتوظيف جزء كبير من هذه الودائع والمدخرات في صورة تسهيلات ائتمانية تستفيد منها جميع قطاعات الاقتصاد لتمويل عملياتها المتعددة ، والتي تمثل ركيزة العمل الأساسية للمؤسسات المصرفية . حيث إن النشاط الرئيسي للمصارف والذي يمثل المحور الرئيسي لإيراداتها مهما تعددت وتنوعت مصادر الإيرادات الأخرى هو إعادة إقراض الودائع وبدونه يفقد المصرف وظيفته الرئيسية كوسيط مالي في الاقتصاد . وإن الآثار التي يفرزها منح الائتمان المصرفي على جميع قطاعات الاقتصاد متشابكة ومتداخلة بدرجة بالغة التعقيد ، ولها انعكاساتها المباشرة وغير المباشرة على مختلف المتغيرات الاقتصادية الكلية في

¹⁹ Inessa love, Rida zaidi , Trade credit , bank credit , and financial crisis, world bank , p1.

²⁰ عبد الحميد ، عبد اللطيف ، البنوك الشاملة .. عملياتها وإدارتها ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، القاهرة ، ٢٠٠٠ ، ص ١٠٣ .

الاقتصاد كالأدخار والاستثمار والعمالة والتضخم والصادرات والواردات .. الخ . ومن جهة أخرى تُعتبر وظيفة منح الائتمان من أخطر وظائف المصارف وذلك لأن الأموال التي تمنحها البنوك كتسهيلات ائتمانية ليست ملكاً لها بل هي أموال المودعين . لذلك تقوم إدارة المصرف برسم سياسة ائتمانية بما يحقق حسن وسلامة استخدام الأموال المتاحة مع تحقيق عائد مناسب .

وبالرغم من أن منح الائتمان وظيفة تقليدية تمارسها المصارف منذ أمد بعيد جداً ، إلا أن المنتجات الائتمانية في تطور مستمر نتيجة للتغيرات والتطورات الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية التي شهدتها العالم بأسره في الماضي ويشهدها في الحاضر ، ولاشك أنها سوف تمتد إلى المستقبل أيضاً ، وسوف تُسهم في تطور المنتجات الائتمانية بشكل كبير وسريع . ومادامت المصارف تقبل الودائع فستظل دائماً تمنح الائتمان ، فهناك دائماً علاقة ما بين قبول الودائع ومنح الائتمان ، فقبول الودائع مُقدمة لمنح الائتمان ومنح الائتمان نتيجة لقبول الودائع .

٢-١-١- نشأة ومفهوم الائتمان المصرفي :

مرت المصارف بمراحل تطور غاية في الأهمية غيرت من شكلها ودورها ومنهج عملها وأهدافها حتى وصلت إلى ما هي عليه الآن باعتبارها شكلاً من أشكال الوساطة المالية ، وقد غدت أنضج وسيط مالي يتحمل ثقل تحقيق التوازن المالي في الاقتصاد ، والذي يعتبر إحدى أهم الموضوعات التي تسعى الدول إلى ضمان تحقيقها إملاءً في زيادة معدل النمو في الناتج المحلي الإجمالي . فقد كان العمل المصرفي في بداياته يعتمد على قبول الودائع التي لم تكن تعطي أصحابها في البداية أي حق بالفائدة ، لا بل إنه كان يترتب عليهم في بعض الأحيان دفع جزء منها لمن أودعت لديه هذه الممتلكات لقاء حراستها والمحافظة عليها . ومن ثم أخذت مؤسسات الإيداع هذه بممارسة عمليات الإقراض لقاء فوائد وضمانات تختلف باختلاف طبيعة العمليات والمواد المقرضة ، وكانت عمليات الإقراض هذه تتم من ممتلكات المقرض نفسه .^{٢١}

بعد ذلك ومع تطور العمل المصرفي وتراكم الودائع لدى المؤسسات التي تمارس العمليات المصرفية ، لاحظت هذه المؤسسات أن قسماً من المودعين يتركون ودائعهم فترة طويلة دون استخدامها ، ففكروا باستخدام جزء من هذه الودائع وتسليفها للمحتاجين مقابل فائدة ، وبعد أن كان المودع يدفع عمولة إيداع أصبح يتلقى فائدة على ودائعه . وبعد أن ازدادت هذه العمليات لاحظ الصيارفة أن باستطاعتهم منح قروض دون ودائع فعلية مقابلة لما لديهم .^{٢٢}

^{٢١} حمزة ، محمود ، الاعتمادات المستندية والكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري ودورها في الاقتصاد الوطني ، رسالة ماجستير ، جامعة دمشق ، ٢٠٠٤ ، ص ٢ .

^{٢٢} فلوح ، صافي ، محاسبة المنشآت المالية ، منشورات جامعة دمشق ، ١٩٩٩ ، ص ١٣ .

وهكذا من مهمة قبول الودائع في البداية انتقل العمل المصرفي إلى ممارسة عمليات الإقراض والتسليف ، ليصبح الركن الأساسي لأعمال المصارف الحديثة هو قبول الودائع والمدخرات من جهة وتقديم التسهيلات الائتمانية والخدمات المصرفية المتعددة الأشكال من جهة أخرى .

وقد عرّف الكتاب الائتمان المصرفي بتعاريف متعددة منها :

❖ " الثقة التي يوليها المصرف لشخص ما حين يضع تحت تصرفه مبلغاً من النقود أو يكفله فيه لفترة محددة يُتفق عليها بين الطرفين ، ويقوم المقرض في نهايتها بالوفاء بالتزامه وذلك لقاء عائد معين يحصل عليه المصرف من المقرض يتمثل في الفوائد والعمولات والمصاريف " .^{٢٣}

❖ " عملية بمقتضاها يرتضي البنك مقابل فائدة أو عمولة معينة أن يمنح عميلاً بناءً على طلبه سواءً حالاً ، أو بعد وقت بعيد ، تسهيلات في صورة أموال نقدية أو صورة أخرى ، وذلك لتغطية العجز في السيولة لتمكينه من مواصلة نشاطه ، أو إقراض العميل لأغراض استثمارية ، أو تكون في شكل تعهد متمثلة في كفالة البنك للعميل أو تعهد البنك نيابة عن العميل لدى الغير " .^{٢٤}

وهكذا يكون التسهيل الائتماني المصرفي هو واحد من اثنين :

١ . مبلغ محدد من المال يُتفق عليه ، ويضعه المصرف تحت تصرف العميل لاستخدامه في غرض محدد ومعلوم للمصرف ، وفي الحدود والشروط ، وبالضمانات الواردة بتصريح التسهيل الائتماني خلال مدة سريانه ، وذلك لتنمية نشاط العميل الجاري المتسم بالنجاح مقابل تعهد العميل برد هذا المبلغ مع الفوائد والعمولات والمصاريف المستحقة من خلال البرنامج الزمني المقرر للسداد .

٢ . تعهد يصدر من المصرف بناءً على طلب العميل لصالح طرف آخر (المستفيد) ولغرض معين ومحدد ، ولأجل معلوم ، كما هو الحال في خطاب الضمان حيث يصبح المصرف بمجرد إصداره لخطاب الضمان متعهداً بأداء قيمته للمستفيد عند أول طلب منه دون أية معارضة من أي جانب شريطة أن تصل المطالبة للمصرف في موعد غايته تاريخ استحقاق خطاب الضمان .

^{٢٣} السبيسي ، صلاح الدين ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٥ .

^{٢٤} النجار ، فايق ، التحليل الائتماني .. مدخل اتخاذ القرارات ، مطبعة بنك الإسكان ، عمان ، ١٩٩٧ ، ص ٧١ .

ويمكن تجزئة التعريفات السابقة إلى عدة عناصر أساسية وهي :^{٢٥}

(١) **الثقة** : وتعني بأن البنك قام بدراسة كافة المقومات الائتمانية ، ووجد أن العميل أهل للحصول على الائتمان المطلوب ، وأن درجة المخاطرة التي تتضمنها عملية منح الائتمان له يمكن قبولها .

(٢) **مبلغ الائتمان المزمع منحه للعميل** : ويرتبط بجانبين أساسيين هما :

— حجم الموارد القابلة للتوظيف لدى البنك .

— مدى ملائمة العميل وقدرته على السداد .

ومن خلال الحساب الدقيق يتم اتخاذ القرار ، بإقراضه المبلغ المطلوب أو القيام بتخفيضه إلى قدر يتناسب معه .

(٣) **الغرض المستخدم فيه الائتمان** : ويعني الهدف من حصول العميل على الائتمان المطلوب وهل سيقوم باستخدامه في عمليات استثمارية ، أم في الإنفاق على عمليات جارية للنشاط ، وما هي طبيعة النشاط ، وما هي العوامل التي تحكمه وتتحكم فيه .

(٤) **الفترة الممنوح فيها الائتمان** : وتنقسم إلى فترتين هما :

— فترة السحب : وهي الفترة التي يتم خلالها تقديم الائتمان للعميل .

— فترة السداد : وهي الفترة التي يتم خلالها سداد هذا الائتمان .

وما بين الفترتين يمكن أن تكون هناك فترة ثالثة هي فترة السماح ، وهي الفترة التي يمنحها البنك للعميل كوقت إضافي قبل بدء عملية السداد .

(٥) **المقابل الذي يحصل عليه البنك** : ويتمثل هذا المقابل الذي يحصل عليه البنك في عاملين أساسيين هما :

• **سعر الفائدة (نسبة الربح)** : تعرف الفائدة بأنها " السعر الذي يدفعه المقترض لقاء استخدامه للأموال المقترضة لفترة زمنية معينة ، أي سعر الائتمان " ^{٢٦} . ويتم تحديد سعر الفائدة غالباً من قبل البنك المركزي (سلطة النقد) كإطار عام ، وغالباً ما يكون هناك مرونة في الفئات التي يتكون فيها هيكل أسعار الفائدة بحيث يترك للبنك الحرية في تطبيق

^{٢٥} عبد الحميد ، عبد المطلب ، الائتمان المصرفي ومخاطره ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٠ - ٢١ - ٢٢ .

^{٢٦} Robert F . Bruner , Mark R . Eaker , R.Edward Freeman, Robert E, Spekman, Elizabeth Olmsted : The portable MBA , Business & Economics . 2003 . p 84.

المعدل الذي يراه مناسباً وفقاً لدرجة المخاطر التي يتحملها البنك . وهناك نوعان من أسعار الفائدة هما :

— **سعر الفائدة المعموم** : والذي يتم تحديده وفقاً لآليات وقوى العرض والطلب في السوق النقدية داخل الدولة ، ووفقاً لهذا النوع يتم تحديد هامش معين يناسب درجة الملاءمة والمخاطر المالية للعميل طالب القرض ، ويضاف على معدل الإقراض لنفس مدة القرض ، ويتغير هذا السعر كل فترة يتم الاتفاق عليها بين البنك وعميله .

— **سعر الفائدة الثابت** : وهو الأكثر استخداماً في العمليات المصرفية ، حيث تقوم السلطات النقدية بتحديد سعر الخصم أو سعر الإقراض الأساسي ، ويقوم البنك بإضافة هامش فوق هذا السعر يمثل عائد المخاطرة المحسوبة للعملية الائتمانية المعروضة عليه لتمويلها .

• **المصاريف والعمولات** : وهي تمثل جزءاً هاماً من إيرادات البنوك ، خاصة أنها غالباً ما تفوق التكلفة الفعلية التي يتحملها البنك في سبيل منح الائتمان .

٢-١-٢- أهمية منح الائتمان المصرفي :

تظهر أهمية منح الائتمان لكل من :

١. **المصرف الماتح للائتمان** : يشكل الائتمان النشاط الذي يرتبط بالاستثمار الأكثر جاذبية للمصرف ، ومن خلاله يستطيع المصرف أن يضمن الاستمرارية والنمو ويضمن القدرة على تحقيق الأهداف التي يسعى إليها من حيث استغلال الأموال المتاحة لديه الاستغلال الأمثل ، فالائتمان بمفهومه العام يرتبط كشكل من أشكال الاستثمار المصرفي بأهم أصول المصرف ، ويعتبر المصدر الرئيسي لإيراداته ، ومن خلاله يستطيع المصرف أن يساهم بدوره في الاقتصاد الوطني . مع الإشارة إلى أن الائتمان يعتبر أيضاً الاستثمار الأكثر خطورة على إدارة المصرف ، نظراً لما يحمله من مخاطر متعددة قد تؤدي إلى انهيار المصرف إذا تجاوزت الحدود المعينة ولم يحسن القدرة في الحد منها .^{٢٧}

٢. **للمقترض** : إن الحصول على القروض والتسهيلات المصرفية المختلفة يمكن المقترض من تغطية العجز المالي الذي قد يشل حركة نشاطه ، مما يفتح المجال أمام حركة الإنتاج والنمو في مجالات العمل المختلفة ، ويمكن الوحدات الاقتصادية من تحقيق أهدافها والاستمرارية في ممارسة أعمالها .

^{٢٧} باشري ، نفيسة محمد ، إدارة الائتمان ، جامعة القاهرة ، ١٩٩٥ ، ص ١٠٤ .

٣. **لِلنشاط الاقتصادي** : للائتمان المصرفي دور بالغ الأهمية داخل الاقتصاد الوطني فهو نشاط اقتصادي غاية في الأهمية ، وله تأثير متشابك ومتعدد الأبعاد على الاقتصاد الوطني وعليه يتوقف نمو ذلك الاقتصاد وارتقائه^{٢٨} ، فالحاجة إلى الائتمان المصرفي لم تنشأ من فراغ بل جاءت نتيجة لعدم وجود توافق زمني بين تيارات الإيراد داخل الاقتصاد وتيارات الإنفاق فيه ، وقد أدى هذا الوضع المستمر والمتغير مع طبيعة حركة الاقتصاد المستمرة والدائمة إلى وجود وحدات اقتصادية لديها فائض وفي وقت ما ، ووحدات أخرى لديها عجز في ذات الوقت ، وبسبب ذلك اعتبر الائتمان المصرفي من أهم مصادر إشباع الحاجات التمويلية للقطاعات الاقتصادية المختلفة وحقق الكفاءة في توجيه هذه الفوائض إلى الاستخدامات الأكثر إنتاجية .

كما أن للائتمان المصرفي تأثير مباشر على زيادة الادخار والحد من الاستهلاك ، وذلك لأن المصارف تعمل على تشجيع الأفراد على الادخار لتوفير موارد للائتمان الأمر الذي يحد من الاستهلاك . ولكن من جانب آخر يعتبر أداة حساسة قد تؤدي إلى حدوث أضرار كثيرة بالاقتصاد إذا لم يحسن استخدامه ، فالائتمان المصرفي في حال انكماشه يؤدي إلى كساد وفي حالة الإفراط فيه يؤدي إلى ضغوط تضخمية ، وكلا الحالتين تسبب آثاراً اقتصادية غاية في الخطورة ، وتشوهات في عملية التنمية الاقتصادية وبالتالي في تحقيق أهدافها ، وقد يصعب في كثير من الأحيان معالجة تلك الاختلالات عندما تحدث في هيكل الاقتصاد . وبسبب ذلك يقتضي أن يكون مستوى الائتمان المصرفي من ناحية المقدار ومن ناحية الوقت الذي يُقدم فيه متوافقاً مع الحاجات الفعلية للنشاط الاقتصادي ، ومتناسباً مع حاجات خطط التنمية الاقتصادية . ولا بد من الإشارة إلى أن الائتمان المصرفي يتفاوت دوره من دولة إلى أخرى بسبب اختلاف درجات النمو والتطور الاقتصادي ، فكلما زادت عملية التنمية واتسع النشاط الاقتصادي زادت الحاجة إلى الائتمان المصرفي . ومن خلال ما سبق يمكن التأكيد على أن الائتمان المصرفي يلعب دوراً فريداً في الحياة الاقتصادية ومن خلاله يتمكن الاقتصاد أن يضمن مستويات من النمو والاستقرار .^{٢٩}

^{٢٨} الخضيرى ، محسن أحمد ، الائتمان المصرفي .. منهج متكامل في التحليل والبحث الائتماني ، القاهرة ، مكتبة الانجلو ، ١٩٨٧ ، ص ٢ .

^{٢٩} الزبيدي ، حمزة محمود ، إدارة الائتمان المصرفي ، دار الوراق ، عمان ، ٢٠٠٢ ، ص ٢٧ - ٢٨ .

٢-١-٣- وظائف الائتمان المصرفي :

يمكن تلخيص أهم وظائف الائتمان المصرفي في الآتي :^{٣٠}

- **وظيفة تمويل الإنتاج :** إن احتياجات الاستثمار الإنتاجي المختلفة تستوجب قدرًا ليس بالقليل من رؤوس الأموال ، ولما كان من المتعذر توفير هذا القدر الكامل من الادخار والاستثمارات الفردية أو الخاصة ، لذلك أصبح اللجوء إلى المصارف أمراً طبيعياً وضرورياً لتمويل العمليات الإنتاجية والاستثمارية المختلفة .
- **وظيفة تمويل الاستهلاك :** أي تمويل المستهلكين الذين يرغبون في شراء السلع الاستهلاكية ، وليس لديهم القدرة على دفع ثمنها نقداً ، ويأتي هنا دور الائتمان لزيادة القدرة المالية الحالية للمستهلك أي وقت شراء السلعة ، ومن ثم استرداد الثمن بالإضافة للفوائد على أقساط ، أو في موعد يحدد حسب الاتفاق .
- **وظيفة تسوية المبادلات :** إن قيام الائتمان بوظيفة تسوية المبادلات وإبراء الذمم تظهر أهميته من خلال مكونات عرض النقد أو كيفية وسائل الدفع في المجتمع ، فزيادة الأهمية النسبية للودائع الجارية من إجمالي مكونات عرض النقد يعني استخدام الائتمان استخداماً واسعاً في تسوية المبادلات وإبراء الذمم بين الأطراف المختلفة ، ويمكن ملاحظة ذلك في الدول المتقدمة .

٢-١-٤- التسهيلات الائتمانية المصرفية :

مع تطور الخدمات المصرفية لم تعد القروض تقتصر على أشكالها التقليدية ، أي القروض النقدية بل امتدت لتشمل أشكالاً جديدة للائتمان مثل الاعتمادات المستندية وخطابات الضمان . وبناءً على ذلك أصبح استخدام كلمة " قروض " في هذا المجال نادراً واستخدمت بدلاً منها كلمة " ائتمان " أو " تسهيلات ائتمانية " حتى تتضمن كل الأشكال الجديدة .

وعادةً ما تعرض البنوك أنواع مختلفة من التسهيلات الائتمانية ، وهذه الأنواع تتغير وفقاً للتغيرات التي ترافق نشاط المصارف في الاقتصاد ، وإذا ما علمنا أن نشاط المصارف قد تغير بشكل كبير خلال مرحلة التطور الاقتصادي ، فإنه يمكن القول إن نشاطها في تقديم الائتمان المصرفي قد تغير أيضاً ليتواءم مع الحاجات المطلوبة من قبل الاقتصاد والأفراد عموماً .

^{٣٠} الشمري ، محمد نوري ، النقود والمصارف والنظرية النقدية ، دار زهران ، عمان ، ١٩٩٩ ، ص ١٢٩ .

وعليه فإن الائتمان المصرفي يتعدد من ناحية النوع ويصنف وفق طرق مختلفة ، وسوف نقوم بتقسيمه وفقاً لشيوع عرضه في المراجع العلمية وطريقة استخدامه من قبل البنوك ، وعليه يقسم الائتمان المصرفي إلى :

١ - التسهيلات الائتمانية المصرفية المباشرة .

٢ - التسهيلات الائتمانية المصرفية غير المباشرة .

٣ - التأجير التمويلي .

٢-١-٤-١- التسهيلات الائتمانية المصرفية المباشرة :

يعتبر الائتمان المصرفي المباشر الشكل الأكثر شيوعاً في نشاط البنوك ، ويشكل التوظيف الأكثر أهمية من قبل إدارة الائتمان في البنوك والأكثر ربحية أيضاً . ومضمون هذا النوع من الائتمان هو قيام إدارة الائتمان في البنك بمنح مبالغ نقدية مباشرة لطالب الائتمان لاستخدامها في تمويل عمليات مُتفق عليها ومحددة بعقد الائتمان .

وأهم أنواع التسهيلات الائتمانية المصرفية المباشرة هي :

١. **حساب الجاري المدين** : هو اتفاق بين المصرف وعميله على حق العميل في أن يسحب من الأموال التي يسمح له البنك بسحبها ، وأن يكون حسابه مديناً بسقف أعلى متفق عليه وذلك خلال فترة زمنية محددة ، وغالباً ما تكون سنة قابلة للتجديد لفترة مماثلة . وعادةً يطلب البنك من العميل تقديم كافة البيانات الضرورية لتوضيح مركزه المالي . وأما من حيث الفائدة فإنها تحتسب على أساس الأموال المسحوبة فعلاً ، وليس على أساس السقف الأعلى المسموح للعميل السحب منه ، أما المبالغ غير المسحوبة فتفرض عليها فائدة بسيطة تسمى عمولة الالتزام ، أي التزام المصرف بتوفير مبلغ القرض عند الطلب .^{٣١}

والجدير بالذكر أن الائتمان الذي يقدمه البنك بشكل حساب الجاري مدين اعتُبر في فترة ما الشكل الرئيسي لنشاط البنوك في تقديم الائتمان المباشر ، وفي فترة التطور اللاحقة في نشاط البنوك لم يعد النوع الأساسي بل تقلص استعماله في كثير من البلدان المتقدمة بسبب ارتفاع المخاطرة المرافقة له ، وعدم الدقة في الرقابة على استعماله ، وتحديد فترة ومصادر تسديده .

^{٣١} أرشيد ، عبد المعطي رضا ، جودة ، محفوظ أحمد ، إدارة الائتمان ، دار وائل ، عمان ، ١٩٩٩ ، ص ١١٤ .

٢. **القروض** : القروض هي أبسط أشكال الائتمان وأكثرها استخداماً ، إذ تُعد عملية منح القروض النشاط الأساسي لعمليات المصرف ، والبند الأهم في تحقيق أرباح المصرف . وعلى الرغم من وجود مجالات أخرى لتوظيف المصارف لأموالها إلا أن الأرباح المتولدة عن القروض تحتل مركزاً بارزاً من حيث أهميتها النسبية . وتمنح القروض عندما ترغب المصارف في إقراض قيمة محددة ، ويتم الاتفاق بين المتعامل والمصرف على أن يتم السداد على أقساط أو دفعة واحدة ، وفي تاريخ محدد ومتفق عليه . ومهما اختلفت طريقة سداد القرض ، إلا أن المبالغ التي يتم دفعها سداداً للقرض كله أو جزء منه لا يمكن سحبها مرة أخرى من جانب العميل بأي حال من الأحوال .^{٣٢}

وتصنف القروض التي تمنحها البنوك إلى أنواع متعددة ، كما يلي :^{٣٣}

• **من حيث المدة :**

— **القروض قصيرة الأجل** : وهي التي نقل مدتها عن سنة واحدة ، وتشمل تلك القروض التي تمنح لتمويل رأس المال العامل عادةً .

— **القروض متوسطة وطويل الأجل** : وهي التي تزيد آجالها عن سنة ، وقد تصل إلى عشرة أو عشرين سنة ، حيث تمنح لتمويل الأنشطة والعمليات ذات الطبيعة الرأسمالية .

• **من حيث الغرض من القرض :**

— **القروض الاستهلاكية** : وهي التي يكون الغرض من استخدامها استهلاكياً كشراء سيارة ، وعادةً ما تطلب البنوك سعر فائدة أعلى على القروض الاستهلاكية لأنها تتضمن درجة مخاطرة أعلى ، لكون هذه القروض تكون عادةً بضمان الراتب ، وقدرة الموظف على الدفع تتوقف على استمراره بالوظيفة ، حيث يمكن أن تتأثر بإنهاء خدماته أو بمرضه أو نتيجة إصابته بحادث .

— **القروض الإنتاجية** : وهي التي يكون الغرض من استخدامها إنتاجياً ، أي لغرض زيادة الإنتاج أو زيادة المبيعات ، كشراء آلات لتدعيم الطاقة الإنتاجية للشركة ، وتشجع البنوك المركزية عادةً إعطاء القروض الإنتاجية لأن ذلك فيه دعماً للاقتصاد .

^{٣٢} رمضان ، زياد ، جودة ، محفوظ ، إدارة الائتمان ، الشركة العربية المتحدة للتسويق ، القاهرة ، ٢٠٠٨ ، ص ١١٥ .

^{٣٣} أرشيد ، عبد المعطي رضا ، جودة ، محفوظ أحمد ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٠٢ .

• من حيث القطاعات الاقتصادية :

- القروض العقارية : تُقدّم للأفراد والمشروعات لتمويل شراء أراضي أو مبنى ، وتكون مدة هذا النوع من القروض عادةً لفترة طويلة قد تصل إلى أكثر من (١٥) سنة ، وعادةً ما تكون مضمونة بالعقار الذي تم شراؤه أو بناؤه .
- القروض التجارية : تكون هذه القروض عادةً لمدة قصيرة ، أي لأقل من سنة واحدة ، ويكون استخدامها في مجال تمويل التجارة سواء التجارة الداخلية أو الخارجية .
- القروض الصناعية : وهي القروض التي يطلبها عادة الحرفيين والمصانع ، ويتم منحها لآجال متوسطة أو طويلة ، وذلك وفقاً للدورة الصناعية للجهة المقترضة .
- القروض الزراعية : وهي القروض التي تقدم للمزارعين لشراء بذور أو أسمدة أو معدات زراعية ، وتمنح لآجال قصيرة ، وهناك مخاطر عالية لهذا النوع من القروض وذلك بسبب تأثير العوامل الجوية على المحصول إضافة لتأثير الأمراض . وقد تعطى هذه القروض لعدة سنوات في حال تمويل شراء آلات زراعية أو شراء ماشية .

• من حيث نوع الضمان :

- القروض بدون ضمانات : فقد يمنح البنك قرضاً لأحد عملائه الجيدين بدون أي نوع من الضمان ، وذلك اعتماداً على سمعته المالية وعلى قوة مركزه المالي ، ولا ينبغي التوسع في منح قروض بدون ضمانات لما تتضمنه من مخاطر كبيرة .
- القروض بضمانات : الغالبية العظمى من القروض تكون مصحوبة بضمانات ، ويُطلق على هذه الضمانات اسم ضمانات تكميلية ، لأنها تطلب استكمالاً لعناصر الثقة الموجودة أصلاً وليس بديلاً عنها .

• من حيث عدد المقرضين :

- قروض يقدمها بنك واحد : الأصل في القرض أن يقدمه بنك واحد ، حيث يفضل البنك أن يقوم وحده بمنح القرض وذلك بهدف الاستفادة الكاملة من الفوائد المتفق عليها .
- القروض المجمعة : يعتبر أسلوب الاشتراك في منح قرض من الأساليب الحديثة ، ووفقاً له يتفق مجموعة من البنوك على تمويل قرض كبير من الصعب على بنك بمفرده أن يتحمل

عبئه بمفرده ، حيث تتقاسم البنوك التي اشتركت في القرض المجمع العائد والتكاليف والمخاطر التي تتضمنها عملية الاقتراض .

٣. **الكمبيالات المخصومة** : تعتبر عملية خصم الكمبيالات أو الأوراق التجارية من قبل البنوك شكلاً من أشكال الائتمان المصرفي القصير الأجل ، ويشاع استخدام هذا النوع من الائتمان المصرفي نظراً لشيوع استخدام الأوراق التجارية أو الكمبيالات في المعاملات التجارية لتنظيم علاقات البيع الآجل فيما بين التجار .^{٣٤}

٢-١-٤-٢- التسهيلات الائتمانية المصرفية غير المباشرة :

يختلف هذا النوع من الائتمان عن الائتمان المباشر بأن إدارة الائتمان في البنك لا تعطي حقاً لطالب الائتمان باستعمال النقد بشكل مباشر ، كما أنها لا تمثل ديناً مباشراً على العميل اتجاه البنك إلا في الحالة التي لا يحترم فيها طالب الائتمان تعهداته وإيفائه لالتزاماته المباشرة . ففي هذه الحالة تصبح هذه التسهيلات التزاماً مباشراً على البنك . والأنواع الأكثر شيوعاً لصور الائتمان المصرفي غير المباشر هي :

١. **الاعتمادات المستندية** : وهو تعهد يصدر عن المصرف (فاتح الاعتماد) بناءً على طلب المتعامل بدفع مبلغ معين إلى المستفيد مقابل استلام مستندات شحن البضاعة وفقاً للشروط المتفق عليها . وتعتبر الاعتمادات المستندية من أكثر أنواع الائتمان المصرفي غير المباشر الذي تمارسه البنوك في الاقتصاديات المعاصرة نظراً للدور المتعاظم لحركة التجارة الدولية في اقتصاديات العالم . ولهذا كان ولا زال الاعتماد المستندي الشكل الأكثر شيوعاً لتنظيم حقوق الأطراف المتعاقدة في التجارة الدولية ، وقد نشأ بسبب الحاجة إلى إجراء المعاملات التجارية الخارجية عن طريق وسيط محل ثقة بين المستورد والمصدر في الوقت نفسه ، وذلك حتى يطمئن المصدر إلى أن بضاعته بيعت بالسعر المنفق عليه ، وأنه استلم ثمنها حال شحنها ، وكذلك حتى يطمئن المستورد إلى أنه لا يدفع ثمن البضاعة إلا بعد التأكد من شحنها واستلامه لمستندات شحن البضاعة وملكيته .^{٣٥}

٢. **الكفالات المصرفية** :^{٣٦} وهي عقد كتابي يتعهد بمقتضاه البنك بضمان أحد عملائه بناءً على طلب العميل في حدود مبلغ محدد ولمدة معينة تجاه طرف ثالث هو المستفيد ، بمناسبة التزام ملقى على عاتق العميل المكفول ، وضماناً لوفائه بالتزامه تجاه ذلك الطرف . ويعتبر التزام

^{٣٤} الزبيدي ، حمزة محمود ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٠٤ .

^{٣٥} رمضان ، زياد ، جودة ، محفوظ ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٢٤ .

^{٣٦} النجار ، فايق ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٣١ .

البنك في الكفالة المصرفية أو خطاب الضمان التزاماً أصيلاً وليس تابعاً لالتزام أصلي . وإن إصدار الكفالة المصرفية يمثل التزاماً عرضياً لا يترتب عليه أية مسؤولية مادية على البنك إلا في حالة إخلال العميل بالتزاماته ، وعدم الوفاء بتعهداته ، عندها يطلب المستفيد والذي صدرت الكفالة لصالحه دفع قيمة الكفالة فتصبح هذه الكفالة التزاماً فعلياً على البنك فيقوم بدفعها ومطالبة العميل بعد ذلك .

٣. **بطاقات الائتمان** : تعد بطاقات الائتمان شكلاً متطوراً من أشكال الائتمان المصرفي الذي تقدمه البنوك لعملائها ، والذي انتشر في السنوات الأخيرة بشكل ملحوظ حتى في الاقتصاديات النامية باعتباره خدمة مصرفية تنفرد بها البنوك وتسعى من خلالها إلى زيادة التعامل معها . وبطاقة الائتمان تعطي لحاملها الحق في التعامل مع العديد من المحلات التجارية المتفقة مع البنك المصدر للبطاقة على قبول منح الائتمان لتسديد مشترياته على أن يقوم بسداد قيمة المشتريات إلى البنك خلال فترة محددة من استلامه لفاتورة الشراء ، ولا يدفع العميل أي فوائد للبنك على هذه الخدمة إذا سدد خلال الفترة المحددة ، أما إذا تأخر في السداد فإنه يتحمل فوائد على الرصيد الباقي بدون سداد بعد مرور الوقت المحدد للسداد .^{٣٧}

٤. **القبولات المصرفية** : بموجب هذا الشكل الائتماني فإن طالب الائتمان يقوم بإصدار سحب زمني على أحد البنوك التجارية التي يتعامل معها ، إذ يتعهد البنك بدفع مبلغ السحب في تاريخ الاستحقاق .

٢-١-٤-٣- التآجير التمويلي :^{٣٨}

التأجير التمويلي (Finance or capital lease) هو أحد الخدمات التمويلية الحديثة التي تشبه إلى حد كبير عقد الإيجار العادي ، فعقد الإيجار بمفهومه العام هو اتفاقية تتضمن السماح للمستأجر باستعمال آلات أو أجهزة معينة أو مباني أو غير ذلك من الأصول الثابتة ، وقيام المستأجر بدفع مبالغ من النقود إلى المؤجر مقابل استخدامه للأصل وانتفاعه به . أما التآجير التمويلي فهو يتضمن قيام البنك أو الشركة الممولة بتمويل شراء الأصل وتأجيره للغير مقابل دفعات محددة ووفقاً لشروط معينة ، بالإضافة إلى إعطاء المستأجر حق تملك الأصل المستأجر . وتعتبر عقود التآجير التمويلي كالتسهيلات الائتمانية المباشرة^{٣٩} ، إذ إن توقيع العقد بمثابة اقتراض للأموال ، فالمستأجر لا يقوم بدفع قيمة الأصل لكنه يقوم بدلاً من ذلك بدفع مبالغ

^{٣٧} الزبيدي ، حمزة محمود ، مرجع سبق ذكره ، ص ١١٣ .

^{٣٨} هندي ، منير ، إدارة البنوك التجارية ، المكتب العربي الحديث ، الإسكندرية ، ١٩٩٦ ، ص ١٨٠ .

^{٣٩} لم يتم وضع التآجير التمويلي ضمن التسهيلات الائتمانية المباشرة لما له من طبيعة خاصة تتطلب وضعه في بند مستقل إلى جانب التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .

محددة في العقد ، أي إنه كان بإمكان المستأجر اقتراض المبلغ كله لشراء الأصل واستخدام الأصل كما يشاء لأنه أصبح ملكه ، ثم يقوم بدفع أقساط القرض وفوائده إلى البنك .

ومن مزايا التأجير التمويلي بالنسبة لشركات الأعمال :

١. توفير الأموال ، فبدلاً من أن يدفع المستأجر مبلغاً كبيراً لشراء الأصل فإنه يمكنه الدفع على فترات دورية حسب الاتفاق .
٢. الآلة تدفع ثمنها من إيرادها ، حيث يتم ربط حجم الائتمان بالعائد الذي يتأتى من الآلة أو الجهاز .
٣. اعتبار القيمة التأجيرية مصروفاً يتم خصمه من الأرباح يفتح المجال أمام عدم اعتبارها ضمن وعاء الضريبة .
٤. مواكبة التطورات التكنولوجية السريعة ، فالمستأجر ليس ملزماً بشراء الأصل في نهاية الفترة .

كما أن للتأجير التمويلي صعوبات قد تحد من فاعليته ، من أهمها ارتباط كل من المؤجر والمستأجر بنفس شروط التأجير طوال فترة العقد في الوقت الذي يكون فيه الأصل باستعمال المستأجر .

٢-٢-٢- الائتمان التجاري :

يعتبر الائتمان التجاري أحد مصادر التمويل المهمة لمنشآت الأعمال ، حيث يشكل دعامة أساسية للمعاملات التجارية ، ويعتبر عصب الحياة الاقتصادية وأداة مهمة في استقرار ونمو المنظومة التجارية ، وقد أصبح لا غنى عن اللجوء إليه في المعاملات التجارية عند عدم توفر السيولة ، حيث يكون من الضروري الحصول على الائتمان اللازم لإتمام هذه المعاملات . وهو الأمر الجاري العمل به داخل الحقل التجاري ، على اعتبار أن تنوع وتداخل العمليات التجارية تفرض وتستلزم السرعة والثقة والائتمان .

٢-٢-٢-١- مفهوم الائتمان التجاري :

يقصد بالائتمان التجاري (السلي) " قدرة المنشأة في الحصول على السلع أو البضائع والخدمات مقابل وعد منها لتسديد قيمتها مستقبلاً " ، وهو صيغة من صيغ التمويل القصير الأجل والمتصل بشراء السلع والخدمات .^{٤٠} وينشأ الائتمان التجاري نتيجة قيام الشركة بالشراء

⁴⁰ Fafchamps, Marcel, Tyler Biggs, Jonathan Conning, and Pradeep Srivastava. " Enterprise Finance in Kenya." World Bank: 1994. P5 .

الآجل ، حيث يقوم الموردون بتزويد الشركة بالبضاعة دون الحصول على قيمتها ، ويمنحون الشركة مُدداً متفاوتة لسداد قيمة البضاعة خلالها ، وفي تلك الحالة يُعدّ الشراء الآجل ائتمانياً تجارياً ، وفي حالة عدم توفير الموردين لذلك النوع من الائتمان سنلجأ الشركة للاقتراض المصرفي لتوفير الاحتياجات التمويلية اللازمة لشراء البضاعة نقداً .

كما يعتبر الائتمان التجاري أحد الأساليب الترويجية لتنشيط المبيعات ، ويتوقف منحه على سداد المشترين ورغبة البائعين ، وإن كانت تحكمه بعض العوامل الشخصية ، ومنها مركز البائع المالي ، ومدى توافر الأموال المملوكة له ، وكذلك الحالة الاقتصادية . ففي حالة رغبة البائع في التخلص من مخزونه السلعي يقوم بتقديم الوسائل اللازمة لتنشيط مبيعاته ومنها منح الائتمان بشروط مغرية ، كما أن للفترة الزمنية التي يحتاجها المشتري لبيع سلعته أثراً كبيراً في منح الائتمان التجاري ، فكلما قلت تلك الفترة ، كما في حالة بيع المنتجات سريعة التلف ، أقبل البائعون على منح الائتمان التجاري لضمان سرعة الحصول على مستحقاتهم .

ويختلف الائتمان التجاري عن ائتمان رأس المال لتمويل عمليات المنشأة ، والسبب أن القيمة المستلمة تتضمن السلع والخدمات ، كما أنه لا يرتبط بالائتمان الاستهلاكي بسبب كون الائتمان السلعي يتم تداوله بين منشآت الأعمال ، وليس بين تجار ومستهلكين كما هو الحال في الائتمان الاستهلاكي ، ويستخدم من قبل المؤسسات المختلفة ، مثل المصنعين أو المنتجين ، تجار الجملة ، تجار التجزئة . ويعتبر الائتمان التجاري ائتمان قصير الجل الأكثر أهمية واستخداماً وقبولاً من قبل منشآت الأعمال .

٢-٢-٢-٢ وظيفة الائتمان التجاري :

يساهم الائتمان التجاري في تسهيل حركة السلع من خلال تتابع مرحلتي الإنتاج والتوزيع . وبالرغم من أهمية هذه الوظيفة فإنها كثيراً ما تُستكمل بواسطة أشكال أخرى من الائتمان ، ومنشآت الأعمال تعتمد على الائتمان التجاري أكثر من اعتمادها على المصادر الأخرى .

وأبسط مثال لاستخدام الائتمان التجاري في الإنتاج والتوزيع هو عندما يقوم منتجو المواد الأولية ببيعها إلى المصنعين ، فإن كان هؤلاء المنتجون الأصليين مؤهلين مالياً فإنهم قد يوافقون على منح الائتمان لزبائنهم . وإذا كان مجهزو المواد الأولية ضعفاء مالياً ، فإنّ عبء تمويل السلع يقع على عاتق المشترين الذين قد يستخدمون أموالهم الخاصة أو الاقتراض من المصارف أو بعض مؤسسات الإقراض الأخرى . وبما أنّ المواد الأولية يتم تحويلها إلى سلع نصف مصنعة فإنها تباع إلى مصنعي السلع تامة الصنع ، والذين قد يعرضون الائتمان من أجل تصريفها .

وهذه العملية تعرف على أنها الائتمان التجاري (السلعي) . وبما أن السلع يتم تصنيعها إلى منتجات نهائية ، والتي يتم بيعها إلى تجار الجملة ، وهذا التمويل يتم إنجازه مرة أخرى عن طريق الائتمان التجاري ، حيث يعرض تجار الجملة ائتمانهم إلى المصنعين مقابل حصولهم على السلع . وبالتالي فإن معاملات الائتمان التجاري تأخذ مكانها في كل وقت يتم فيه نقل ملكية السلعة ، ولحين شرائها من قبل المستهلك النهائي . وبناء على ما تقدم فإن الائتمان التجاري يستخدم من قبل أغلب منشآت الأعمال لتمويل مقتنياتها من السلع والخدمات .^{٤١}

٢-٢-٣- أشكال الائتمان التجاري :

غالباً ما يأخذ الائتمان التجاري أحد الشكلين التاليين :^{٤٢}

١ . **الحساب المفتوح (open account)** : يتم الشراء على الحساب بناءً على أمر توريد شفوي أو كتابي يصدر عن المؤسسة المشتريّة إلى المورد ، وبمجرد أن يتم التوريد ، يرسل البائع للمشتري فاتورة تتضمن نوع البضاعة ، والسعر ، وكامل المبلغ المستحق الدفع ، وشروط البيع . ومن دون أن يقدم المشتري أية ضمانات . و يتم قيد العملية في الدفاتر المحاسبية بناء على الفاتورة ، حيث تُقيد على حساب الموردين في السجلات المحاسبية للمشتري ، وعلى حساب المدينين في السجلات المحاسبية للبائع .

٢ . **أوراق الدفع (notes payable)** : حيث يتم الشراء و الحصول على البضاعة بعد أن يوقع المشتري كمبيالات بقيمة البضاعة و يسلمها مباشرة إلى البائع ، أي عن طريق السند لأمر ، وتضاف قيمة تلك الكمبيالات على حساب أوراق الدفع في السجلات المحاسبية للمشتري وعلى حساب أوراق القبض في السجلات المحاسبية للبائع .

وبناءً على ذلك يظهر حجم الائتمان التجاري في الميزانية العمومية تحت مُسمى " الموردين وأوراق الدفع " في السجلات المحاسبية للمشتري ، وتحت مسمى " المدينون وأوراق القبض " في السجلات المحاسبية للبائع .

٢-٢-٤- شروط الائتمان التجاري :^{٤٣}

يتوجب على كل من البائع والمشتري في معاملة الائتمان التجاري استيعاب وفهم ظروف التسديد وشروطه ، والتي تعرف بشروط البيع ، شروط الائتمان أو شروط التسديد ، فمن المتعارف

^{٤١} النعيمي ، عدنان تايه ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٤٢ .

^{٤٢} www.mortgage22.com. Trade Credit Financing .

^{٤٣} النعيمي ، عدنان تايه ، نفس المرجع السابق ، ص ١٤٥ - ١٤٨ - ١٤٩ .

عليه أن منشآت الأعمال تقوم بتثبيت شروط البيع على كافة السندات المصاحبة لعقد البيع . وعلى الرغم من أن سياسات الائتمان وشروطه قد تختلف من حالة إلى أخرى ، إلا أن هناك مبادئ عامة محددة تبقى مشتركة ، وهناك ثلاثة من المتغيرات التي تتضمنها كافة شروط الائتمان وهي :

١. مدة الائتمان (credit period) : وتشير إلى طول الزمن المسموح به للمشتري لتسديد قيمة السلع أو الخدمات .
٢. الحسم النقدي (cash discount) : ويمثل التخفيض المتاح للمشتري فيما إذا قام بالتسديد قبل نهاية صافي مدة الائتمان .
٣. فترة الحسم : وهي الفترة التي يمكن قيام العميل خلالها بسداد قيمة الفاتورة والحصول على الحسم .

ويمكن تصنيف شروط الائتمان ضمن مجموعات كما يلي :

١. شروط التسديد المبكر : هذا الصنف من الشروط يتضمن :
 - شرط النقد قبل التسليم (cash before delivery – CBD) .
 - شرط النقد عند التسليم (cash on delivery – COD) .
 - شرط النقد مع الطلب (cash wit order – CWO) .
 - شرط النقد مقدماً (cash in advance – CIA) .
- من الناحية الفنية إن شروط التسديد ليست مشتركة أو عامة في معاملات الائتمان التجاري وعندما يتم استخدام شروط التسديد فإن عنصر المخاطرة المتأصل في معاملات الائتمان يكون غائباً أو مهملاً .
٢. الشروط النقدية : وهذه الشروط لا تشير إلى التسديد الفوري للنقد ، ولكنها تشير إلى قبول الائتمان لفترة تقارب عشرة أيام من تاريخ الإشعار . فالشروط النقدية هي خطوة نقلت من شروط التسديد المبكر كمدة ائتمانية قصيرة جداً . وإن الفاصلة الزمنية تتيح للمشتري فحص الشحنة وقبولها ، كما أن مخاطرة البائع تنخفض إذا ما قورنت مع المخاطرة في الأجل الطويلة .
٣. الشروط الاعتيادية : تشير عادةً الشروط الاعتيادية إلى :

- صافي مدة الائتمان (net credit period) .
- الحسم النقدي (cash discount) .
- مدة الحسم النقدي (cash discount period) .

ومن الشروط الاعتيادية التي تستخدم بشكل متكرر هي (10/2 صافي 30) ، والتي تعني أن نسبة الحسم النقدي هي (٢%) إذا تم التسديد خلال عشرة أيام ، وأن كامل المبلغ يستحق السداد في ثلاثين يوماً .

٤ . **شروط الدفعة الوحيدة أو الطلب المتراكم** : في عدد من القطاعات يجيز البائع للزبون تراكم التزاماته عبر مدة زمنية قصيرة . وهذه الترتيبات تستخدم عندما يقوم المشتري الفرد بالشراء وإعادة الشراء بشكل متكرر . وعوضاً عن إرسال قائمة للزبون عن كل طلب فإن البائع يقوم بتراكم الطلبات ، عادةً لشهر ، ومن ثم يرسل قائمة إلى الزبون بتاريخ واحد وشروط الدفعة الوحيدة في حقيقة الأمر هي شكل خاص لتحديد التاريخ .

واستخدام الشروط قد يكون على أساس نهاية الشهر (end of month - EOM) ، منتصف الشهر (middle of month - MOM) وفي تاريخ محدد من الشهر التالي (specified date in the following month) . حيث إن شرط (EOM 10/8) متعارف عليه بأن جميع ما تم استلامه في شهر تشرين الأول يتم تضمينها في الكشف الذي يعود إلى آخر يوم عمل في شهر تشرين الأول ، وأن التسديد يجب أن يتم في العاشر من تشرين الثاني للحصول على ميزة الحسم النقدي البالغ (٨%) .

٥ . **شروط التواريخ الخاصة** : وهذا النوع من الشروط الذي يحدد مدة الائتمان ، يتم استخدامها لتعديل الشروط لتتلاءم مع الظروف الخاصة للتجارة أو الزبائن . ومن هذه الشروط الشائعة الاستخدام :

- التاريخ الموسمي (dating season) : ويستخدم إذا كان الطلب على المنتج موسمياً وذلك لإغراء المشتري واستمالتهم للشراء وقبول الاستلام قبل موسم البيع .
- التاريخ الإضافي (extra dating) : وهو طريقة لإعطاء الزبائن مدد حسم وائتمان أطول . وإن الشروط المتعارف عليها بموجب هذه الطريقة هي (ex 60 - 10/2) ، والتي تعني بأن المشتري يتوقع أن يدفع المبلغ المحدد في القائمة ، مطروحاً منه (٢%) بعد (٧٠) يوماً من تاريخ القائمة .

٦. شروط الأمانة : وفيها تبقى ملكية السلع مع البائع ، في حين أن المستلم يعمل كوكيل للبائع . وتستخدم غالباً لأسباب قد تتجاوز الأسباب الائتمانية ، فالمنتجات الجديدة التي ترفض وكالة التوزيع قبول مخاطرة الشراء ، قد يتم التعامل معها استناداً لشروط الأمانة ، كما أن بعض السلع ذات القيمة العالية للوحدة يتم تحريكها من خلال القنوات التسويقية استناداً لهذه الشروط . كما يستخدم البائع عادةً شروط الأمانة عندما تكون الأهلية الائتمانية للمشتري غير ملائمة لشروط البيع الاعتيادية .

المبحث الثالث

السياسة الائتمانية

تواجه المصارف وشركات الأعمال مشكلات متشابهة في إدارة الائتمان على الرغم من الاختلافات في التنظيم ومسؤوليات الإدارة ، وحتى يتسنى للبنك تجنب الانزلاق في مخاطر ائتمانية غير محسوبة يترتب عليها ضياع أموال أو اهتزاز عنصر الثقة فيه من جانب عملائه ، مما يضطرهم أو يدفعهم إلى سحب ودائعهم وتعريض البنك لخطر الإفلاس ، ولضمان تحقيق معدل مناسب من الأرباح ، ولتوحيد جهد العاملين بالبنك وتنسيق أدوارهم ومنع التخبط والعشوائية في قراراتهم ، تقوم البنوك برسم سياسة ائتمانية عامة تحدد من خلالها الأهداف التي تسعى للوصول إليها . كما أنه على الشركات الأخرى غير المصرفية أن تضع أيضاً سياسة للائتمان لتضمن أن المخاطر الائتمانية لن تهدد الاستقرار المالي للشركة .

٣-١- السياسة الائتمانية في المصارف :

للسياسة الائتمانية دور هام في الحد من الأثر السلبي لتحمل المخاطر، كونها توجه المصارف إلى ضرورة تبني السياسات المتضمنة للوائح والإجراءات والنظم المصرفية والرقابية وتأكيداها على ضرورة وضع الإجراءات الكفيلة باحتواء الآثار الخارجية التي قد تترتب على إخفاقها بسبب تحمل المخاطر غير المدروس ، وبالتالي فإن الهدف الأساسي من السياسة الائتمانية والضوابط الرقابية هو ضمان سلامة أوضاع وأداء المؤسسة المصرفية بشكل خاص والجهاز المصرفي بشكل عام .^{٤٤}

٣-١-١- مفهوم السياسة الائتمانية :^{٤٥} هي مجموعة من المبادئ التي تنظم أسلوب دراسة ومنح التسهيلات الائتمانية ، وأنواع الأنشطة والقطاعات الاقتصادية التي يمكن تمويلها ، وكيفية تقدير مبالغ التسهيلات المطلوب منحها وأنواعها وأجال استحقاقها وشروطها الرئيسية ، كما تُحدد الخطوط العامة التي تحكم نشاط المصرف في مجالات قرار منح التسهيلات الائتمانية ومتابعتها بما يكفل سلامة توظيف وحسن استخدام أمواله بهدف تحقيق أفضل عائد ، واتخاذ ما قد يلزم من احتياطات إذا ما طرأت أي تطورات سلبية على أي عنصر من العناصر التي استند إليها المصرف في قرار منح الائتمان ، والذي تسعى من خلاله لتحقيق الأمور التالية : الأمان والربحية والسيولة وتوفير احتياجات المجتمع .

^{٤٤} فولكرتس ، ديفيد وآخرون : نحو إطار للاستقرار المالي ، قسم الترجمة العربية لدى صندوق النقد الدولي ، ١٩٩٨ .
^{٤٥} السبيسي ، صلاح الدين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٠ .

فالسياسة الائتمانية تمثل مجموعة من القرارات التي تصدرها الإدارة العليا للمصرف تحدد فيها المعايير وشروط منح الائتمان المصرفي و نطاقه وصلاحياته ، وهي تبنى على أساس الإستراتيجية الائتمانية المستمدة من الإستراتيجية القومية على المستوى الكلي ، فهي تمثل الأهداف قصيرة وطويلة الأجل ، وتأخذ بالاعتبار اتجاه وإطار الإستراتيجية الائتمانية القومية مما يتطلب من الجهاز المصرفي وضع خطط وسياسات مقابلة ، تأخذ على عاتقها تطوير وإدارة نشاطها ضمن هذا الإطار عبر وضع الخطوات التفصيلية والمرحلية والأساليب التحليلية لتنفيذ السياسة ، فمن شأن السياسة الائتمانية أن ترفع مستوى الخدمة المصرفية وتحسنها وتنوعها دون الإخلال بالقواعد والأعراف والأصول المصرفية المتعارف عليها بهذا الشأن .

٣-١-٢- أهداف السياسة الائتمانية : تهدف السياسة الائتمانية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف هي :^{٤٦}

١. المساهمة في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية العامة والمتمثلة في تنويع مصادر الدخل وزيادة الإنتاج والاستهلاك ، وتوزيع الموارد المالية على مختلف الأنشطة الاقتصادية وتشغيل الطاقات العاطلة ، وتسهيل وتنمية عمليات التبادل التجاري .

٢. تحقيق عائد مناسب من توظيف الأموال المتاحة للمصارف التجارية في ظل الالتزام بالسياسات المعتمدة لذلك .

٣. المحافظة على نسبة السيولة لدى المصارف التجارية ضمن حدود السيولة الآمنة والسيولة القانونية .

٤. تلبية طلبات الزبائن من القروض والتسهيلات الائتمانية النقدية وغير النقدية واستخدامها في الأغراض المسموح بها قانوناً .

٣-١-٣- عناصر السياسة الائتمانية : يجب أن تتوفر في السياسة الائتمانية مجموعة من الأسس أو العناصر التي من خلالها يضمن البنك استخدام الموارد المتاحة لديه وتحقيق عائد مناسب للبنك ، وهذه الأسس التي ينبغي على إدارة البنك مراعاتها عند إقرار السياسة الائتمانية هي :^{٤٧}

١. **عنصر الأمان :** وهو أهم العناصر ، حيث يجب أن يتأكد البنك من أن أموال مودعيه قد تم توظيفها بالشكل السليم الذي يكفل استردادها مع تحقيق عائد مناسب ، ويتوقف هذا على

^{٤٦} مختار ، إبراهيم ، التمويل المصرفي ، منهاج لاتخاذ القرارات ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، ١٩٩٣ ، ص ٤٨ .
^{٤٧} حنفي ، عبد الغفار ، أبو قحف ، عبد السلام ، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية ، الدار الجامعية ، بيروت ، ١٩٩١ ، ص ١٤٠ .

طول أو قصر المدة الائتمانية الممنوح عليها الائتمان ، وعلى الضمانات التي تصاحب قرار منح الائتمان . ومن ثم فإن قرار منح الائتمان يجب أن يقوم على حساب دقيق لحجم المخاطر المختلفة التي يشملها هذا القرار .

٢. **عنصر الربح :** لكل نشاط مخاطر ، وكلما كانت هناك مخاطر فإنه يتعين أن يكون هناك أيضاً أرباح مساوية لها . ومن ثم فإن البنك الذي يقوم بمنح الائتمان المصرفي يتحمل مجموعة من المخاطر ، وبالتالي عليه أن يقوم بتحقيق أرباح لتغطيتها ، فضلاً عن أن طبيعة النشاط المصرفي يستلزم أيضاً أن تكون هذه الأرباح أعلى في قيمتها من قيم ومعدلات التكاليف الخاصة بإدارة النشاط المصرفي .

٣. **عنصر السيولة :** يعني احتفاظ المصرف بمركز مالي يتصف بالسيولة ، أي توفر قدر كافٍ من الأموال السائلة لدى المصرف لمقابلة طلبات السحب دون أي تأخير ، وهو أمر قد يتعارض مع هدف تحقيق الربحية ، ويبقى على إدارة المصرف الناجحة مهمة الموازنة بين هدفي الربحية والسيولة .

٣-١-٤- **أبعاد السياسة الائتمانية :** إن للسياسة الائتمانية أبعاداً تمثل المقومات والإطار الذي يرسم ملامحها ، وهي تمثل الحد الأدنى الواجب التقيد به من قبل أي سياسة ائتمانية جيدة وسليمة ، علماً بأنه لا يوجد هناك سياسة ائتمانية موحدة للمصارف نظراً لاختلاف طبيعة هذه المصارف ، وتباين أهدافها ، وحجمها ، وعمق خبراتها ، إلى غير ذلك من المحددات والعوامل الأخرى . إلا أن المقومات الأساسية للسياسة الائتمانية لا وجود للاختلاف حولها إذ ينحصر ذلك فقط في بعض الجزئيات التفصيلية ، وتشمل هذه الأبعاد على ما يلي :^{٤٨}

١. **السقوف الائتمانية :** من أهم الأبعاد ، وتشكل أداة لرسم سياسة التوظيف الائتماني التي تبدأ بتحديد السقوف الائتمانية للبنك على النحو التالي : السقف الائتماني للبنك ككل ، السقف الائتماني لكل نشاط ، السقف الائتماني لكل منطقة جغرافية ، السقف الائتماني لكل عميل .

٢. **النسب التسليفية للضمانات المقدمة من قبل العميل للبنك :** تقوم البنوك بوضع سقوف ائتمانية قصوى للنسب التسليفية لكل نوع من الضمانات التي يمكن أن يقدمها العميل للحصول على الائتمان .

^{٤٨} عبد الحميد ، عبد المطلب ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٢٧ .

٣. المجالات والأنشطة ذات الأولوية التي يرغب البنك في توجيه ائتمانه لها : وتستمد هذه الأنشطة أولويتها من ارتفاع ربحيتها ، أو من اهتمام الدولة بها ووضعها في خطة التنمية الاقتصادية ، أو من ازدهار الطلب عليها ، أو من احتمال تصاعد هذا الطلب مستقبلاً . وكذلك يجب تحديد الأنشطة المحظور تقديم ائتمان لها ، وهي التي أثبتت الدراسة احتواءها على مخاطر مرتفعة ، أو هناك ركود في الطلب عليها ، أو هناك توسع مغالى فيه من جانب البنوك في إقراض هذه الأنشطة .

٤. تحديد السلطات الائتمانية : من الضروري أن تتضمن السياسة الائتمانية تحديداً واضحاً للصلاحيات والمسؤوليات الائتمانية وفقاً لمستويات الهيكل التنظيمي الإداري للمصرف ، حيث يتم تحويل كل مستوى من هذه المستويات بصلاحيات النظر واعتماد طلبات التسهيلات الائتمانية بحيث يكون كل منها مسؤولاً عن سلامتها ومدى مطابقتها للسياسة الائتمانية ويعتمد نطاق الصلاحيات الائتمانية على حجم المصرف وهيكله التنظيمي .

٥. تحديد أسعار الفائدة والعمولات : يأتي اهتمام السياسة الائتمانية بأسعار الفائدة والعمولات مدخلا أساسياً في تخطيط ربحية وسيولة المصرف في المدى القصير والطويل ، فمن الضروري أن تعمل السياسة الائتمانية على تحديد سعر الفائدة على التسهيلات الائتمانية وفقاً لمعطيات السوق وأوضاع المصرف ، مع ضرورة تبنيها لسياسة المصارف المركزية التي تلجأ أحياناً إلى التدخل بسعر الفائدة ، لكونه أحد مؤشرات السياسة النقدية الرئيسية ، وذلك بضمان نطاق الهامش المسموح لها التحقق ضمن نطاقه ، علماً بأن هذا التحرك محكوم بعدد من العوامل الواجب أخذها بالاعتبار جميعاً ، مثل سعر الخصم وتكاليف الأموال والمنافسة وتواريخ الاستحقاق والربحية والسيولة ودرجة المخاطرة ، كما من الضروري تحديد النفقات والمصاريف الإدارية التي يتم تحصيلها على شكل عمولات ورسوم ، الأمر الذي يجب ضبطه وتحديده بحيث يكون متوازناً ولا يؤدي إلى إضعاف المصرف تنافسياً أو يتقل كاهله بالنفقات العالية الأمر الذي يؤثر في ربحيته وقدرته على تعزيز رأس ماله ومستوى أدائه .

٣-١-٥- العوامل المؤثرة في اتخاذ القرار الائتماني :

هناك مجموعة عوامل مترابطة ومتكاملة تؤثر في اتخاذ القرار الائتماني في أي مصرف، وهي :^{٤٩}

^{٤٩} مطر ، محمد ، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني ، دار وائل ، عمان ، ٢٠٠٣ ، ص ٣٥٣ .

١. **العوامل الخاصة بالعميل :** بالنسبة للعميل تقوم عوامل : الشخصية ، رأس المال ، وقدرته على إدارة نشاطه وتسديد التزاماته ، والضمانات المقدمة ، والظروف العامة والخاصة التي تحيط بالنشاط الذي يمارسه العميل ، تقوم جميعها بدورها في تقييم مدى صلاحية العميل للحصول على الائتمان المطلوب ، وتحديد مقدار المخاطر الائتمانية ونوعها والتي يمكن أن يتعرض لها المصرف عند منح الائتمان ، فعملية تحليل المعلومات والبيانات عن حالة العميل المحتمل سوف تخلق القدرة لدى إدارة الائتمان على اتخاذ قرار ائتماني سليم .

٢. **العوامل الخاصة بالمصرف :** وتشمل هذه العوامل :

أ - درجة السيولة التي يتمتع بها المصرف حالياً وقدرته على توظيفها ، ومفهوم السيولة يعني قدرة المصرف على مواجهة التزاماته ، والتي تتمثل بصفة أساسية في عنصرين هما : تلبية طلبات المودعين للسحب من الودائع ، وأيضاً تلبية طلبات الائتمان أي القروض والسلفيات لتلبية احتياجات المجتمع .

ب- نوع الإستراتيجية التي يتبناها المصرف في اتخاذ قراراته الائتمانية ويعمل في إطارها أي في استعداده لمنح ائتمان معين أو عدم منح هذا الائتمان .

ج - الهدف العام الذي يسعى المصرف إلى تحقيقه خلال المرحلة القادمة .

د- القدرات التي يمتلكها المصرف وخاصة الكوادر البشرية المؤهلة والمدربة على القيام بوظيفة الائتمان المصرفي ، وأيضاً التكنولوجيا المطبقة وما يمتلكه المصرف من تجهيزات إلكترونية حديثة .

٣. **العوامل الخاصة بالتسهيل الائتماني :** ويمكن حصر هذه العوامل بما يلي :

أ. الغرض من التسهيل .

ب. المدة الزمنية التي يستغرقها القرض أو التسهيل ، أي المدة التي يرغب العميل بالحصول على التسهيل خلالها ، ومتى سيقوم بالسداد وهل تتناسب فعلاً مع إمكانيات العميل .

ت. مصدر السداد الذي سيقوم العميل المقترض بسداد المبلغ منه .

ث. طريقة السداد المتبعة ، أي هل سيتم سداد القرض أو التسهيل دفعة واحدة في نهاية المدة أم سوف يتم سداده على أقساط دورية ، وذلك بما يتناسب مع طبيعة نشاط العميل ومع إيراداته وموارده الذاتية وتدفقاته الداخلة .

ج. نوع التسهيل المطلوب وهل يتوافق مع السياسة العامة للإقراض في المصرف أم يتعارض معها .

ح. ثم مبلغ هذا القرض أو التسهيل ولذلك أهمية خاصة ، حيث إنه كلما زاد المبلغ عن حد معين كان المصرف أحرص في الدراسات التي يجريها خاصةً أن نتائج عدم سداد قرض بمبلغ ضخم تكون صعبة وقد تؤثر على سلامة المركز المالي للمصرف .

ويمكن أن نضيف إلى هذه العوامل ضرورة الالتزام بالقيود القانونية حيث تحدد التشريعات القانونية التي يصدرها المصرف المركزي ، إمكانية التوسع في الائتمان أو تقليصه ، والحد الأقصى للقروض ، ومجالات النشاط المسموح بتمويلها بحيث لا يحدث أي تعارض بين سياسة المصرف الائتمانية والتشريعات المنظمة للعمل المصرفي . وأخيراً نؤكد أن الحالة التي تتخذ فيها القرارات الائتمانية هي حالة الخطر، فمتخذ القرار الائتماني في المصرف لا يستطيع أن يتنبأ بنتائج قراره بدقة كاملة ، ولكنه يستطيع عن طريق تحليل المخاطر المصاحبة لعمليات الائتمان أن يصل إلى تقدير احتمالات موضوعية محددة للقرار الذي سوف يتخذه ، فالقرار السليم هو القرار الذي تشعر فيه الإدارة بأن العائد الذي سوف يتولد عنه يوازي أو يزيد على درجة المخاطر التي تحيط به .

٣-١-٦- إجراءات منح التسهيلات الائتمانية : تقوم البنوك عادة بتحديد إجراءات منح التسهيلات كتابة لكي تكون بمنزلة إطار عام يرشد موظفي قسم الائتمان إلى خطوات محددة وموحدة لتنفيذ العملية الائتمانية ، وتتم عملية منح التسهيلات الائتمانية بعدة إجراءات أهمها :^{٥٠}

١. دراسة طلبات الاقتراض : عندما يقوم العميل بتعبئة طلب الاقتراض وفقاً للنموذج المعد من قبل البنك ، فإنه يتولى تقديمه إلى قسم الائتمان لإجراء الدراسة عليه ، وخاصة من حيث الغرض من القرض وفترته وجدول السداد .

٢. تحليل المركز المالي للعميل : يتم تحليل المركز المالي للعميل طالب القرض من خلال دراسة القوائم المالية وتحليلها لفترات قد تصل إلى ثلاث سنوات أو أكثر .

٣. الاستفسار عن مقدم الطلب : حيث يتم الاستفسار عن السمعة التجارية لمقدم طلب الاقتراض إما من الأقسام الداخلية في البنك أو من خلال عقد اجتماعات مع العميل أو من خلال البنوك الأخرى والبنك المركزي .

^{٥٠} أرشيد ، عبد المعطي رضا ، جودة ، محفوظ أحمد ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٢١ - ٢٢٢ .

٤. **التفاوض مع العميل** : بعد دراسة المعلومات المجمعة عن طبيعة القرض ومقدم طلب الاقتراض ، يقوم البنك بالتفاوض مع العميل على شروط العقد والتي تتضمن تحديد مبلغ القرض ، كيفية الصرف منه ، طريقة سداد القرض ، الضمانات ، سعر الفائدة ، وغير ذلك من شروط .

٥. **طلب الضمان التكميلي** : في هذا الإجراء يقوم البنك بالطلب من العميل تقديم ضماناته ، والمستندات التي تملك ملكيته لهذه الضمانات ، بالإضافة إلى وثائق التأمين على الأصول المقدمة كضمانات .

٦. **توقيع عقد القرض** : عند اتفاق الطرفين على شروط التعاقد يقومان بتوقيع عقد أو اتفاقية بينهما تتضمن كافة هذه الشروط .

٧. **صرف قيمة القرض** : بعد توقيع عقد القرض يقوم البنك بوضع قيمة القرض أو التسهيلات الائتمانية تحت تصرف العميل كلية ، حيث يحق للعميل سحب كل المبلغ أو جزء منه .

٨. **سداد القرض ومتابعته** : يقوم البنك بتحصيل مستحقاته وفقاً لجدول السداد المبينه في عقد القرض الموقع بينه وبين العميل ، حيث أن دور البنك لا ينتهي عند منح التسهيلات الائتمانية بل يمتد ليشمل متابعة التسهيلات الائتمانية والتأكد من تسديدها في الأوقات المحددة .

٣-٢- السياسة الائتمانية في شركات الأعمال :

يجب أن يكون هناك قاعدة للسياسة الائتمانية التي يمكن أن تعمل إدارة الائتمان في شركات الأعمال ضمن إطارها ، إن السياسة الائتمانية للشركة يمكن أن تكتب في وثيقة رسمية يتم المصادقة عليها من قبل مجلس الإدارة ، وكبديل عن ذلك فإنها يمكن أن تكون سياسة غير رسمية تحت رقابة المدير العام أو المشرف المالي . وسواء كانت السياسة رسمية أم غير رسمية فإنها يجب أن تتضمن قواعد تبين كيفية منح الائتمان ومن هو المسؤول عن تطبيقها . فعلى الشركة أن تقرر كسياسة لها شروط الائتمان لعملائها ، وأن تمنح هذه الشروط لجميع العملاء مع حالات استثنائية بمعرفة الإدارة العليا . كما إن المسؤولية عن القرارات الائتمانية وتحصيل الديون والاتصال بالعملاء يجب أن يتم ربطها بأشخاص محددين ، ويجب ألا يسمح بالمسؤولية المشتركة وإلا فإن القرارات الائتمانية التي يتخذها شخص ما قد يتم عكسها أي إلغاؤها من قبل شخص آخر .

إن السياسة الائتمانية في شركات الأعمال يجب أن تتضمن ما يلي :^{٥١}

١. **حدود الائتمان** : من العناصر المهمة في السياسة الائتمانية هو تحديد الحدود الائتمانية ، والتي يتم إقرارها من قبل الإدارة العليا ، بشأن مقدار الائتمان الذي يتوجب على الشركة منحه . وإن هذا الحد يمثل مبلغ الحسابات المدينة الذي يمكن للشركة منحها لعملائها بشكل آمن ودون تعريض تدفقاتها النقدية التشغيلية للخطر ، آخذين بالاعتبار حجمها ومعدل دوران مبيعاتها السنوية . ويمكن للسياسة الخاصة بتحديد إجمالي الائتمان أن تتقرر بعدة طرق ، ومنها أن تكون هناك سياسة صريحة بأن لا يتجاوز مجموع الديون مبلغاً معيناً إما كمبلغ مقطوع أو كنسبة من إجمالي المبيعات السنوية . وكبديل عن ذلك يمكن أن يكون الحد الائتماني معبراً عنه بالحد الأقصى لعدد أيام قيام المبيعات أو ما يطلق عليه متوسط مدة التحصيل . كما يمكن للشركة أيضاً أن تضع سياسة ائتمانية تحدد بموجبها العملاء المسموح لهم بالحصول على الائتمان . والمبلغ الذي يمكن منحه لصف معين من الزبائن ، كالذين يعملون ضمن نفس القطاع أو ضمن نفس البلد . وحدود مبلغ الائتمان الذي يمكن منحه لكل شخص .

٢. **شروط الائتمان** . (والتي تم الحديث عنها بشكل مفصل في المبحث السابق) .

٣. **الأشخاص الذين لهم الصلاحية لمنح الائتمان** .

٤. **تحديد الأشخاص المسؤولين عن رقابة القرارات الائتمانية والعمل كضباط ارتباط مع عملاء الائتمان** .

٥. **تحديد الأشخاص المسؤولين عن تحصيل الدفعات** .

٦. **بيان المسؤوليات الكلية عن تنفيذ السياسة الائتمانية** .

والجدير بالذكر أن السياسة الائتمانية يجب أن تمتع بالمرونة ويمكن إدارتها ، فمن دون وجود حدود ائتمانية مرنة وشروط مستقرة ، فإنه سيكون هناك ضغوط تشغيلية لكسر هذه القواعد . وتعتمد السياسة الممكن إدارتها على التعاون ما بين المسؤولين عن ضبط الائتمان وبين العاملين في أقسام المبيعات والتسويق ، حيث يميل المسؤولين عن ضبط الائتمان إلى الابتعاد عن المخاطرة ، بينما يميل العاملين في أقسام المبيعات إلى منح المزيد من الائتمان لغايات تحقيق

^{٥١} عبد الله ، خالد أمين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٥٠ - ٥١ .

مبيعات أكبر . ولذلك فإن التوازن البناء ما بين الرغبة في تحقيق الربحية من جهة والحاجة إلى احتواء مخاطر الائتمان من جهة أخرى أمر ضروري .

٣-٢-١- إدارة الدورة الائتمانية :

يقصد بالدورة الائتمانية السلسلة المتعاقبة من الأحداث التي تبدأ من وقت تقديم العميل لطلبه ، إلى وقت استلام الدفعة (التسديد) . وتبدأ الدورة الثانية عندما يتقدم العميل بطلب ثانٍ .

١ - مراحل الدورة الائتمانية : تتكون الدورة الائتمانية بشكل عام من جزأين هما :^{٥٢}

١. **دورة الطلب (The order cycle)** : وتتمثل في السلسلة المتعاقبة من الأحداث تبدأ بتقديم الطلب من قبل العميل إلى تسليم السلع أو الخدمات وإصدار الأشعار . وقد يحصل تأخير في معالجة الطلبات وإصدار الإشعارات يمكن أن تكون خارج سيطرة إدارة الائتمان .

٢. **دورة التحصيل (The collection cycle)** : وتتمثل في السلسلة المتعاقبة من الأحداث التي تبدأ من إصدار الإشعار إلى استلام الدفعات من الزبون . إن الطرق الملائمة والتنظيم الجيد أمران لازمان للتحصيل النقدي ، حيث يجب أن يكون الهدف التحصيل الكفء للديون دون المجازفة بخسارة تعامل العميل مستقبلاً . ويمكن لمراقبي الائتمان وضع أهداف أسبوعية لمقدار النقد المتوقع تحصيله ، حيث يمكن ترتيب الديون بحسب الأسبقية ، والجهود في تحصيل التسديدات يجب أن تتركز بشكل أساسي على الديون ذات الأسبقية العليا ، والتقدم الذي يتم إحرازه في تحصيل الديون يجب أن تتم مراقبته عن قرب .

٢ - تسريع الدورة الائتمانية :

يجب ضبط دورة الائتمان ، فإذا كانت طويلة ، يجب اتخاذ إجراءات لتسريع العملية ، إذ يمكن أن تكون هناك عدة منافع من تسريع دورة الائتمان ، ومن أهمها الحاجة إلى إبقاء النقد متدفقاً إلى المشروع حفاظاً على السيولة ، وحياسة نقدية كافية لدفع المصاريف الجارية ، وأيضاً من الممكن أن يقلل من الديون المعدومة . ففي أثناء الدورة الائتمانية ، يتم إنفاق النقد لإنتاج السلع أو الخدمات للعميل ، فإذا تم إعطاء العملاء وقتاً للتسديد ، فستكون هناك أيضاً كلفة الفائدة عن النقود التي أنفقت ، والتي تتزايد مع تزايد المدة الائتمانية . فالبيع الآجل (الائتماني) يمكن التعبير عنه بمفهوم التدفق النقدي على أنه دفعات مبدئية لتزويد العميل

^{٥٢} النعيمي ، عدنان تايه ، مرجع سبق ذكره ، ص ٦٥ - ٦٦ .

بالسلع والخدمات ، وتكلفة الفائدة خلال فترة الائتمان ، والاستعادة الحتمية للنقود مع ربح معين عندما يقوم العميل بالسداد أخيراً .

وبالتالي يجب أن لا تكون دورة الائتمان طويلة جداً ولا قصيرة جداً ، حيث تكون الدورة قصيرة جداً إذا لم يتم منح العملاء شروطاً ائتمانية ملائمة . في حين تكون الدورة الائتمانية طويلة جداً نتيجةً إما للتساهل الزائد في شروط الائتمان ، أو لبطء دورة الطلب وعدم كفاءتها ، وعدم كفاءة الإجراءات والأنظمة الخاصة بالتحصيل .

الفصل الثالث
التأمين على الائتمان

المبحث الأول

الخطر و التأمين

أصبحت دراسة الأخطار وطرق مواجهتها ضرورة في جميع الدول المتقدمة والنامية ، وأحد أهم هذه الطرق هو التأمين بصوره وأشكاله المختلفة ، حيث تقوم فكرة التأمين على حماية الفرد أو المؤسسة من الخسائر المادية التي تلحق بهم نتيجة وقوع الخطر المؤمن ضده . ومن ناحية أخرى تقوم شركة التأمين بتجميع مدخرات الأفراد واستثمارها في مجالات استثمارية متعددة وفقاً لالتزاماتها مما يؤدي بالتالي إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للدولة ودفع عجلة التنمية .

١-١-١ الخطر (The Risk) .

إن الخطر ملازم للفرد في أعماله وحياته اليومية ، وهو يشير إلى أي حالة تحتوي على عدم التأكد فيما سوف تؤول إليه النتائج ، حيث يتطلب من الإنسان اتخاذ القرارات في ظل العديد من المتغيرات ، وأحد أهم هذه المتغيرات عدم معرفة الإنسان ما قد يحدث في المستقبل وعدم تمكنه من معرفة نتائج قراراته مسبقاً . وعلى الرغم من التقدم الهائل في الإمكانيات المتاحة للإنسان وخاصةً فيما يتعلق بالتوقعات الخاصة والعامة والتنبؤ العلمي الدقيق ، والتي تساعد الإنسان على سلامة اتخاذ القرارات ، إلا أن هذا لن يزيل القلق الذي يلازم الشخص عند اتخاذ قراراته . ويترتب على ذلك أنه عند اتخاذ قرار معين يكون غير متأكد من النتيجة النهائية لذلك القرار ، مما يخلق لديه حالة معنوية معينة توصف بأنها الخطر الذي يلازم متخذ القرار . وعندما يكون هذا الخطر مرتفعاً فإنه يُشير إلى تكلفة مرتفعة^{٥٣} .

١-١-١-١ تعريف الخطر :

اختلفت آراء الكتاب والباحثين في تعريفهم للخطر ، فليس هناك تعريف واحد ومحدد للخطر فلكل من الاقتصاديين والباحثين في علوم الخطر والتأمين والإحصائيين والاكثواريين مفهومه الخاص عن الخطر ، إلا أن جميع التعريفات تشترك في عنصرين هما : عدم التأكد والخسارة ، حيث ينبع الخطر أساساً من عدم التأكد والذي يرجع إلى مصدرين رئيسيين :

⁵³ Scott E.Harrington, Gregory R.Niehaus, Risk management and insurance, Mc Grow-hill , New York , 2004 , p2 .

إما عدم القدرة على التنبؤ أو عدم دقة المعلومات اللازمة للتنبؤ . ويمكن تحديد المفهوم العام للخطر بأنه حالة عدم التأكد المتعلق بحدوث خسارة ما .

– وفيما يلي عرض مختصر لبعض ما تناوله الكتاب والباحثون في مجال تعريف الخطر :

- ❖ هو " عدم التأكد الممكن قياسه " ^{٥٤}. وتتحقق إمكانية القياس في الحالات التي يمكن فيها استخدام نظرية الاحتمالات وذلك لقياس درجة عدم التأكد .
- ❖ هو " عدم التأكد من حدوث خسارة مالية " ^{٥٥}. ويركز هذا التعريف على الربط بين عدم التأكد والنتائج التي قد تترتب على تحققه وهي الخسارة المالية .
- ❖ هو " ظاهرة أو حالة معنوية تلازم الشخص عند اتخاذ القرارات أثناء حياته اليومية ، مما يترتب عليه حالة من الشك أو الخوف لعدم التأكد من نتائج تلك القرارات التي يتخذها الشخص بالنسبة لموضوع معين " ^{٥٦}. ويركز هذا التعريف على الحالة النفسية للشخص .
- ❖ هو " الخوف من تجاوز الخسائر المادية الفعلية للخسائر المتوقعة نتيجة حادث مفاجئ " ^{٥٧}. وهذا التعريف يركز على أن الخطر يتمثل في تجاوز الخسارة المادية الفعلية للخسارة المتوقعة .

– وعند تعريف الخطر ضمن مفهوم عدم التأكد من حدوث الخسارة فإنه يجب التمييز بين نوعين من الخطر : ^{٥٨}

١. الخطر الموضوعي : وهو الاختلاف النسبي للخسارة الفعلية عن الخسارة المتوقعة . فعلى سبيل المثال لنفرض أن لدى إحدى شركات التأمين إحصائية معينة عن أن احتمال حدوث حريق في مدينة معينة هو (١ %) سنوياً فإذا كان في هذه المنطقة (١٠,٠٠٠) منزل فإنه من المتوقع أن يحدث خطر الحريق لـ (١٠٠) منزل ، ولكن في إحدى السنوات قد يتعرض للحريق فقط (٩٠) منزل ، وفي سنة أخرى قد يحترق (١١٠) منازل ، وبذلك يوجد اختلاف بـ (١٠±) منازل ، وهذا هو الاختلاف النسبي للخسارة الفعلية عن الخسارة المتوقعة والذي يعرف بالخطر الموضوعي .

⁵⁴ Arthur Williams, Richard Hines, risk management and insurance ,Mc Grow-hill ,New York,1991,p3

⁵⁵ George E.rejda, principle of risk management and insurance, Addison wesley,new york,2005,p3

^{٥٦} سلامة ، سلامة عبد الله ، الخطر والتأمين .. الأصول العلمية والعملية ، جامعة الكويت ، الكويت ، ١٩٨٦ ، ص٥٥ .

^{٥٧} أحمد ، ممدوح حمزة ، إدارة الخطر والتأمين ، دار الثقافة العربية ، القاهرة ، ١٩٩٧ ، ص ٧ .

^{٥٨} أبو بكر ، عيد أحمد ، السيفو ، وليد إسماعيل ، إدارة الخطر والتأمين ، دار اليازوري ، عمان ، ٢٠٠٩ ، ص٢٩-٣٠ .

ويتناقص الخطر الموضوعي كلما زاد عدد الوحدات المعرضة للخطر ، أي كلما زاد عدد الوحدات المعرضة للخطر فإن حجم الخسارة الفعلية يقترب من حجم الخسارة المتوقعة وهذا ما يُعرَف بقانون الأعداد الكبيرة^{٥٩}. والخطر الموضوعي قابل للقياس الكمي ويمكن قياسه إحصائياً من خلال مقاييس التشتت مثل : (الانحراف المعياري ، معامل الاختلاف ، التباين ، المدى) ، مما يسهل من عملية حساب قسط التأمين ، وبالتالي فإن شركات التأمين تقوم بالتأمين عليه .

٢. **الخطر الشخصي أو العشوائي** : (المبني على التقدير الذاتي) وهو عدم التأكد المبني على الحالة الفكرية للشخص .

فقد يتصرف شخص ما بطريقة مختلفة عن تصرف شخص آخر مع أن كلا الشخصين معرضان لنفس الخطر ، ويرتبط هذا الخطر بالحالة الذهنية للشخص وعاداته وتقاليده وعمره وجنسه وثقافته . والخطر الشخصي غير قابل للقياس الكمي ، ويختلف من شخص لآخر ، لذلك فإن شركات التأمين لا تقوم بالتأمين عليه لعدم قدرتها على توقع احتمال تحقق حدوثه ، وبالتالي عدم إمكانية احتساب قسط التأمين .

١-٢-١- أركان الخطر :

في ضوء التعاريف السابقة يمكن أن نستخلص الأركان الأساسية للخطر التي تساعد في تحليل مفهوم الخطر باعتباره مدخلاً لدراسة التأمين ، وهي :

١. **عدم التأكد** : وهو شعور يتولد لدى الشخص نتيجة موقف معين أو يصاحب مرحلة اتخاذ قرار معين ، وتقديراته الشخصية للنتائج المتوقعة أو المحتملة . ولا بد من إمكانية القياس الموضوعي لظاهرة عدم التأكد باستخدام نظرية الاحتمالات .

٢. **أن يكون نتيجة حادث مفاجئ** : أي أن يكون تحقق الخطر نتيجة حادث عرضي لا إرادي بمعنى أنه يجب أن لا يكون مُتعمد .

٣. **الاحتمالية** : أي أن ينصب احتمال تحقق الخطر على المستقبل ، وألا يكون مؤكداً الحدوث أو مستحيل الحدوث .

^{٥٩} ينص قانون الأعداد الكبيرة " كلما زاد عدد الوحدات المعرضة للخطر، اقتربت النتائج الفعلية إلى حد كبير من النتائج المحتملة، والتي يتم توقعها من خلال عدد لانتهائي من الوحدات المعرضة للخطر " .

٤. **الخسارة المالية** : أي أن ينتج عن تحقق الخطر خسارة مالية ، وهذا يتطلب إهمال الخسارة المعنوية لصعوبة قياسها كمياً . وتعتبر الخسارة المالية الركن الرئيسي للخطر ومن أهم عناصره ، فلا يمكن أن نتناول دراسة الخطر كظاهرة موضوعية دون أن نتناول الخسارة أو العنصر المادي أو المالي كعنصر أساس .

١-٣-١- مفاهيم لها علاقة بالخطر :

حتى يتضح لنا مفهوم الخطر بدقة هناك مجموعة من المفاهيم والتي ترتبط بشكل مباشر بمفهوم الخطر ، وهي :^{٦٠}

أ- **احتمال (فرصة) الخسارة (chance of loss)** : يرتبط مفهوم احتمال الخسارة بشكل وثيق بمفهوم الخطر ، ويشير إلى عدد مرات تكرار حدوث الخسارة . وكما الخطر فإن احتمال الخسارة له وجهان :^{٦١}

١. **احتمال الخسارة الموضوعي** : ويشير إلى عدد المرات التي يتكرر فيها الحدث مبنياً على افتراض عدد لانتهائي من المشاهدات ، وعدم التغيير في الظروف الأساسية . ويمكن تحديد الاحتمال الموضوعي بطريقتين : إما من خلال التفكير الاستنتاجي وتسمى هذه الاحتمالات بالاحتمالات المسبقة ، فعند رمي قطعة نقدية متوازنة فإن احتمال ظهور الصورة هو (٢/١) وذلك لأن هناك جانبان فقط ، واحد منهما حتماً صورة . أو من خلال التفكير الاستقرائي ، فاحتمال أن يموت شخص عمره (٢٧) عاماً قبل بلوغه (٣٥) عاماً لا يمكن منطقياً استنتاجه .

٢. **احتمال الخسارة الشخصي** : وهو التقدير الشخصي الفردي لاحتمال الخسارة . فقد يقوم شخص بشراء ورقة يانصيب مطابقة لتاريخ ميلاده على اعتبار أنه يوم حظه ، ويبالغ في تقدير فرصة الكسب الصغيرة . وقد تؤثر عدة عوامل في الاحتمال الشخصي ومنها عمر الشخص، جنسه ، الذكاء ، التعليم .

ويمكن التمييز ما بين **فرصة الخسارة والخطر الموضوعي** ، فقد تكون فرصة الخسارة متطابقة لمجموعتين مختلفتين ، لكن الخطر الموضوعي قد يكون مختلفاً تماماً . ومثال ذلك : لو فرضنا أن مؤمن لديه (١٠,٠٠٠) منزل مؤمن عليها في دمشق ، و (١٠,٠٠٠) منزل مؤمن عليها في حلب ، وأن فرصة الخسارة في كل مدينة هي (١%) ، وبالتالي فإنه في المتوسط يجب أن

⁶⁰ Mark s. Dorfman introduction to risk management and insurance, Pearson educational,2005,p5

⁶¹ George E.rejda, principle of risk management and insurance, Addison wesley,new york,2005,p4

يحترق (١٠٠) منزل سنوياً في كل مدينة ، ومع ذلك قد يتراوح الاختلاف السنوي في الخسائر ما بين (٧٥ إلى ١٢٥) منزل في دمشق ، و ما بين (٩٠ إلى ١١٠) منازل في حلب ، وتبعاً لذلك فإن الخطر الموضوعي يكون أكبر في دمشق بالرغم من أن فرصة الخسارة هي نفسها في كلتا المدينتين .

ب - مصدر الخطر (peril) : وهو المصدر الأساسي لوجود الخطر والمسبب الرئيسي للخسارة المادية المحتملة ، وهو متعدد ، فعند احتراق منزل بسبب النيران ، فإن مصدر وسبب الخسارة هو النيران .

ج - العوامل المساعدة للخطر أو مسببات الخطر (hazar) : وهي مجموعة من العوامل التي تؤدي إلى زيادة أو خفض احتمالات تحقق الخطر ، أو زيادة أو خفض شدة الخسارة المترتبة على تحقق الخطر ، أو كلاهما معاً . بمعنى أن العوامل المساعدة للخطر قد يقتصر تأثيرها على احتمال حدوث الخسارة ، وقد يقتصر تأثيرها على قيمة الخسارة أو شدتها ، وقد تؤثر هذه المسببات على احتمال حدوث الخسارة وشدتها معاً . وتنقسم العوامل المساعدة للخطر إلى :^{٦٢}

١ - **العوامل الموضوعية :** هي العوامل التي ترتبط ارتباطاً مباشراً بالشئ موضوع الخطر ويقصد بها خصائص الشئ المعرض للخطر والتي تزيد من احتمال وقوع الخطر أو تزيد من شدة الخسارة المالية الناتجة عن تحقق الخطر أو الاتنين معاً . فوجود محطة محروقات في أسفل البناء المؤمن عليه ضد الحريق يؤدي إلى زيادة احتمال وقوع خطر الحريق في المبنى ، بالمقابل فإن وجود آلات إطفاء الحريق في المبنى يقلل من حجم الخسارة المادية المحتملة .

٢ - **العوامل الأخلاقية الإرادية :** وهي مجموعة العوامل التي يتدخل الإنسان عن عمد في وجودها وتزيد من الخسائر المترتبة عليها مما يزيد من درجة الخطورة . مثل : الانتحار الذي يزيد من درجة خطورة ظاهرة الوفاة . وإن العوامل الأخلاقية موجودة في جميع أنواع التأمين ، حيث تحاول شركات التأمين السيطرة على العوامل الأخلاقية من خلال القيام بتقييم دقيق لطالبي التأمين ومن خلال وضع شروط معينة .

٣ - **العوامل الأخلاقية اللاإرادية :** وهي التي تنتج عن الإهمال من جانب المؤمن له وتؤدي بشكل عفوي وبدون قصد إلى زيادة تحقيق الخطر أو زيادة شدة الخسائر . مثل : ترك مفاتيح السيارة داخل سيارة غير مغلقة يزيد من فرص الخسارة .

^{٦٢} سلام ، أسامة عزمي ، موسى ، شقيري نوري ، إدارة الخطر والتأمين ، دار الحامد ، عمان ٢٠٠٦ ، ص ٣١ - ٣٢ .

٤ - **العوامل القانونية** : وهي تلك الظروف القانونية والقضائية وصفات النظام القضائي المتبع في البلد ، والتي تؤدي إلى زيادة احتمال وقوع الخسارة أو تزيد من حجم الخسارة .
مثل : الأحكام الصادرة بمبالغ ضخمة جداً كتعويضات في قضايا ومخاطر المسؤولية المدنية .

وترجع أهمية العوامل المساعدة لوقوع الخسارة في أنها تحدد قرار شركة التأمين بشأن قبول أو رفض التأمين ضد خطر معين . وفي حالة القبول فإنها تتدخل كأحد العناصر المهمة في تحديد شروط العقد وقسط التأمين المطلوب .

د - **الحادث (Accident)** : هو التحقق المادي الملموس لمسبب الخطر . فمثلاً حادث الحريق يشير إلى تحقق الحريق فعلاً ومعنى ذلك أن لفظ " حريق " يعني أنه مسبب الخطر ولفظ " حادث حريق " يعني تحقق الحريق فعلاً ، أي الحريق قبل الوقوع مسبب خطر وبعد الوقوع هو حادث وناتج الحادث هو الخسارة .

هـ - **الخسارة (loss)** : تعرف الخسارة بأنها " النقص الكلي أو الجزئي في قيمة الممتلكات أو الأشياء نتيجة لوقوع حادث معين " . وتكون الخسارة كلية إذا ترتب على تحقق الخطر هلاك كلي للشئ المعرض للخطر ، أو تكون جزئية إذا ترتب على تحقق الخطر نقص في قيمة الشئ المعرض للخطر . وأيضاً تكون الخسارة مباشرة إذا كانت نتيجة حتمية وطبيعية لتحقيق الخطر مثل تلف الأشياء بفعل الحريق ، أو غير مباشرة وهي الخسارة التي تترتب على حدوث الخطر مثل خسائر إزالة الأنقاض .

١-١-٤- التقسيمات المختلفة للخطر :

يتم تصنيف الخطر إلى عدة تصنيفات كما يلي :^{٦٣}

١- **الأخطار المعنوية (غير الاقتصادية)** : وهي أخطار لا تسبب ربحاً أو خسارة بصورة مباشرة ولكن تسبب خسارة معنوية فقط ، ويكون ناتج تحقق مسبباتها في صورة حادث خسائر معنوية لا يمكن تقييمها مادياً . وهذا النوع من الأخطار لا يهتم بها علم الخطر والتأمين .

٢- **الأخطار الاقتصادية** : وهي الأخطار التي ينتج عن تحققها خسارة مالية ، وتنقسم إلى :

^{٦٣} عريقات ، حربي محمد ، عقل ، سعيد جمعة ، التأمين وإدارة الخطر ، دار وائل ، عمان ، ٢٠١٠ ، ص ٢٠ - ٢١ .

• **أخطار المضاربة** : وهي التي قد ينتج عنها إما ربح أو خسارة . وتعتمد نتائجها على مجموعة عوامل تتحكم في السوق قد يصعب التنبؤ بها ، وهنا يصعب التأمين ضد هذه المخاطر .

• **الأخطار البحتة** : وهي الأخطار التي تكون نتائجها إما الخسارة أو عدم الخسارة ، بمعنى أنه إذا تحققت هذه الأخطار فإنه ينتج عن تحققها خسارة مادية ، وإذا لم تتحقق لم ينتج عنها خسارة أو ربح . ويمكن تصنيفها إلى :

– **أخطار عامة** : وهي الأخطار التي تؤثر على اقتصاد البلد بشكل عام أو على مجموعة كبيرة من الأشخاص في المجتمع ، كالحروب والكوارث الطبيعية . وعادةً ترفض شركات التأمين تغطية هذا النوع من الأخطار .

– **أخطار خاصة** : وهي التي تؤثر أو تصيب شخصاً أو مجموعة من الأفراد في المجتمع في آن واحد ، مثل أخطار الحريق والسرقة . وتنقسم إلى الأنواع التالية :

١. **الأخطار الشخصية** : وهي الأخطار التي إذا تحققت مسبباتها في صورة حادث كان موضع التأثير هو الشخص الطبيعي سواء في دخله أو صحته أو حياته .

٢. **أخطار الممتلكات** : وهي الأخطار التي إذا تحققت مسبباتها في صورة حادث كان موضع التأثير هو الممتلكات سواء الثابتة منها أم المنقولة .

٣. **أخطار المسؤولية المدنية** : وهي الأخطار التي إذا تحققت مسبباتها في صورة حادث فإنها تصيب مسؤولية الشخص المدنية أمام القانون تجاه الغير عما قد يصيبهم في أشخاصهم أو في ممتلكاتهم مما يترتب عليه التزامه بتعويض من وقع عليه الضرر بما يقضي القانون .

كما يمكن تصنيف المخاطر على أساس أخطار قابلة للتأمين وأخطار غير قابلة للتأمين :

١. **الأخطار غير القابلة للتأمين** : وهي الأخطار التي لا تقبل شركات التأمين تغطيتها ، وتشمل الأخطار المعنوية وأخطار المضاربة والأخطار البحتة العامة .

٢. **الأخطار القابلة للتأمين** : وهي الأخطار التي تقبل شركات التأمين بالتأمين عليها ، وتشمل الأخطار البحتة الخاصة .

١-١-٥ - إدارة الخطر :

١-١-٥-١ - مفهوم إدارة الخطر : يرتكز مفهوم إدارة الخطر على مجموعة من الأساليب العلمية التي تُستخدَم من قبل شركات الأعمال والأفراد للتعامل مع الانكشاف للمخاطر ، وهي إستراتيجية تقوم على التخطيط المسبق لمواجهة الخطر المحتمل الوقوع ، وتوصف بأنها عملية مستمرة للتعامل مع احتمال الخسارة .^{٦٤}

ويقصد بإدارة الخطر " منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر البحتة عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة وتصميم وتنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى " .^{٦٥}

والغرض الأساسي لبرنامج إدارة الخطر هو حماية مختلف منشآت الأعمال من المخاطر التي قد تتعرض لها لمختلف الأسباب والتي قد تؤدي إلى حدوث خسائر يصعب على الشركات تحملها .

١-١-٥-٢ - أهداف إدارة الخطر :^{٦٦}

أ - أهداف تسبق الخسارة :

١ - الاقتصاد : ويعني ذلك أنه على المنشأة أن تعد التقديرات للخسائر المحتملة بالطريقة الأكثر اقتصاداً ، وهذا يتضمن تحليل التكلفة لبرامج الأمان ، أقساط التأمين المسددة ، التكاليف المرتبطة بالأساليب المختلفة لمواجهة الخسائر .

٢ - تخفيض التوتر النفسي : حيث يمكن أن يسبب التعرض لخسارة معينة قلقاً وخوفاً كبيراً لدى المسؤول عن إدارة الخطر وكبار الإداريين . على سبيل المثال القلق من تعثر مدين بمبلغ كبير يمكن أن يسبب خوفاً أكبر لمدير الخطر من القلق من تعثر مدين بمبلغ صغير ، ومدير الخطر يحاول أن يخفف هذا الشعور بالقلق المرتبط بالوحدات المعرضة للخطر .

٣ - الوفاء بالالتزامات القانونية : أي يجب على المنشأة أن تفي بالمتطلبات المفروضة من قبل الجهات الحكومية ، مثل تركيب وسائل الأمان لحماية العاملين من الخطر .

⁶⁴ Mark s. Dorfman introduction to risk management and insurance, Pearson educational, 2005, p8.

^{٦٥} حماد ، طارق عيد العال ، إدارة المخاطر : أفراد - إدارات - شركات - بنوك ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، ٢٠٠٨م ، ص ٥١

⁶⁶ George E. rejsda, principle of risk management and insurance, Addison wesley, new york, 2005, p44.

ب- أهداف تلي الخسائر :

١- **البقاء** : يعني بقاء المنشأة بعد تحقق الخسائر ، و أن تستأنف على الأقل عمليات جزئية خلال فترة زمنية معقولة .

٢- **استمرار العمليات** : أي ضمان استئناف المنشأة لعملياتها بكامل طاقتها الإنتاجية بعد تحقق الحادث .

٣- **استقرار الإيرادات** : يمكن الإبقاء على الإيرادات إذا استمرت المنشأة في التشغيل ، وهذا الهدف مرتبط بهدف استمرار العمليات .

٤- **الاستمرار في النمو** : ويمكن أن يكون من خلال تطوير منتجات جديدة ودخول أسواق جديدة أو من خلال الاندماج مع منشآت أخرى .

٥- **المسؤولية الاجتماعية** : وهذا الهدف يكون لتخفيض التأثيرات التي سوف تحدثها الخسارة على الأشخاص الآخرين من موظفين وموردين ودائنين والمجتمع بشكل عام .

١-١-٣-٥- **مراحل عملية إدارة الخطر** : تتضمن عملية إدارة الخطر الخطوات الأساسية التالية وذلك بغض النظر عن نوع الخطر الذي تواجه منشآت الأعمال :^{٦٧}

١- **تحديد كافة المخاطر المحتملة** : سواء كانت أخطار قابلة للتأمين عليها أو غير قابلة للتأمين ويمكن للقاتمين على إدارة الخطر التحقق من الأخطار المراد تغطيتها من خلال جمع البيانات الإحصائية لفترة ماضية طويلة عن الأخطار التي وقعت وتحليل أسبابها والعوامل المساعدة لوقوعها كما يمكن الاطلاع على نشرات شركات التأمين بخصوص الأخطار المختلفة التي تتعرض لها المنشآت والتغطيات المناسبة التي توفرها وثائق التأمين التي تصدرها هذه الشركات .

٢- **تقييم الخسائر المحتملة** : وتتضمن هذه الخطوة تقدير تكرار وحجم الخسارة المحتملتين . وبعد أن يحدد مدير الخطر تكرار وحجم الخسارة لكل نوع من الأخطار المحتملة فإنه يمكن ترتيب الأخطار وفقاً لأهميتها النسبية .

⁶⁷ Scott E.harrington, Gregory R.niehaus, risk management and insurance, Mc Graw Hill, New York ,2004,p8

٣- اختيار الأساليب الملائمة لمعالجة الأخطار المحتملة : بعد أن يتم تحديد وتحليل وتقييم الأخطار التي قد تتعرض لها المنشأة تأتي مرحلة تحليل الطرق والأساليب المختلفة للتعامل مع الأخطار بهدف اختيار الطريقة المناسبة لتغطية الأخطار . ويمكن تصنيف الأساليب الممكن استخدامها لمواجهة الاكتشاف للخطر إلى :^{٦٨}

أ- التحكم في الخطر : يشير إلى الأساليب التي تمنع الخسائر من الحدوث أو تقلل حجم الخسارة بعد حدوثها ، وتتضمن أساليب التحكم في الخطر ما يلي :

١. التجنب : ويعني أنه لا يتم إطلاقاً اكتساب أي حالة تعرض لخسارة ، أو يتم استبعاد حالة تعرض لخسارة موجودة . والميزة الرئيسية لهذا الأسلوب هو أن فرصة الخسارة تقل إلى الصفر ، ولكن قد لا تتمكن المنشأة من تجنب كل الخسائر ، وقد لا يجدي أو لا يكون عملياً تجنب اقتناء وحدات تتعرض للخسارة .

٢. التحكم في الخسارة : وله اتجاهان ، منع الخسارة وتخفيض الخسارة ، حيث يشير منع الخسارة إلى المقاييس التي تخفض تكرار خسارة معينة ، ويشير تخفيض الخسارة إلى المقاييس التي تخفض حجم الخسارة بعد حدوثها .

ب- تمويل الخطر : يشير إلى الأساليب التي توفر اعتمادات مالية للخسائر بعد حدوثها وتتضمن أساليب تمويل الخطر ما يلي :

١. الاحتفاظ : ويعني أن المنشأة يمكن أن تحتفظ بجزء أو بكل الخطر المحتمل الوقوع ، والاحتفاظ إما أن يكون فعالاً ويشير إلى أن المنشأة على دراية بحالات التعرض للخسارة وتخطط للاحتفاظ بجزء منها أو كلها ، أو أن يكون غير فعال وهو الإخفاق في التصرف أو نسيان التصرف . ويمكن أن يُستخدم الاحتفاظ بفعالية في برنامج إدارة الخطر تحت الشروط التالية :

١ - لا توجد طريقة معالجة أخرى متاحة .

٢ - ألا تكون أسوأ خسارة ممكنة خطيرة .

٣ - إمكانية التنبؤ بالخسارة بدرجة عالية .

⁶⁸ George E.rejda, principle of risk management and insurance, Addison wesley,new york,2005,p٤٦

٢. نقل الخطر بغير التأمين : ويتم من خلاله نقل الخطر البحث وتوابعه المالية المحتملة إلى طرف آخر، ومثال ذلك العقود والاحتفاظ واتفاقيات الاحتفاظ غير الضار .

٣. التأمين : يكون مناسباً للمخاطر التي يكون لها احتمال خسارة منخفض وحجم خسارة مرتفع . وسيتم الحديث عن التأمين بشكل مفصل في المبحث الثاني من هذا الفصل .

وبعد دراسة وتحليل الطرق والأساليب المختلفة للتعامل مع هذه الأخطار تأتي مرحلة اختيار أنسب وسيلة لإدارتها .

٤- تنفيذ وإدارة برنامج الخطر المختار : بعد دراسة مختلف الطرق المتاحة لإدارة الخطر واختيار الطريقة المناسبة يتم بعد ذلك تنفيذ القرار المتخذ .

٥- مراجعة وتقييم برنامج إدارة الخطر : يحتاج برنامج إدارة الخطر إلى المراجعة الدورية لإمكانية ظهور أخطار جديدة أو اكتشاف نقص في النظام الحالي لتصحيحه في الوقت المناسب .

٢-١ - التأمين (The Insurance) :

التأمين بأنواعه المختلفة يعتبر من أهم وسائل مواجهة الأخطار العديدة التي يتعرض لها الإنسان والتي ينتج عن تحققها خسائر مالية ، فهو يعمل على توفير التغطية التأمينية للأفراد والمنشآت ضد مختلف الأخطار . ولقد أصبح التأمين في المجتمعات الحديثة ضرورة ملحة لحماية الأفراد والمجتمع من كافة الأخطار التي قد يتعرضون لها والتي لا يمكن للأفراد والمجتمعات إهمالها وإغفال دورها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية .

١-٢-١- تعريف التأمين :

تبين لنا من خلال دراسة الخطر أن التأمين يعتبر أحد أهم وسائل إدارة الخطر ، ولولا وجود الخطر ما وجد التأمين ، ولقد اختلفت آراء الكتاب والباحثين في تعريفهم للتأمين ، ومنها :

❖ " توزيع الخسائر العرضية من خلال نقل الأخطار أو تحويلها من المؤمن لهم إلى شركات التأمين التي تقبل تعويض مثل هذه الخسائر عند تحقق تلك الأخطار " .^{٦٩}

❖ " طريقة يتم بواسطتها تجميع الأخطار المعرض لها مجموعة من الأشخاص أو المنشآت عن طريق تحصيل الأقساط التي تعتبر بمنزلة رأس المال الذي يدفع منه التعويضات " .^{٧٠}

⁶⁹ George E.rejda, principle of risk management and insurance, Addison wesley,new york,2005,p44

⁷⁰ Arthur Williams, Richard Hines, risk management and insurance ,Mc Grow-hill ,New York,1991,p15

❖ " نظام اجتماعي لتخفيض الخطر المعرض له الفرد أو المشروع عن طريق تجميع الأخطار المتشابهة وتوزيع الأعباء المالية المترتبة على تحققها على جميع المشتركين " .^{٧١}

– أما التعريف القانوني للتأمين فهو : " عقد يلتزم المؤمن بموجبه أن يؤدي إلى المؤمن له أو المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغاً من المال أو إيراداً أو مرتباً أو أي تعويض مالي آخر (مبلغ التأمين) في حال وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين في العقد وذلك مقابل قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن " .^{٧٢}

ومن التعريف السابق نوضح المصطلحات التالية :

❖ المؤمن له : وهو الشخص المعرض للخطر ، وهو طالب التأمين ويلتزم بدفع قسط التأمين لشركة التأمين .

❖ المؤمن : وهو شركة التأمين التي تقدم الحماية التأمينية للأفراد ، وهي تلتزم بدفع التعويض في حال تحقق الخطر المؤمن ضده .

❖ المستفيد : وهو الشخص الذي تؤول إليه المنفعة المترتبة على عقد التأمين ، وقد يكون المؤمن له نفسه أو أي شخص آخر يحدده المؤمن له .

❖ قسط التأمين : هو المبلغ الذي يدفعه المؤمن له إلى المؤمن (شركة التأمين) ، مقابل التزام المؤمن بتحمل نتائج الخطر المؤمن ضده .

❖ مبلغ التأمين : هو المبلغ الذي يلتزم المؤمن بدفعه إلى المؤمن له أو المستفيد عند تحقق الخطر المؤمن ضده .

١-٢-٢- أهمية التأمين :

للتأمين أهمية كبيرة في الازدهار الاقتصادي :^{٧٣}

- فمن جهة يوفر التأمين التغطية ضد أخطار كثيرة مما يشجع الأفراد والمنشآت على الاستثمار والقيام بالمشروعات الاقتصادية المختلفة والدخول في مجالات إنتاجية جديدة . ويعمل أيضاً على ضمان استمرار المشروعات وعدم توقفها عن العمل بسبب ما يلحق بها من خسارة نتيجة لتحقق الخطر من خلال تقديم المبالغ الكافية لاستبدال الأصول التي لحقتها الخسارة

^{٧١} عبده ، سيد عبد المطلب ، مبادئ التأمين، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٦، ص٤٧

^{٧٢} فلاح ، عز الدين ، التأمين : مبادئه - أنواعه ، دار أسامة ، عمان ، ٢٠٠٧م . ص١٥ .

^{٧٣} حسن ، أحمد السيد عبد اللطيف ، التأمين ودوره الاقتصادي والاجتماعي وتحدياته ، مركز فقيه للأبحاث ، السعودية ، ١٩٩٧ ، ص٢.

بأصول أخرى جديدة . وكذلك يساهم التأمين في زيادة القدرة الإنتاجية للمشروعات ويزيد من الكفاية الإنتاجية للعامل .

- ومن جهة أخرى تقوم شركة التأمين باستثمار جزء كبير من المدخرات التي تقوم بجمعها عن طريق الأقساط التي يقوم المؤمن له بدفعها في أوجه الاستثمار المختلفة ، حيث يتكون من مجموع هذه الأقساط رصيد ضخم من الأموال .

- وأيضاً يعتبر التأمين على الحياة وسيلة ادخارية هامة ، وخاصةً في الدول النامية ، وذلك نظراً لما يتميز به التأمين على الحياة من صغر أقساطه نسبياً مما يجعل بمقدور الكثير من الأفراد الادخار للمستقبل من خلال التأمين باعتباره أقل عرضة لخطر التوقف عن الادخار أو سحب ما تكون من مدخرات .

- وكذلك يعتبر التأمين وسيلة فاعلة من وسائل تنشيط الائتمان والتوسع في منح التسهيلات الائتمانية ، حيث يوفر التأمين للمدين ضمانات تسهل له عملية الاقتراض ، وذلك من خلال ضمان حصول المقرض أو البائع على مستحقاته كاملة في حالة وفاة المدين أو المشتري أو في حال عدم قدرته على السداد من خلال مبلغ التأمين . ولا شك أن التأمين على الائتمان يقدم خدمة جليلة لكل من الدائن والمدين على حد سواء .

١-٢-٣- الخصائص الأساسية للتأمين :

يمكن تحديد الخصائص الأساسية لعملية التأمين بما يلي :^{٧٤}

١ - **توزيع الخسائر** : وهو الأساس الذي بنيت عليه فكرة التأمين ، ويقصد بذلك تجميع وتوزيع الخسارة التي حدثت للقلة على المجموعة ككل ، ووفقاً لذلك يتم استبدال الخسارة الفعلية بمتوسط الخسارة . وهذا يعني أن جميع أفراد جماعة المؤمن له يتشاركون في تحمل الخسارة الفعلية التي يتكبدها عدد قليل منهم . وإن توزيع الخسارة يفترض وجود عدد كبير من الوحدات المتشابهة المعرضة للخطر (وليست بالضرورة متطابقة - التي تتعرض لنفس مصادر الخسارة) حتى يصبح بالإمكان تطبيق قانون الأعداد الكبيرة والوصول إلى تنبؤ بالخسارة المستقبلية بدقة .

٢ - **دفع الخسارة العرضية** : إن الخسارة العرضية هي التي تكون غير متوقعة وتحدث نتيجة الصدفة . حيث أن قانون الأعداد الكبيرة مبني على فرض أن الخسائر التي تقع هي خسائر تقع بصورة عشوائية وبمحض الصدفة .

^{٧٤} سلام ، أسامة عزمي ، موسى ، شقيري نوري ، مرجع سبق ذكره ، ص ٨٨ .

٣ – **تحويل الخطر** : وهو العنصر الجوهرى الآخر للتأمين ، ويعني أن يتم نقل الخطر البحت من المؤمن له إلى شركة التأمين والتي تتمتع بمركز مالي قوي يمكنها من تحمل الخسارة ودفع قيمتها بدلاً من أن يتحملها المؤمن له .

٤ – **التعويض** : ويعني تعويض الخسارة التي يتكبدها المؤمن له . أي أن شركة التأمين تعيد المؤمن له إلى مركزه المالي السابق لحدوث الخسارة تقريباً .

١-٢-٤ – الشروط الواجب توافرها في الخطر حتى يكون قابلاً للتأمين :

ليس من الضروري أن يكون كل خطر قابلاً للتأمين ، فهناك مجموعة من الشروط والصفات التي يجب أن تتوافر بالخطر حتى يمكن التأمين عليه ، وهذه الشروط تضعها شركات التأمين في ضوء طبيعة عملية التأمين وتقوم على الأساس العلمي لعملية التأمين ، وهي :^{٧٥}

١ – **احتمالية الخطر** : ويعني ذلك أن لا يكون وقوع الخطر أمراً مؤكداً وأن لا يكون وقوعه أمراً مستحيلاً . فلو كان الخطر مؤكداً فإن شركات التأمين لن تقبل بالتأمين عليه أو سوف تطلب أقساطاً مساوية على الأقل قيمة الخسارة التي سوف تحدث نتيجة تحقق هذا الخطر مضافاً عليها المصاريف المختلفة والعمولات التي تضعها الشركة . أما إذا كان الخطر مستحيل الحدوث فإن المؤمن له سيستمر بدفع أقساط على خطر لن يتحقق ويكون التأمين ضياعاً لأموال المؤمن له وليس تخفيفاً للخسارة المالية التي تصيبه نتيجة تحقق الخطر .

٢ – **توافر عدد كبير جداً من الوحدات المعرضة للخطر** : حتى يمكن التأمين على خطر معين يجب أن تتوافر عدد كبير من الوحدات المتشابهة المعرضة للخطر . والهدف من ذلك هو إمكانية التنبؤ باحتمال وحجم الخسارة المادية المتوقعة بالاعتماد على قانون الأعداد الكبيرة ، إضافة إلى إمكانية توزيع تكلفة الخسائر على عدد كبير من المكتتبين .

٣ – **مستقبلية الخطر** : أي أن الخطر المؤمن ضده يجب أن لا يكون قد وقع بالماضي أو أثناء إبرام العقد بل يجب أن يكون وقوعه في المستقبل أي بعد إبرام العقد ، لأن وقوع الخطر في الماضي يعني أنه أصبح أمراً مؤكداً وهذا يتناقض مع المبدأ الأول .

٤ – **أن تكون الخسائر الناتجة عن تحقق الخطر مادية** : فإذا كانت نفسية أو معنوية فإنه لا يمكن تقديرها مالياً .

⁷⁵ George E.rejda, principle of risk management and insurance, Addison wesley,new york,2005,p22

٥ - **الخسارة عرضية وغير معتمدة** : أي أن تكون الخسارة صدفة وخارج تحكم المؤمن له وبالتالي إذا سبب فرد ما خسارة ما بشكل متعمد فلا يتم تعويضه عن الخسارة . وهذا الشرط ضروري لسببين ، لأنه إذا تم تسديد خسائر متعمدة فإن مسببات الخطر الإرادية سوف تتزايد بشكل كبير وسوف ترتفع الأقساط نتيجة لذلك ، ويمكن أن تؤدي الزيادة الكبيرة في الأقساط إلى أن عدداً أقل يشترون التأمين ، وقد لا يكون لدى المؤمن عدد كاف من الوحدات المعرضة للخطر للتنبؤ بالخسائر المستقبلية . وكذلك فإنه يجب أن تكون الخسارة عرضية باعتبار أن قانون الأعداد الكبيرة مبني على الحدوث العشوائي للأحداث ، وطالما أن إحداث خسارة بشكل متعمد لا يعتبر حدثاً عشوائياً مما يؤدي إلى أن يكون التنبؤ بالخسارة المستقبلية غير دقيق بشكل كبير إذا حدث عدد كبير من الخسائر المتعمدة أو غير العشوائية .

٦ - **إمكانية قياس الخطر** : ويقضي هذا الشرط بأنه لقبول التأمين على خطر ما ، يجب أن يكون هذا الخطر قابلاً للقياس الكمي بحيث يكون من الممكن مقدماً تقدير حجم الخسائر المالية المتوقعة إذا ما تحقق الخطر في صورة حادث . ويمكن تقدير حجم الخسائر المالية المتوقعة مستقبلاً بدقة وبطريقة إحصائية تعتمد على الخبرة الماضية لتحقيق نفس الخطر ، وكذلك حساب الأقساط الكافية والعادلة لتغطيتها تأمينياً .

٧ - **الخسارة لا يجب أن تكون مركزة** : يشترط في الخطر حتى يكون قابلاً للتأمين أن نسبة كبيرة من الوحدات المعرضة للخطر لا يجب أن تتحقق لهم خسارة بنفس الوقت ، بمعنى أن الخطر لا يجب أن يتحقق في صورة كارثة ، وترجع أهمية هذا الشرط إلى أن التأمين يقوم أساساً على مشاركة كل المعرضين للخسارة في تعويض الخسارة التي يجب أن تحدث للقلة ، فإذا كان الخطر يأخذ دائماً صورة كارثة فإن ذلك يؤدي إلى أن يصبح قسط أو اشتراك التأمين كبيراً جداً بدرجة يصعب تحمله من قبل المؤمن لهم ، كما أن وقوع الخطر في صورة كارثة سوف يؤدي إلى عجز شركات التأمين عن الوفاء بالتزاماتها وإفلاسها .

٨ - **القسط يجب أن يكون اقتصادياً** : أي أن يكون كافياً لدفع التعويضات والمصروفات الإدارية الأخرى وتحقيق أرباح لشركة التأمين وأن لا يكون كبيراً بحيث لا يستطيع المؤمن له تحمله فيؤدي إلى عدم الإقبال على التأمين .

١-٢-٥- التقسيمات الأساسية للتأمين :

يمكن تقسيم التأمين إلى أنواع متعددة ومختلفة ، وذلك حسب الزاوية التي ننظر إليها للتأمين وفيما يلي أهم التقسيمات المختلفة للتأمين :

❖ **تقسيم التأمين من حيث طبيعة الغرض من التأمين أو الجهة التي تقوم بالتأمين :**

١. **التأمين الخاص أو التجاري أو غير الإلزامي :** ويشمل جميع أنواع التأمين التي يكون للشخص الحرية في أن يختار بين أن يقوم بالتأمين أو لا دون أي إلزام من جهة معينة .
٢. **التأمين الحكومي أو الاجتماعي أو الإلزامي :** ويشمل أنواع التأمين التي يكون فيها الشخص المعرض للخطر مُلزماً بالتأمين ضده إما بحكم القانون أو بحكم آخر .

❖ **تقسيم التأمين من حيث موضوع التأمين والخطر المؤمن ضده :**

١. **تأمينات الأشخاص :** في هذا النوع من التأمين يكون الخطر المؤمن ضده يتعلق بشخص المؤمن له ، حيث يقوم المؤمن له بتأمين نفسه من الأخطار التي تهدد حياته أو قدرته على العمل . مثل التأمين على الحياة .
٢. **تأمين الممتلكات :** في هذا النوع من التأمين يكون الخطر المؤمن ضده يتعلق بأموال المؤمن له . مثل تأمين الائتمان وتأمين الحريق .
٣. **تأمينات المسؤولية المدنية :** في هذا النوع من التأمين يكون الخطر المؤمن ضده من أخطار المسؤولية التي قد تترتب على المؤمن له للغير ، أي التأمين ضد الأخطار التي تصيب الغير ويكون الشخص مسؤولاً عنها مما قد يترتب عليها نقص في ذمته المالية ، مثل تأمين المسؤولية المهنية للأطباء .

❖ **التقسيم العملي للتأمين :** حيث يمكن تقسيم التأمين بشكل عام ووفقاً لأغراض العمل في شركة التأمين إلى :

١. **تأمينات الحياة :** وفي هذا النوع يتعهد المؤمن بدفع مبلغ من المال إلى المؤمن له أو المستفيد عند وفاة المؤمن له أو عند بقائه على قيد الحياة بعد مدة معينة ، أو يدفع له مرتباً لمدة محددة أو لمدى الحياة حسب اتفاق العقد ، وذلك مقابل أقساط محددة يؤديها المؤمن له إلى المؤمن .
٢. **التأمينات العامة :** وتشمل كل أنواع التأمينات التي لا ينطبق عليها وصف تأمينات الحياة . مثل : تأمين الحريق ، تأمين السرقة ، تأمين الائتمان ، تأمين المسؤولية المدنية .

١-٢-٦- الأركان الأساسية لعقد التأمين :

هناك مجموعة أركان أساسية لعقد التأمين وهي :

١- **عقد التأمين** : إن عقد التأمين كسائر العقود في القانون المدني يجب أن يتوفر فيه الإيجاب والقبول ، والإيجاب يأتي من طالب التأمين عند تعبئة طلب التأمين ، والقبول يأتي عندما تقبل شركة التأمين طلب طالب التأمين وتصدر العقد . ويمكن أن يتم العقد القانوني السابق في أي صورة من صور التعاقد ، ولكن لإثبات هذا الضمان فقد جرى العرف التأميني أن يتم ذلك عن طريق وثيقة التأمين أو عقد التأمين أو بوليصة التأمين ، وتصدر بوليصة التأمين بالأشكال التالية :

— **بوليصة التأمين الفردية** : وهي التي تغطي شخص أو منشأة من خطر تأميني محدد ولصالح شخص محدد أيضاً .

— **بوليصة التأمين الشاملة** : تغطي عدة أخطار غير متشابهة بدلاً من خطر واحد .
مثال : وثيقة السيارات الشاملة التي تغطي الحريق والسرقة وحوادث الطريق .

— **بوليصة التأمين الجماعية** : تغطي خطراً واحداً محددًا لصالح مستفيدين متعددين .
مثل : بوليصة التأمين الصحي الجماعي للعاملين في الدولة .

٢- أطراف التعاقد :

❖ **الطرف الأول** : المؤمن ، وهو الهيئة أو الجهة التي تتولى دفع قيمة التعويض (مبلغ التأمين) عند تحقق الخطر المؤمن عليه .

❖ **الطرف الثاني** : المؤمن له ، وهو الشخص أو صاحب الشيء موضوع التأمين ، وغالباً ما يقوم هذا الطرف بالتعاقد مع المؤمن بغرض تغطية الخسارة المادية المتوقعة نتيجة تحقق الحادث المؤمن ضده .

وفي التأمينات على الحياة يظهر طرف ثالث في التعاقد على التأمين يطلق عليه المستفيد ، وهو الذي يستحق مبلغ التأمين أو قيمة التعويض .

٣- **قسط التأمين** : وهو القسط التجاري الذي يقوم المؤمن له بدفعه للمؤمن مقابل أن يقوم المؤمن بالتغطية التأمينية للشخص أو الشيء موضوع التأمين ، ويتحدد هذا القسط تبعاً لأمر عدة هي :^{٧٦}

- أ - سعر الخطر الذي يتم حسابه بناءً على معدلات الفائدة والجداول الإحصائية .
 - ب - عبء الخطر الذي يشمل النفقات الإدارية والمالية والعمولات والضرائب ونسباً أخرى.
 - ج - مبلغ التأمين والذي يمثل كمية الخطر ومقدار الضرر ، وكلما ازداد هذا المبلغ أدى إلى زيادة القسط .
 - د - مدة التأمين ، ويتناسب القسط معها طردياً فكلما طالت المدة ازداد القسط .
- ويتألف قسط التأمين التجاري الذي يدفعه المؤمن له إلى شركة التأمين من قسمين :

- **الأول : القسط الصافي** ، وهو القسط الذي يكفي فقط لدفع التعويض إلى المؤمن له نتيجة وقوع خطر معين دون تحقيق ربح أو خسارة . ويعني بالنسبة لشركة التأمين مجموع المبالغ التي لو حصلت عليها الشركة من المؤمن لهم لأمكنها تغطية قيمة مبالغ التأمين التي تستحق للمؤمن لهم في حال حدوث الأخطار المؤمن ضدها . ويحسب هذا القسط عادةً على أساس مبدأ التعادل القاضي معادلة القيمة الحالية لهذه الأقساط مع القيمة الحالية للالتزامات الشركة تجاه المستفيدين في تاريخ إبرام العقد . وتختلف طريقة حساب القسط الصافي تبعاً لنوع التأمين ، ففي التأمينات التي تخضع لمبدأ التعويض (تأمينات الممتلكات وتأمين المسؤولية والتأمين على الائتمان) تُستخدم طريقة معدل حدوث الخطر ، حيث يكون التعويض الذي يُدفع عند تحقق الخطر مساوياً أو يقل عن مبلغ التأمين . أما بالنسبة للتأمينات الأخرى (التأمين على الحياة) فتُستخدم طريقة التوقع الرياضي ، حيث يكون التعويض الذي يُدفع عند تحقق الخطر محددًا بمبلغ التأمين .
- **الثاني** : يشمل المصاريف الإدارية والعمومية واحتياطي لمواجهة التقلبات العكسية التي تنشأ بسبب زيادة الخسائر عن المتوسط الذي احتسب على أساسه القسط الصافي ، وهامش الربح الذي تهدف الشركة إلى تحقيقه .

^{٧٦} ناصر ، محمد ، إدارة أعمال التأمين ، دار مجدلاوي ، عمان ، ص ٦٠ .

وهناك شروط يجب أن تتوفر في قسط التأمين وهي : أن يكون هذا القسط كافياً لتغطية الالتزامات والمصاريف (تعويض الخسائر وتغطية المصروفات الإدارية المتنوعة وتحقيق هامش ربح) ، وعادلاً ومتناسباً مع طبيعة ودرجة الخطر المؤمن ضده ، ومنافساً مع عدم الإخلال بشرط الكفاية من أجل تحقيق شرط المنافسة .

٤- **مدة التأمين** : يجب أن يتضمن عقد التأمين المدة الزمنية التي يغطيها العقد ، أي فترة ابتداء العمل بالعقد وفترة انتهاء مدة هذا العقد . وتختلف المدة تبعاً لنوع التأمين ، ففي التأمين على الممتلكات تكون مدة التأمين عادةً سنة كاملة ، وفي حالة التأمين على الائتمان فتكون مدة التأمين مطابقة لمدة الائتمان الممنوح ، أما في حالة تأمينات الحياة فتكون مدة العقد أكثر من سنة .

٥- **مبلغ التأمين** : قد ينص في الوثيقة صراحةً على مبلغ التأمين كما هو الحال في التأمين على الحياة ، في حين أنه في تأمينات الخسائر والتي يسهل تحديد قيمة الخسارة الفعلية عند تحقق الخطر كتأمين الممتلكات أو تأمين الائتمان فإن الأمر يختلف ، حيث يمثل مبلغ التأمين الحد الأقصى للالتزام المؤمن وهو التعويض ، فالتعويض هنا يتوقف على الخسارة الفعلية مع الأخذ بعين الاعتبار درجة الغطاء التأميني وبشرط أن لا يزيد هذا التعويض عن مبلغ التأمين المحدد بالوثيقة .

٦- **الاستثناءات** : وهي جزء من وثيقة التأمين يستبعد خطراً معيناً من التغطية التأمينية ، حيث يحتوي هذا الجزء على ما لا تريد الشركة أن تلتزم به فيما يتعلق بالتأمين . فقد تستثني وثيقة التأمين أخطار الحروب ، ويمكن تغطية هذه الاستثناءات عن طريق زيادة القسط .

٧- **الاقتطاعات** :^{٧٧} وتعني حسم مبلغ من التعويض القابل للدفع بموجب شروط وثيقة التأمين ، وتكون الاقتطاعات إما إجبارية تفرضها شركة التأمين على المؤمن له ، أو اختيارية بناءً على طلب المؤمن له ، وفي كلتا الحالتين يمكن للمؤمن له أن يطلب زيادة قيمتها لقاء تخفيض في قسط التأمين .

ويكون الاقتطاع إما ثابت (فوري) ويعني أن على المؤمن له أن يتحمل مبلغاً معيناً من كل مطالبة يتقدم بها إلى شركة التأمين ، فقد يتحمل أول ألف ليرة سورية من كل مطالبة يتقدم بها على سبيل المثال . أو تراكمي (سنوي) ويعني أن شركة التأمين تبدأ بدفع التعويض بعد أن تزيد المطالبات المقدمة عن مبلغ معين . وقد تكون هناك فترة انتظار بحيث لا تدفع شركة

^{٧٧} عريقات ، حربي محمد ، عقل ، سعيد جمعة ، مرجع سبق ذكره ، ص ٧٨ .

التأمين خلالها أي مطالبة تتعلق بالتغطية التي فرضت عليها فترة الانتظار . وتتمثل الغاية من تطبيق الاقتطاعات فيما يلي :

أ – التخلص من التعويضات ذات الحجم الصغير لأن تكلفة معالجتها مرتفعة جداً وقد تفوق أحياناً قيمة التعويض .

ب – تخفيض أقساط التأمين ، فالهدف من التأمين تعويض الخسائر الكبيرة التي يتعرض لها المؤمن له وليس الخسائر الصغيرة التي يستطيع أن يتحملها .

ج – تقليل الخطر الأخلاقي ، كون البعض يعتمد إحداث الأضرار بممتلكاته من أجل الكسب من التأمين أو يُهمل في المحافظة عليها ويجعلها عرضة للضرر ، وبالتالي فإن وجود الاقتطاعات يقلل من هذه الأفعال والإهمال .

١-٢-٧- المبادئ القانونية لعقد التأمين :

يتميز عقد التأمين بمجموعة من المبادئ القانونية ، وهي :^{٧٨}

١ . مبدأ منتهى حسن النية : بموجب هذا المبدأ يجب أن يفصح كل من طرفي العقد للطرف الآخر عن جميع الحقائق والمعلومات التي بحوزته للطرف الآخر وإلا اعتبر العقد باطلاً .

٢ . مبدأ المصلحة التأمينية : ويقوم على أساس أن يكون للمؤمن له مصلحة مادية ومشروعة من بقاء الشيء أو الشخص على ما هو عليه ، ويتضرر المؤمن له في حال إذا لحق بالشيء أو الشخص حادث معين .

٣ . مبدأ السبب القريب : ويعني أن المؤمن يلتزم بدفع التعويض إذا كان الخطر المؤمن ضده هو السبب القريب لحدوث الخسارة . ويقصد بالسبب القريب السبب الذي يولد سلسلة من الحوادث المتصلة والتي تؤدي في النهاية إلى وقوع الخسارة ، أي السبب القريب من حيث التسبب وليس القريب زمنياً .

٤ . مبدأ التعويض : ويعني أنه لا يجوز أن تكون التعويضات التي يحصل عليها المؤمن نتيجة تحقق خطر معين أكبر من قيمة الخسارة الحاصلة فعلاً . وتكون شركة التأمين ملزمة بدفع كامل قيمة الخسارة الحاصلة إذا كان مبلغ التأمين كافيًا أو فوق الكافية ، أما إذا كان مبلغ التأمين غير كافٍ فإنها لا تلتزم إلا بدفع جزء من الخسارة . وينطبق مبدأ التعويض على جميع أنواع التأمينات ما عدا تأمينات الحياة .

^{٧٨} جباي ، محمد معروف ، مرجع سبق ذكره ، ص ٦٦ .

٥. **مبدأ الحلول** : ينص هذا المبدأ على أن للمؤمن الحق في الحلول محل المؤمن له في مطالبة المتسبب في وقوع الخطر المؤمن ضده وتحقق الخسائر المادية ، وذلك في حدود مبلغ التعويض المدفوع . وينطبق هذا المبدأ على التأمينات التي تخضع لمبدأ التعويض .

٦. **مبدأ المشاركة في التأمينات** : وينص على أنه إذا قام المؤمن له بالتأمين لدى أكثر من مؤمن (شركة تأمين) فإنه سوف يحصل على مبلغ التعويض مرة واحدة ، حيث تشترك جميع شركات التأمين كل شركة بحسب حصتها في تعويض المؤمن له عند تحقق الخطر .

المبحث الثاني

المخاطر الائتمانية وإدارتها

٢-١- مفهوم المخاطر الائتمانية :

توجد مخاطر الائتمان بسبب الاحتمال بأن التسديد قد لا يتم من قبل المدين ، ويمكن تعريف المخاطر الائتمانية على أنها " الخسائر المحتملة نتيجة رفض عملاء الائتمان السداد أو عدم قدرتهم على سداد الدين بالكامل أو في الوقت المحدد " ^{٧٩}.

وتعتبر المخاطرة الائتمانية إحدى أشكال مخاطرة الطرف الآخر ، وتعني فشل الطرف الآخر للعقد أو الاتفاق من انجاز ما يترتب عليه من التزامات تم الاتفاق عليها من قبل الأطراف المتعاقدة ، وهذا يعني الفشل في تقديم السلع والخدمات ، ورفض تقديم القرض أو التسهيلات المصرفية ، أو الفشل في تسديد المبالغ المقترضة كاملةً وفي الوقت المحدد ^{٨٠}. حيث يمكن توسيع مفهوم مخاطرة الائتمان لتشمل مستقبل الائتمان إذ يمكن أن تكون هناك مخاطرة تعود على المشتري أو المقترض ناتجة عن رفض أو عدم قدرة الموردين أو المصارف لأسباب مالية تقديم السلع والخدمات أو التمويل الذي تحتاجه منشأة الأعمال لتستمر في عملها . ولكن من الطبيعي أكثر أن نبحث في المخاطرة الائتمانية من وجهة نظر مُقدم الائتمان الذي قد يكون المصرف المُقرض أو الشركة البائعة للسلع والخدمات بالأجل أو على أساس الائتمان . ففي حالة الائتمان المصرفي يقوم المصرف بتقديم القرض مقابل الوعد بسداد الفائدة وأصل الدين في المستقبل ، حيث من الممكن أن يفشل العميل الذي يقترض من المصرف في سداد القرض وبناءً عليه فإن المصرف سيتحمل مخاطرة سواء من حدوث الخسائر من الديون المتعثرة أم من جراء الكلف المحتملة من تأخير التسديدات . وفي حالة الائتمان التجاري يقوم المورد بتزويد المشتري بالسلع والخدمات الآن على أن يتم السداد مستقبلاً ، وكذلك من الطبيعي بالنسبة للشركة التي تبيع سلعاً أو تقدم خدمات على الحساب أن تتعرض لمخاطرة عدم قيام العميل بتسديد قيمة ما حصل عليه بالكامل أو استغراق وقت أطول مما تم الاتفاق عليه .

⁷⁹ Joshua Caval , Jakub Jurek, Erick Stafford , Managing Credit Risk , p1 .

⁸⁰ Credit risk , monetary authority of singapore , 2006 , p 1 .

٢-٢- المخاطر الائتمانية : الائتمان المصرفي

تعتبر المخاطر جزءاً لا يتجزأ من العمل المصرفي ، وخاصةً مع ارتفاع حدة المنافسة والتطور التكنولوجي وزيادة حجم المعاملات المصرفية . فالبنوك أصبحت اليوم تواجه مخاطر مصرفية متنوعة تتفاوت في درجة خطورتها من بنك إلى آخر . ومن ثم فإن إدارة مجمل المخاطر المحتملة من العوامل المساعدة على نجاح البنك وضمان استمراره في السوق المصرفية بعوائد مرضية ومخاطر متدنية . وباعتبار البنوك من المنشآت ذات الطبيعة الخاصة التي تواجه عوائد ومخاطر على اختلاف أشكالها في وقت واحد فإن المخاطر الائتمانية تعتبر من أهم المخاطر التي تواجهها والناجمة من المعاملات المصرفية مع العملاء والمؤسسات ، والتي تُصنّف إلى أنواع مختلفة يمكن قياسها بمؤشرات متطورة تسمح للبنك من تحديدها بدقة والتنبؤ بها مستقبلاً وهو ما يساعد على التحكم أو التقليل منها إن كان من الصعب القضاء عليها .

وتُعرّف المخاطرة بصفة عامة على أنها " حالة انحراف معاكسة عن نتيجة متوقعة يترتب عنها تكبد أذى أو ضرر أو خسارة " ^{٨١} . وتحديداً في المجال المصرفي تُعرّف المخاطر المصرفية على أنها " احتمال تعرّض البنك إلى خسائر غير متوقعة أو تذبذب العائد على استثمار معين وهو ما يؤثر على تحقيق أهداف البنك المرجوة " . والمخاطر الائتمانية تُعد من المخاطر الرئيسية والتي تُشكّل الجزء الأكبر من المخاطر التي تتعرض لها المصارف ، ويقصد بها : " احتمال عدم مقدرة العميل المقترض من سداد القرض وأعبائه وفقاً للشروط المتفق عليها عند منح الائتمان " ^{٨٢} .

وعليه فإن المخاطر الائتمانية تنشأ بسبب لجوء المصارف إلى تقديم القروض أو الائتمان للأفراد والقطاعات الاقتصادية المختلفة مع عدم مقدرته على استرجاع حقوقه المتمثلة في أصل القرض وفوائده ، وهذا السبب قد يكون ناتجاً عن عدم قدرة المقترض على الوفاء برد أصل القرض وفوائده في تاريخ الاستحقاق المحدد ، أو أنه له القدرة المالية على السداد ولكنه لا يرغب في ذلك لسبب أو لآخر . وبالتالي فالمخاطر الائتمانية تتمثل في الخسائر التي يمكن أن يتحملها البنك بسبب عدم قدرة الزبون أو عدم وجود النية لديه لسداد أصل القرض وفوائده عند تاريخ

⁸¹ Weston J Besley and Brigham T, Essentials of managerial Finance University of California , Los Anglos , 1996 .

^{٨٢} عبد الرحمن ، ابتهاج مصطفى ، إدارة البنوك التجارية : الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠، ص:٤٤٤.

الاستحقاق المحدد في شروط العقد الائتماني . وعلى ضوء ذلك يمكن بلورة عدة احتمالات توضح أكثر ماهية المخاطر الائتمانية والتي تتمثل فيما يلي :^{٨٣}

- المخاطر الائتمانية هي نوع من أنواع المخاطر يُركز على ركني الخسارة والمستقبل .
- لا تقتصر المخاطر الائتمانية على نوع معين من الائتمان بل على جميعه ، فكل أنواع الائتمان محفوفة بدرجة معينة من المخاطر .
- تنشأ المخاطر الائتمانية عن أي خلل في العملية الائتمانية بعد إنجاز عقدها ، سواء كان في المبلغ الائتماني (المبلغ الأصلي وفوائده) أم في توقيتات السداد . إذ إن المخاطر الائتمانية لا تتعلق فقط بعملية تقديم القروض فحسب بل تستمر حتى انتهاء عملية تحصيل كامل المبلغ المنفق عليه .
- المخاطر الائتمانية هي خسارة محتملة يتضرر من جرائها المقرض ولا يواجهها المقرض ولذلك فهي تصيب كل شخص يمنح ائتماناً سواء كان بنكاً ، مؤسسة مالية ، أم منشأة أعمال تتبع لأجل .
- إن السبب الرئيسي وراء المخاطر الائتمانية هو العميل بسبب عدم استطاعته أو عدم التزامه أو عدم قيامه برد أصل الائتمان وفوائده .

٢-٢-١- مصادر مخاطر الائتمان المصرفي :

إن المخاطر التي يتعرض لها أي استثمار هي انعكاس للمخاطر النظامية (المخاطر العامة) والمخاطر غير النظامية (المخاطر الخاصة) . لذلك لكي نفهم شكل المخاطر التي تحيط بالقرار الائتماني لابد من تفسير ماهية هذه المخاطر وكيف تنشئ منها الأنواع الأخرى .

١. **المخاطر النظامية (العامة)** :^{٨٤} Systematic Risk . وتتمثل في المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها عملية سداد الائتمان نتيجة لأسباب لا ترجع إلى المقرض بصورة مباشرة حيث إن هذه المخاطر تصيب كل الاستثمارات في السوق ، وذلك بفضل وتأثير مجموعة عوامل مشتركة اقتصادية وسياسية واجتماعية تؤثر بشكل مباشر في النظام الاقتصادي ككل دون أن يكون للإدارة ومنتخذي القرارات أي قدرة في تحديدها أو حصرها أو تجنبها لأنها وليدة

^{٨٣} لفته ، سعيد عبد السلام ، المخاطر الائتمانية وأثرها في سياسات الإقراض دراسة تطبيقية في عينة من المصارف العراقية ، إطروحة دكتوراه ، جامعة بغداد ، ١٩٩٦م ، ص ٦ - ٧ .

^{٨٤} الزوام ، السنوسي محمد ، إبراهيم ، مختار محمد ، إدارة مخاطر الائتمان المصرفي في ظل الأزمة المالية العالمية ، ورقة عمل ، جامعة الزرقاء الخاصة . ٢٠٠٩م . ص ١٢ .

عوامل يصعب التحكم فيها والسيطرة عليها . لذلك فإن كافة القروض يمكن أن تتعرض لهذا النوع من المخاطر بغض النظر عن نوع القرض وقدرة المُقرض . مع التأكيد أن هذا النوع من المخاطر لا يمكن تجنبه . ومن أمثلة هذا النوع من المخاطر :

- **مخاطر أسعار الفائدة** : ويقصد بها المخاطر الناتجة عن عدم التأكد أو تقلب الأسعار المستقبلية للفائدة .
- **مخاطر التضخم** : وهي المخاطر المترتبة عن انخفاض القوة الشرائية للنقود المستثمرة في أصل القرض والفوائد التي يحصل عليها .
- **مخاطر الكساد** : ويقصد بها الآثار الاقتصادية السلبية التي تعصف بنشاط المقرض وبالتالي على قدرته على الوفاء بالتزاماته تجاه المصرف .
- **مخاطر السوق** : وتتمثل في تلك المتغيرات التي يمكن أن تؤثر على السوق بصورة سلبية وبالتالي تتأثر قدرة المقرض على السداد .

٢. **المخاطر غير النظامية (الخاصة)** : ^{٨٥} Unsystematic Risk . هي المخاطر الداخلية التي تفرد بها شركة والتي تنشأ بسبب ظروف خاصة بالوحدة الاقتصادية أو شركة الأعمال . أي المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها عملية سداد الائتمان والناجمة عن أسباب تتعلق بالمقرض بصورة مباشرة ، ومن أمثلة ذلك : انخفاض كفاءة إدارة المؤسسة المقرضة ، الإفلاس ، العسر المالي ، تلف المخزون . وكل تلك المخاطر تؤثر بصورة بالغة على قدرة ورغبة المقرض على سداد ما عليه من التزامات تجاه المصرف . وهذا النوع من المخاطر يمكن التخلص من آثارها من خلال التنويع (Diversification) .

أي أن المخاطر غير النظامية تحدث نتيجة لعوامل داخلية تؤثر على قدرة البنك وهو ما يتطلب منه التنبؤ بها وتوقع حدوثها مستقبلاً ، ويمكن التقليل أو التحكم فيها عن طريق التنويع . على عكس المخاطر النظامية التي تؤثر على حركة السوق ككل ويصعب على البنك السيطرة عليها والتنبؤ بها مستقبلاً ومواجهتها وبالتالي لا يمكن تجنب المخاطر العامة بالتنويع . فالنصيب الأكبر للمخاطر الكلية يعود إلى المخاطر النظامية وجزء من المخاطر غير النظامية .^{٨٦}

^{٨٥} طه ، طارق ، إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية ، الحرمن ، الإسكندرية ، ١٩٩٩م ، ص ٣٣٠
^{٨٦} صالح ، مفتاح ، فريدة ، معارفي ، المخاطر الائتمانية تحليلها - قياسها - إدارتها والحد منها ، ورقة عمل ، جامعة الزيتونة ، الأردن ، ٢٠٠٧م ، ص ٣ .

٢-٢-٢- الأسباب التي تنجم عنها مخاطر الائتمان المصرفي :

تتنوع أسباب مخاطر الائتمان بتعدد مصادرها ، فالقروض المتعثرة لا تنشأ من فراغ بل تسببها مجموعة من المسببات تشترك جميعها أو بعضها فتؤدي إلى تعثر الائتمان . ويمكن تقسيم هذه الأسباب إلى ثلاث مجموعات رئيسية :

١. مجموعة الأسباب الخاصة بالعميل : وترجع أهم أسباب تعثر العملاء إلى :^{٨٧}

- فشل المشروع ، فإذا فشل المشروع وحقق خسائر كبيرة فإنه من النتائج الأكيدة لهذا الفشل عدم قدرة الشركة على سداد التزاماتها في أوقاتها .
- توسع العميل في الاقتراض ، وبصفة خاصة من المصادر غير المصرفية مثل الموردين . إضافة إلى حصوله على قروض وتسهيلات مصرفية بشكل مغالى فيه واستخدامها في غير الغرض المخصص .
- عدم الفصل ما بين أموال العميل الخاصة وأموال المشروع مما يؤدي إلى التوسع في الاقتراض باسم المشروع لتغطية نفقاته الشخصية .
- توسع العميل في عمليات البيع الآجل دون دراسة واعية للعملاء الذين قدم لهم الائتمان وعدم قيامهم بالسداد .
- سوء الإدارة القائمة بأعمال المشروع ، وضعف التخطيط التمويلي وعدم مقدرة المنشأة على إحداث توافق بين احتياجاتها وبين إيراداتها من التمويل .
- حداثة خبرة العملاء في النشاط الذي يقومون بتمويله ، والدخول في أنشطة لا معرفة لهم بها واستخدام التسهيلات الائتمانية في تمويلها ، أو اعتماد المشروع على دراسة جدوى خاطئة مبنية على افتراضات غير واقعية .
- فقدان الشركة لأحد أسواقها أو عملائها الكبار وعدم مقدرتها على إيجاد عميل أو سوق آخر يستوعب إنتاجها مما يؤدي إلى زيادة المخزون وانخفاض الربحية والعائد وارتفاع التكاليف .
- استهانة العميل بإرشادات وتوجيهات البنك وعدم التزامه بالشروط والضوابط التي وضعها له البنك لاستخدام التمويل المقدم للمشروع .

^{٨٧} عبد الحميد ، عبد المطلب ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، ٢٥٧ .

- عدم أمانة العميل ونزاهته وقيامه بالحصول على أموال البنك ومن ثم إعلان إفلاسه وهروبه إلى الخارج أو الدخول في منازعات قضائية عقيمة وطويلة ، أو المماطلة في السداد طمعاً في الإعفاء من الفوائد ومن بعض أقساط القرض الذي حصل عليه .

٢. مجموعة الأسباب الخاصة بالبنك ، وأهمها :^{٨٨}

- قصور دراسة منح التسهيلات الائتمانية .
- عدم تحليل مخاطر الائتمان تحليلاً موضوعياً من حيث : مخاطرة الإدارة ، السوق ، رأس المال ، والضمانات العقارية .
- صرف التسهيلات دفعة واحدة للعميل وليس حسب شروط العقد .
- عدم المعالجة السليمة للتجاوزات التي تحصل من طرف العميل في الوقت المناسب .

٣. أسباب خارجة عن إرادة البنك والعميل : ويعود أساس هذه الأسباب إلى :^{٨٩}

- الظروف السياسية غير المستقرة التي تؤثر على الأوضاع الاقتصادية ومن ثم على نتائج أعمال المقرض .
- دخول الاقتصاد في دورة كساد .
- تغيير غير متوقع في التشريعات والأنظمة في الدولة .
- وجود أزمات طارئة كإضرابات العاملين أو شح المواد الخام أو عدم انتظام توريدها .
- تغيير ظروف المنافسة كدخول منافس قوي إلى السوق مما يؤثر على الحصة السوقية للمقرض .

٢-٢-٣- إدارة مخاطر الائتمان المصرفي :

يمكن تعريف إدارة المخاطر الائتمانية بالنشاط الإداري الذي يهدف إلى التحكم بالمخاطر وتخفيضها إلى مستويات مقبولة . أي إن إدارة المخاطر الائتمانية هي عملية قياس وتقييم

^{٨٨} النجار ، فابيق ، مرجع سبق ذكره . ص ٩٤ .

^{٨٩} صالح ، مفتاح ، فريدة ، معارفي ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٣ .

للمخاطر وتطوير إستراتيجيات لإدارتها ، وتتضمن هذه الاستراتيجيات نقل المخاطر إلى جهة أخرى وتجنبها وتقليل آثارها السلبية وقبول بعض أو كل تبعاتها .^{٩٠}

يجب أن تتبع أساليب إدارة والسيطرة والحد من مخاطر الائتمان من صميم الأسباب التي تؤدي إلى حدوثها ما أمكن من ذلك . مع الأخذ بعين الاعتبار بأن بعض هذه الأساليب قد لا يكون بدرجة كافية كون بعض الأسباب المؤدية إلى نشوء مخاطر الائتمان خارجة عن الإرادة ولا يمكن السيطرة عليها . ولكن الكثير من الأسباب يمكن معالجة المخاطر الناتجة عنها . وهناك عدة أساليب للسيطرة والحد من مخاطر الائتمان يمكن إتباعها ، ويمكن إيضاحها كالتالي :

١. **تحليل الخطر** :^{٩١} يعتبر تحليل الخطر من الأمور الأساسية في إدارة مخاطر الائتمان والخطوة الأولى للحد من مخاطره ، وذلك على اعتبار أنه لا يمكن السيطرة على الخطر إلا بعد التعرف على نوعه وحجمه . والهدف من تحليل الخطر هو :

- تحديد ماهية الخطر ، وهو في هذه الحالة مخاطرة عدم السداد .
- تحديد مصادر الخطر وأسبابه .
- تقييم شدة الخطر (احتمال حدوثه) ، حيث تتناسب شدته طردياً مع احتمال حدوثه حتى إذا بلغ احتمال حدوثه (١٠٠%) أصبح الخطر مؤكداً وأصبح من الواجب عدم اتخاذ القرار الذي سيؤدي إلى حدوثه .
- تقييم حجم الخسائر المادية والمعنوية في حالة حدوثه ، وذلك لمقارنتها مع تكاليف الحماية من نتائجه إذا وقع ، حيث يجب أن تكون هذه التكاليف أقل من الخسائر الناتجة عند وقوعه .

وانطلاقاً من المعلومات التي يمكن الحصول عليها من تحليل الخطر يمكن الانطلاق لوضع الأسس والإجراءات الكفيلة بمنع حدوثه أو التقليل ما أمكن من آثاره السلبية إلى حدودها الدنيا .

٢. **التنويع** : يعتبر التنويع من الوسائل والأساليب الهامة لإدارة المخاطر الائتمانية ، وتقوم فكرة التنويع على :^{٩٢}

- تحليل المحفظة وفق الأنشطة الاقتصادية التي تنتمي إليها التسهيلات القائمة والتي تم منحها للعملاء .

^{٩٠} www. wikipedia.org

^{٩١} رمضان ، زياد ، جودة ، محفوظ ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٢٠ .

^{٩٢} الحمزاوي ، محمد كمال خليل ، اقتصاديات الائتمان المصرفي: الطبعة الثانية ، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٠ ، ص ٣٩ .

– تحليل المحفظة وفق آجال التسهيلات الممنوحة (قصيرة ، متوسطة ، طويلة) .

– تحليل المحفظة وفق حجم العملاء (صغير ، كبير) .

– تحليل المحفظة وفق نوع العملات الممنوح بها التسهيلات .

٣. الضمانات : الضمانه في مفهومها القانوني تعني وجود أفضلية أو أولوية للدائن على حق عيني أو نقدي لتسديد الدين . وقد يطلب البنك من العميل تقديم بعض الضمانات لتدعيم مركزه المالي ، حيث يشكل الضمان بعض الحماية للمصرف ضد مخاطر عدم التسديد من قبل العميل ، وهو يعتبر مصدراً بديلاً للتسديد ، حيث يبقى الوضع المالي والتجاري للعميل هو الأساس في التسديد ، ولكن عند وجود ضعف في هذا الوضع يُطلب الضمان لرفع المستوى الائتماني وتخفيض المخاطرة الائتمانية ، فالضمانات تدعم الوضع المالي ولا تكون بديلاً عنه .^{٩٣}

ومن أنواع الضمانات المقبولة لدى البنك : الأوراق المالية ، العقارات والأراضي والبضاعة الضمانات الشخصية (كفالة طرف ثالث) ، تجميد رصيد دائن ، ضمان كفالة مصرفية .

٤. اقتسام المخاطر مع الغير : وذلك عن طريق المساهمة بحصص مناسبة في عدد كبير من القروض بالتعاون مع بنوك ومؤسسات مالية أخرى ، ومن ثم يتقاسم البنك مخاطر القروض معها بدلاً من تحملها بمفرده في حالة عجز المقترض عن الوفاء بالتزاماته .

٥. التأمين على الائتمان : حيث يطلب البنك من العميل أن يؤمن لصالح البنك ضد خطر عدم السداد لدى شركة تأمين . وسيتم الحديث بشكل مفصل عن التأمين على الائتمان في المبحث الثالث من هذا الفصل .

٢-٣- المخاطرة الائتمانية : الائتمان التجاري

إذا منحت شركة ائتمان تجاري للعميل فإن مخاطرة عدم الدفع أو تأخير التسديد سوف يعتمد على حالة الزبون وخاصيته ، وفي بعض الحالات يأخذ الزبون الائتمان مع وجود نية سيئة بعدم الدفع . وتكون المخاطرة أكبر عندما يكون مبلغ الائتمان الممنوح كبيراً أو عندما يتم منح الائتمان لمدة طويلة . لذلك فإنه لا بد عند اتخاذ قرار منح الائتمان من المبادلة بين المخاطرة الائتمانية وبين العائد الذي سيحققه مانح الائتمان ، وهذه المبادلة تتطلب تقرير ما يلي :

^{٩٣} أرشيد ، عبد المعطي رضا ، جودة ، محفوظ أحمد ، مرجع سبق ذكره ، ص ٦٦ .

- مقدار المخاطرة الائتمانية الذي يمكن قبوله من أجل تحقيق مبيعات إضافية .
- ما هو مقدار ما يتم إضافته إلى السعر لتعويض المخاطرة الائتمانية التي سيتم تحملها .
- ما هي الحدود الائتمانية ، وإن كانت توجد حدود ائتمانية فهل يجب تغييرها إلى الأعلى أو الأسفل .

٢-٣-١- مصادر المخاطرة الائتمانية في شركات الأعمال :

تنشأ المخاطرة الائتمانية للشركة التجارية من مصدرين : المخاطرة المالية ومخاطرة العمل .

- **فالمخاطرة المالية (financial risk)** : هي احتمال عدم الدفع أو الدفع متأخراً بسبب الظروف المالية ، خصوصاً نقص السيولة لدى العميل .

- **أما مخاطرة العمل (business risk)** : هي احتمال عدم قيام عميل بالدفع بسبب ظروف مرتبطة بأنشطة عمل العميل وإدارة ذلك العمل . فالأعمال قد تعاني من نكسات أو تراجع أو اتخاذ الإدارة لقرارات خاطئة تضع الشركة في صعوبات . كما ويمكن للإدارة اعتماد سياسة مقصودة لتأخير التسديدات إلى مانحي الائتمان لأطول مدة ممكنة .

٢-٣-٢- التكلفة المحتملة للانكشاف للمخاطرة الائتمانية :

إن التكلفة المحتملة للمخاطرة الائتمانية تجاه عميل ما هي الخسارة التي يمكن أن تحدث فيما إذا لم يتم تسديد الدين أو تم تأخير السداد . فهناك تكلفة الفائدة التي قد تنجم عن التأخير في التسديدات ، وهذه إما تكون تكلفة السحب على المكشوف من المصرف لتمويل الدين إلى ما بعد تاريخ الاستحقاق ، أو فائدة الدخل . أما تكلفة الدين المتعثر فيمكن قياسها بثلاثة طرق على الأقل :

- الإيراد الذي لم يتم استلامه .
- تكلفة البضاعة المباعة .
- النفقات النقدية التي أنفقت لصنع المبيعات .

وخلال فترة الانكشاف الائتماني فإن أدق مقياس للتكلفة المحتملة للمخاطرة الائتمانية هو الدخل النقدي المتوقع والذي لا يمكن تحصيله إذا أعدم الدين .

مع العلم بأنه يمكن للمخاطرة الائتمانية أن تقود إلى الإعسار وليس فقط إلى فقدان الدخل أو تقليص الأرباح ، فمخاطرة الديون المتعثرة والدفعات المتأخرة يمكن أن تخلق أيضاً مخاطرة سيولة للشركة التي لا تملك نقدية كافية أو قدرة اقتراضية لتمويل العبء الزائد من الحسابات المدينة .

٢-٣-٣- أساليب السيطرة والحد من خطر الائتمان التجاري :

يوجد عدد من الأساليب التي يمكن أن تلجأ لها شركات الأعمال للحد أو التقليل من المخاطر التي يمكن أن تتجم عن المعاملات الائتمانية . فعندما تشعر الشركة بقلق بشأن المخاطرة الائتمانية للعميل فإن بإمكانها رفض الائتمان الأمر الذي قد يسفر عنه فقدان العمل مع منشأة العميل بسبب الإصرار على الدفع النقدي مقدماً . وكبديل عن ذلك فإنه يمكن للشركة اتخاذ بعض الترتيبات من أجل الاعتماد طريقة ما لضمان تسديد قيمة الائتمان . ويمكن تجميع الطرق الخاصة بضمان التسديد وتعطي درجة من الأمان ضمن مجموعتين :

- ❖ الطرق التي يتم بموجبها الاتفاق مع العميل لتقديم بعض الضمانات للمورد .
- ❖ إعداد ترتيبات مع طرف ثالث لتقليل مخاطرة عدم التسديد من قبل العميل والتي لا تؤثر على العميل بشكل مباشر ، ومنها التأمين على الائتمان .

المبحث الثالث

التأمين على الائتمان

تعتبر خدمة التأمين على الائتمان من الخدمات الأساسية في الاقتصاد العالمي اليوم ، حيث تساهم بشكل أساسي في توسيع نطاق المبادلات التجارية وتدفق الاستثمارات ، ويلعب التأمين على الائتمان دوراً مهماً كأداة مالية للتحوط من خلال دوره في تخفيف المخاطر الائتمانية التي من الممكن أن تتعرض لها المحافظ الائتمانية للمصارف والمؤسسات الاقتصادية ، حيث يقوم بتوفير الحماية الملائمة مقابل التعثرات الائتمانية ، والإفلاس ، والدفعات البطيئة ، والتأخر في السداد .

وعلى الرغم من دور التأمين على الائتمان في توفير التعويض في حالات التعثر إلا أنه ليس بديلاً عن الممارسات القوية في إدارة الائتمان ومبادئ الإقراض الجيد ، بل دوره معززٌ ومكملٌ للدور الذي تنتهجه إدارة الائتمان في الاستناد إلى معايير ومبادئ الإقراض الجيد والذي تكون محصلته النهائية تخفيف مخاطر الائتمان .

٣-١- مفهوم التأمين على الائتمان :

يعتبر منح الائتمان للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين لمساعدتهم على تلبية احتياجاتهم المختلفة من أهم الأدوار التي تؤديها المصارف وشركات التأجير التمويلي وبعض المؤسسات الاقتصادية ولكن مهما بلغت كفاءة الجهة الممولة في القيام بوظيفة الائتمان ومتابعة السداد ، فإنه بطبيعة الحال تتولد لديها مخاطر بمجرد منح الائتمان نظراً لعدم إمكانية التنبؤ بقدرة المدين على السداد في المستقبل ، وذلك لأسباب قد تكون إرادية متعلقة بشخص المدين ذاته ، أو لا إرادية بسبب تغيرات في الظروف الاقتصادية والاجتماعية العامة ، وفي جميع الأحوال تؤدي عدم قدرة المدين على السداد إلى تكبد الجهة الممولة خسائر مالية ونقص في السيولة قد يعيق استمرارها في أداء دورها .

ويعتبر تحويل الخطر من أهم الأساليب المتبعة في المؤسسات المالية والاقتصادية لمواجهة الانكشاف للمخاطر وتخفيف قيمة الخسائر التي تترتب نتيجةً لتحقيق الخطر ، وتعني هذه الطريقة أن الطرف المعرض للخسارة يكون باستطاعته الحصول على طرف بديل لتحمل الخطر نظير دفع مقابل معين لهذا الطرف ، ومع احتفاظ صاحب الشيء موضوع الخطر الأصلي بملكيته لهذا الشيء . وهنا يأتي دور شركات التأمين من خلال توفير وثيقة التأمين ضد مخاطر الائتمان

حيث تتولى شركات التأمين عبء هذه المخاطر نيابة عن الجهة الممولة وتوفر لها الحماية اللازمة لمواصلة دورها والاطمئنان إلى وجود دعم حقيقي ومضمون لا تنقص قيمته بمرور الوقت مما يشجع الجهة الممولة على المضي في ضخ مزيد من الائتمان ، وبالتالي سيدفع ذلك الاتجاه إلى زيادة حجم الطلب وتنشيط السوق بشكل عام .

وبالإضافة إلى تأمين الخسائر الناتجة عن عدم الملاءة المالية للمقترضين فإن المؤمن يمكن أن يزود المؤمن له بمعلومات عن القوة المالية للمقترضين الحاليين والمحتملين ، وهذه المعلومات المالية التي من الممكن أن تكون ذات قيمة كبيرة إلى المقرض وحافزاً قوياً لشراء التأمين على الائتمان . ومثل هذه المعلومات المالية والحماية التي توفرها بوليصة التأمين الائتماني من الممكن أن تكون مفيدة بشكل خاص للمصدرين والشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم التي تتعامل مع عملاء غير معروفين .

ويعرف التأمين على الائتمان بأنه :

❖ " أحد أشكال التغطية التأمينية من خلال ترتيب ائتماني تمنح فيه شركات التأمين دفعات إلى المؤمن له (المقرض أو الجهة الدائنة) إذا زادت الخسائر الائتمانية للمؤمن له عن مبلغ معين " . أي يدفع المؤمن إلى المؤمن له في حالة خسارة المؤمن له الناتجة عن تعثر المقرض أو المدين عن سداد ديونه والتزاماته .⁹⁴

❖ " منتج تأميني يضمن الجهة التي تقوم بمنح الائتمان (الدائن) ضد خسائر عدم الدفع للديون " . فعندما توجد بوليصة التأمين على الائتمان فإن حامل الوثيقة (الدائن) يضمن بأن الحسابات المدينة المشكوك في تحصيلها سيتم دفعها ، إما عن طريق المدين أو عن طريق شركة التأمين ضمن شروط الوثيقة .⁹⁵

٣-٢- أهداف التوجه نحو التأمين على الائتمان :

إن التأمين على الائتمان يحمي المؤمن له من عدم الدفع من قبل العملاء مقابل القروض التي منحها لهم أو البضائع التي تم تزويدهم بها ، حيث يخفض التأمين على الائتمان انكشاف الشركة على مخاطر الائتمان لمبلغ الدين المغطى ببوليصة التأمين . والمؤسسات المالية والاقتصادية تستثمر في وثائق التأمين على الائتمان لعدد من الأسباب هي :⁹⁶

⁹⁴ Mark s. Dorfman introduction to risk management and insurance, Pearson educational,2005,p33.

⁹⁵ Ketzner . joe,an overview of trade credit insurance , business credit , 2007 ,p10.

⁹⁶ Ketzner . joe,an overview of trade credit insurance , business credit , 2007 ,p10.

- ١ . تسمح للمؤسسات المالية والاقتصادية بالتوسع في منح الائتمان من خلال حمايتها من الخسائر الائتمانية المحتملة في حالات عدم الدفع أو تعثر المدينين .
- ٢ . تنمية الأعمال من خلال زيادة حجم المبيعات ، فإذا كانت الحسابات المدينة محمية فإن المصارف والشركات تستطيع أن تبيع بشكل أكثر أماناً للعملاء الحاليين ، وأن تستقطب عملاء جدد أكثر خطورة ، فالوثيقة الجيدة لا تساعد فقط على توفير الحماية من التعثرات أو التأخر في السداد ولكنها تعمل على زيادة حجم المبيعات .
- ٣ . يقلل من مخاطر الائتمان من خلال توفير حماية للتدفقات النقدية للمقرضين .
- ٤ . تقليل احتياطات الديون المعدومة بشكل يساهم في توفير السيولة للمؤسسات المالية بدلاً من تجميدها على شكل احتياطات مقابل الديون المعدومة ، إضافةً إلى أن أقساط التأمين يتم اقتطاعها ضريبياً بينما احتياطات الديون المعدومة غير خاضعة للضريبة .
- ٥ . الربح من عملية منح الائتمان يصبح أكثر إمكانيةً للتنبؤ به وخالياً من المخاطرة .

٣-٣-٣- التغطية التأمينية المتوفرة في وثيقة التأمين على الائتمان :

التغطية التأمينية التي تتوافر في وثائق التأمين على الائتمان تتخذ أحد الأشكال التالية :^{٩٧}

- ١ . تغطية تأمينية كلية لجميع مكونات المحفظة الائتمانية والحسابات المدينة .
- ٢ . تغطية تأمينية انتقائية لعدد معين من المقرضين أو المدينين أو البرامج الائتمانية ، كأن يتم تغطية أول أكبر عشرة أو عشرين عميلاً أو لبرامج معينة .

٣-٤-٤- فلسفة التأمين على الائتمان :

إن إجراءات عملية تأمين المحافظ الائتمانية تتضمن عدداً من الخطوات بينها : فهم قطاع عمل الشركة ، وفلسفة الخطر ، وإستراتيجية العمل ، والقوة المالية (صحة المركز المالي) ، ومتطلبات التمويل ، والخبرة الداخلية لإدارة الائتمان .

إن الهدف من عملية تأمين الائتمان ليس التعرف فقط على الخسائر التي تحدث من تعثر الديون ولكن مساعدة المؤمن له (المؤسسة المالية أو الاقتصادية) على تجنب الخسائر الكارثية ونمو

⁹⁷ Raspanti , Thomas M , Szakal , Eva , creating value through credit risk mitigation , business credit , 2002, p19 .

أعمالهم بشكل مربح ، وجوهر هذه العملية يكمن في الحصول على معلومات صحيحة تساعد في اتخاذ قرارات ائتمانية سليمة بشكل يساهم في تقليل أو تجنب الخسائر . فوثيقة التأمين على الائتمان لا تحل محل السياسة الائتمانية والممارسات القوية في إدارة الجوانب المتعلقة في العملية الائتمانية ومبادئ الإقراض الجيد التي يجب أن تأخذ محلها قبل عمل وثيقة التأمين ، ولذلك فهي تعمل كمكمل ومعزز لها ، فالمصارف والشركات تلجأ إلى التأمين على الائتمان كاستثمار حكيم لتضمن توفير الحماية لكل من الأرباح والتدفقات النقدية ورأس المال .

وفلسفتها تنطلق من أن كلاً من الطرفين المتعاقدين ، المؤمن والمؤمن له ، يجب أن يشتركوا في تحمل الخطر ، لذلك فإن نسبة التغطية في أغلب وثائق التأمين على الائتمان تتراوح ما بين (٧٥% – ٩٥%) من الخسائر المحتملة .

وتتم عملية التأمين على القروض مثلاً في معظم شركات التأمين كالتالي : يراجع المقترض البنك مباشرةً ويتقدم بطلبه للحصول على قرض مؤمن ، ويتم بعدها مراسلة البنك لشركة التأمين من خلال نماذج معدة ، وبعد قيام شركة التأمين بمراجعة الطلب تقوم بإصدار شهادة التأمين للبنك ، وفي هذا المجال فإن طلب القرض يقدم من قبل المقترض للبنك مباشرةً ، ويقوم البنك بدراسة الطلب حسب الأصول ، حيث يتم تحويل الطلب لشركة التأمين لدراسته تمهيداً للموافقة على المنح . والمستندات المطلوبة من المقترض في حالة تقديمه للبنك للاستفادة من الخدمات التي تقدمها شركة التأمين تختلف من بنك لآخر ، وتختلف أيضاً حسب نوع القرض ، ويقوم البنك بعمل كافة الإجراءات اللازمة للحصول على التأمين على القرض .

ومثل باقي أنواع التأمين حيث يوجد هناك أفساط تأمينية يتعين دفعها ، عادةً يقوم البنك بتحميل تكلفة التأمين على المقترض المستفيد ، وللمقترض الخيار إما أن يدفع القسط من مصادره الذاتية دفعة واحدة ، وإما أن يقوم البنك الممول بدفع القسط بالنيابة عن المقترض وبعد ذلك يقوم بتحميل مبلغ قسط التأمين على القرض ، وبحيث يسدد طوال مدة القرض مع القسط الشهري . وتعتمد قيمة قسط التأمين الواجب دفعه على عدة عوامل أهمها : نسبة التمويل وفترة السداد ، فكلما زادت هذه العوامل ارتفعت قيمة قسط التأمين ، وتتحدد القيمة كنسبة مئوية من قيمة القرض ، وللمقترض الخيار، إما أن يدفع قسط التأمين من مصادره الخاصة دفعة واحدة أو تتم إضافتها على مبلغ القرض .

٣- ٥- أنواع التغطيات التي تقدمها وثيقة تأمين مخاطر الائتمان :

هناك أنواع متعددة من التأمين على الائتمان من بينها :^{٩٨}

١. **التأمين على الائتمان التجاري المحلي** : يوفر حماية للمؤمن له مقابل مخاطر عدم القدرة على تحصيل الحسابات المدينة ، وحالات عدم الدفع ، والتعثر الائتماني ، والدفعات البطيئة ، والتي يكون سببها عدم الملاءة المالية والائتمانية للمدينين .

٢. **تأمين ائتمان الصادرات** : وهي مشابهة للتأمين المحلي من ناحية أنها تضمن حالات عدم الدفع إذا عجز المدين (المستورد) عن السداد للبائع (المصدر) كنتيجة لنقص التدفقات النقدية من قبل المشتري (المستورد) ، ويمكن أن يساعد هذا النوع من التأمين عندما يكون وصول البضائع مؤكداً ولكن الملاءة المالية والائتمانية أو ضمان وصول الدفعات من المشتري (المستورد) غير مؤكدة ، والجزء الأساسي في هذه الوثيقة أنها تغطي المخاطر السياسية مثل : العميل الأجنبي تكون لديه الرغبة في السداد ولكنه غير قادر على الدفع بسبب الحظر أو الحروب والأحداث المشابهة التي تحول دون تنفيذ العقد ، أو أية أفعال من قبل حكومة المشتري تحول دون الدفع ، أو التذبذبات التي تحدث للعملة ، والأسباب الأخرى الخارجة عن السيطرة .

٣. **تأمين عدم المقدرة الائتمانية (ضمان مخاطر السداد)** : ويغطي حالات العجز عن السداد ويتم بموجبه دفع كل أو جزء من قيمة الدفعات الشهرية للقرض في حالة العجز الكلي للمقترض ومن أنواع الوثائق في ضمان مخاطر السداد :

— **التمويل العقاري** : تضمن الشركة للمؤمن له الممول لشراء أو بناء أو ترميم أو تحسين عقار تعويضه عن الخسارة التي قد تلحق به ، والناشئة مباشرة من تعثر المقترض في سداد أقساط القرض ، وذلك بحد أقصى لمبلغ التأمين .

— **قروض المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر** : وبموجبها فإن الشركة تتعهد بسداد المبالغ المستحقة للمؤمن له ، إما بطريقة الدفعة الواحدة لرصيد القرض دون فوائد التأخير أو الحلول محل المقترض في سداد أقساط القرض المستحقة عليه في مواعيد استحقاقها في حالة توقف المقترض عن سدادها خلال مدة التأمين المنصوص عليها مع التزامه باتخاذ الإجراءات القانونية ضد المؤمن عليه ، ولا يتعدى التزام الشركة قيمة مبلغ التأمين المبين بجدول الوثيقة والملاحق المكمل لها .

⁹⁸ Raspanti , Thomas M , Szakal , Eva, creating value through credit risk mitigation , business credit , 2002, p19 .

— **ضمان قروض السيارات** : بموجبها تتعهد الشركة بسداد المبالغ المستحقة بموجب السندات الموقعة من قبل المقترض للمؤمن له إذا ما توقف عن السداد أو الحلول محل المقترض في سداد السندات الموقعة منه في مواعيد استحقاقها شريطة أن يكون ذلك خلال مدة التأمين المذكورة بجدول الوثيقة واتخاذ المؤمن له الإجراءات القانونية ضد المقترض والمنصوص عليها بالوثيقة .

— **القروض الشخصية** : بموجبها فإن الشركة تتعهد بسداد المبالغ المستحقة للمؤمن له (الممول) إما بطريقة الدفعة الواحدة لرصيد القرض دون فوائد التأخير أو الحلول محل المقترض في سداد أقساط القرض المستحقة عليه في مواعيد استحقاقها في حالة توقف المقترض عن سدادها خلال مدة التأمين المنصوص عليها بجدول الوثيقة مع التزامه باتخاذ الإجراءات القانونية المتفق عليها ضد المؤمن عليه في حالة التوقف عن السداد وذلك خلال مدة التأمين المنصوص عليها بالوثيقة .

٤. **تأمين البطالة الإلزامي** : يتم بموجبه دفع كل أو جزء من قيمة الدفعات الشهرية للقرض في حالة خسارة المقترض لدخله .

٥. **التأمين الانتمائي على الحياة** : هو مشابه لتأمين الحياة المؤقت في حالة وفاة المقترض فإن قيمة البوليصة تدفع لسداد الدين إلى الجهة الدائنة ، والذي يكون اسمه مضاف إلى بوليصة التأمين على أنه المستفيد ، وإذا كانت قيمة التأمين أعلى من قيمة القرض فإن الفائض يدفع إلى ورثة المقترض .

٦. **التأمين الانتمائي للممتلكات** : يتم بموجبه توفير التغطية التأمينية للممتلكات التي يتم تمويلها من خلال عمليات الإقراض ، ويفرضها البنك لحماية مصالحه في هذه الممتلكات الموضوع عليها إشارة الرهن لصالح البنك خوفاً من التغيرات التي تحدث في قيمة العقار بشكل لا يغطي قيمة القرض الممنوح ، أو نتيجة تعثر أحد المقترضين عن سداد التزاماته ، أو الخسارة الكلية للممتلكات المؤمن عليها ، ومن الأمثلة على ذلك قروض تمويل السيارات وقروض الإسكان .

٣-٦- من يطلب وثيقة التأمين على الائتمان :

إن التأمين على الائتمان مختص بالشركات وليس بالأفراد ، وإن من يطلب هذا النوع من التأمين هم :

- البنوك .
- شركات التأجير التمويلي .
- شركات التمويل العقاري .
- المؤسسات الكبرى المرخص لها البيع بالأجل .
- المصدرين .

الفصل الرابع

الإطار العملي للبحث

المبحث الأول

دراسة التجربة الأردنية في تقديم خدمة التأمين على الائتمان

تعتبر خدمة التأمين على الائتمان من المنتجات التأمينية الجديدة في السوق الأردنية بشكل خاص وفي الأسواق العربية بشكل عام ، فقد بدأ تقديم هذا المنتج في الأردن في عام ١٩٩٤م من قبل الشركة الأردنية لضمان القروض ، وهي شركة متخصصة في تقديم الضمان للقروض الممنوحة من قبل البنوك الأردنية وتقديم الضمان لائتمان الصادرات والمبيعات المحلية^{٩٩} . وإضافةً لهذه الشركة هناك أربع شركات تأمين أردنية تقوم بتقديم خدمة التأمين على الائتمان على نطاق محدود مع تقديمها للمنتجات التأمينية التقليدية ، وهي :^{١٠٠} الشركة الأردنية الفرنسية للتأمين ، وشركة دلنا للتأمين ، وشركة الضامنون العرب ، وشركة العرب للتأمين على الحياة والحوادث .

ونظراً لتخصص الشركة الأردنية لضمان القروض في تقديم خدمة التأمين على الائتمان فقط دون المنتجات التأمينية التقليدية ، ولكونها أول شركة بدأت بتقديم هذه الخدمة في السوق التأمينية الأردنية وبدعم من الحكومة الأردنية^{١٠١} ، ومنذ فترة أطول نسبياً من الشركات الأربعة الأخرى ، لذلك فإن الباحث قام بدراسة النشاط التشغيلي للشركة الأردنية لضمان القروض للتعرف على واقع التجربة الأردنية ومدى نجاحها وتطورها .

١-١- التعريف بالشركة الأردنية لضمان القروض :^{١٠٢}

تأسست الشركة الأردنية لضمان القروض كشركة مساهمة عامة ومحدودة بمقتضى قانون الشركات الأردني في عام ١٩٩٤م وبرأسمال قدره (٧) مليون دينار أردني ، وقامت الشركة اعتباراً من عام ١٩٩٧م بتنفيذ برنامج ائتمان الصادرات وزيادة رأسمال الشركة ليصبح (١٠) مليون دينار أردني ، وتسعى الشركة للمساهمة في تعزيز النمو الاقتصادي المستدام في الأردن من خلال توفير الضمانات اللازمة لتحسين البيئة الائتمانية المتاحة للمشروعات الاقتصادية المجدية والصادرات الوطنية ومجتمع الأعمال الصغير والمتوسط الحجم ، حيث تقوم بتقديم الضمانات اللازمة لتغطية مخاطر القروض الممنوحة من قبل البنوك والمؤسسات المالية بمختلف آجالها وأنواعها تغطية كلية أو جزئية والموجهة لتأسيس المشاريع الاقتصادية

⁹⁹ (موقع الشركة الأردنية لضمان القروض - بند معلومات عامة) www.jlqc.com

¹⁰⁰ تقرير نتائج أعمال سوق التأمين الأردنية للسنة المالية ٢٠١٢م الصادر عن هيئة التأمين الأردنية .

¹⁰¹ تتمتع الخدمات التي تقدمها الشركة الأردنية لضمان القروض بامتيازات تمنحها الحكومة الأردنية للمتعاملين مع الشركة وسيتم ذكرها بشكل مفصل لاحقاً ضمن هذا المبحث ، إضافة إلى أن مساهمة البنك المركزي الأردني في رأس مال الشركة تبلغ (٤٧.٧٥ %) .

¹⁰² (موقع الشركة الأردنية لضمان القروض - بند معلومات عامة) www.jlqc.com

أو توسيعها ورفع كفاءتها الإنتاجية والتسويقية ، وأيضاً تقديم الضمانات اللازمة لتغطية المخاطر في مجال ائتمان المبيعات المحلية والصادرات الأردنية .

١-٢- الخدمت والبرامج التي تقدمها الشركة الأردنية لضمان القروض :^{١٠٣}

فيما يلي أهم البرامج والخدمت التي تقدمها الشركة الأردنية لضمان القروض :

١-٢-١- برامج ضمان القروض :

١-٢-١-١- برامج ضمان القروض الإنتاجية :

١. برنامج ضمان تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم :

الهدف من البرنامج : مساعدة أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم على إقامة مشروعاتهم الاقتصادية الجديدة أو توسعة القائم منها ورفع كفاءتها الإنتاجية ، من خلال تشجيع البنوك على توفير التمويل اللازم لهذه المشروعات بالاعتماد على جدواها الاقتصادية وتدفقاتها النقدية وبوجود غطاء الضمان من قبل الشركة الأردنية لضمان القروض .

مميزات البرنامج :

- يغطي هذا البرنامج مخاطر التمويل الموجه للمشروعات الجديدة بالإضافة إلى المخاطر المتعلقة بتوسعة مشروع قائم أو إدخال تحسينات عليه بهدف رفع كفاءته الإنتاجية .
- يغطي هذا البرنامج مخاطر التمويل الموجه لجميع القطاعات الاقتصادية المجدية والمدرة للدخل (صناعة ، مهن ، زراعة ، حرف ، تجارة ، خدمات ، مقاولات وإنشاءات ، اتصالات) ودون التحفظ على أي قطاع اقتصادي طالما يمتاز بمقومات الحصول على التمويل المطلوب .
- إمكانية منح فترة سماح تتوافق مع غاية القرض وخصوصية المشروع .
- إمكانية تمويل الأصول الثابتة أو تمويل رأس المال العامل أو كليهما معاً .
- إمكانية منح سقف قروض متجدد ، مع إمكانية إعادة السحب من أصل المبالغ المسددة وفي حدود السقف الموافق عليه أصلاً .

شروط البرنامج :

- الحد الأعلى لمبلغ التمويل (١٠٠) ألف دينار أردني .

¹⁰³ (موقع الشركة الأردنية لضمان القروض - بند الخدمت والبرامج) www.jlqc.com

- الحد الأعلى لفترة السداد (٧٢) شهراً بما فيها فترة السماح .
- الحد الأعلى لفترة السماح سنه واحدة .
- أن يكون المشروع مملوكاً من قبل القطاع الخاص وعاملاً داخل الأردن .
- تمنح القروض ضمن هذا البرنامج على نظام القروض المتناقصة بحيث لا تستوفي الفائدة مقدماً .

التغطية : تغطية ما نسبته (٧٠%) من رصيد القرض القائم وذلك للقروض التي تبلغ قيمتها (١٠٠) ألف دينار أردني فأقل ، ويتم اعتماد مبدأ الضمان الجزئي بالنسبة للقروض التي تزيد قيمتها عن هذا المبلغ .

٢. برنامج ضمان التمويل الصناعي :

الهدف من البرنامج : المساعدة على إقامة أو توسعة أو رفع الكفاءة الإنتاجية للمشروعات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة الحجم العاملة حصراً في قطاعي الصناعة والخدمات والمشروعات المساندة في طبيعة عملها لهذين القطاعين ، من خلال تشجيع البنوك على تمويل هذه المشروعات بالاعتماد على جدواها الاقتصادية وتدفقاتها النقدية وبوجود غطاء الضمان من قبل الشركة الأردنية لضمان القروض .

مميزات البرنامج :

- يغطي هذا البرنامج مخاطر التمويل الموجه للمشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم العاملة في قطاع الصناعة وقطاع الخدمات والقطاعات الأخرى المساندة لهذه القطاعات .
- إمكانية منح فترة سماح تتوافق مع غاية القرض وخصوصية المشروع .
- إمكانية تمويل الأصول الثابتة أو تمويل رأس المال العامل أو كليهما معاً .
- إمكانية منح سقف قروض متجدد ، مع إمكانية إعادة السحب من أصل المبالغ المسددة وفي حدود السقف الموافق عليه أصلاً .

شروط البرنامج :

- أن لا يقل المبلغ الممنوح عن (٧٠) ألف دينار أردني وأن لا يتجاوز (٥٥٠) ألف دينار أردني .
- الحد الأعلى لفترة السداد (٩٦) شهراً بما فيها فترة السماح .
- أن لا يقل عدد العاملين في المشروع عن (٥) عمال وأن لا يزيد عن (٢٥٠) عاملاً .
- أن يكون المشروع ربحياً ويعمل بالأردن وأن تعود ملكيته بالكامل للقطاع الخاص .

التغطية : تغطية ما نسبته (٧٠%) من رصيد القرض القائم .

٣. برنامج ضمان التأجير التمويلي :

الهدف من البرنامج : مساعدة المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم في الحصول على التمويل المالي المناسب المتوسط والطويل الأجل ، من خلال حل مشكلة تركيز المؤجرين على الضمانات التي قد لا تتوفر لدى هذه المشروعات ، وذلك بتشجيع البنوك والمؤسسات التمويلية (المؤجرة) على تمويل هذه المشروعات بالاعتماد على التقييم الائتماني وبوجود غطاء الضمان من قبل الشركة الأردنية لضمان القروض .

مميزات البرنامج :

- يغطي هذا البرنامج مخاطر تمويل الأصول الثابتة الموجه إلى أصحاب المشروعات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة الحجم العاملة في قطاع الصناعة وقطاع الخدمات والقطاعات الأخرى المساندة لهذه القطاعات بهدف رفع كفاءتها الإنتاجية .
- إمكانية منح فترة سماح لا تتجاوز السنتين .

شروط البرنامج :

- أن لا يتجاوز مبلغ القرض (٥٥٠) ألف دينار أردني .
- الحد الأعلى لفترة السداد (٩٦) شهراً بما فيها فترة السماح .
- أن يكون المشروع ربحياً ويعمل بالأردن وأن تعود ملكيته بالكامل للقطاع الخاص .

التغطية : تغطية ما نسبته (٧٠%) من رصيد القرض القائم .

٤. برنامج ضمان تمويل رأس المال العامل للمصدرين :

الهدف من البرنامج : مساعدة المصدر على رفع كفاءته الإنتاجية من خلال تشجيع البنوك على تقديم التمويل لرأس المال العامل للمصدرين بقصد إعداد شحنات تصديرية وبوجود غطاء الضمان من قبل الشركة الأردنية لضمان القروض .

شروط البرنامج :

- يبلغ سقف العميل الواحد ضمن هذا البرنامج (٢٥٠) ألف دينار أردني ، ويستطيع الحصول عليه بموجب قرض واحد أو مجموعة قروض ، وحسب حاجته الفعلية للاقتراض وضمن هذا السقف .

- الحد الأعلى لفترة السداد (١٢) شهراً .
- وجود اعتماد أو بوالص واردة أو عقود تصديرية .
- التغطية : تغطية ما نسبته (٧٥%) من رصيد القرض القائم .**

٥. برنامج ضمان تمويل قروض السيارات العامة :

الهدف من البرنامج : مساعدة العاملين في قطاع وسائط النقل الراغبين في شراء وسائط جديدة أو الراغبين في استبدال الوسائط القديمة ، من خلال تشجيع البنوك التجارية على توفير التمويل اللازم لوسائط النقل بالاعتماد على جدواها الاقتصادية وتدفقاتها النقدية وبوجود غطاء الضمان من قبل الشركة الأردنية لضمان القروض .

شروط البرنامج :

- الحد الأعلى لمبلغ التمويل (١٤) ألف دينار أردني .
- الحد الأعلى لفترة السداد (٦٠) شهراً شاملاً فترة السماح .
- الحد الأعلى لفترة السماح سنه واحدة .
- رهن السيارة بعد تأمينها شاملاً ، وتجبير البوليصه لصالح البنك الممول .

التغطية : تغطية ما نسبته (٧٠%) من رصيد القرض القائم .

١-٢-١-٢- برامج ضمان قروض الأفراد :

١. برنامج ضمان تمويل القروض الإسكانية (الشقق والعقارات)

الهدف من البرنامج : مساعدة ذوي الدخل المتوسط والمحدود على امتلاك مسكن ملائم من خلال تشجيع البنوك التجارية على توفير التمويل اللازم لهذه الغاية وبوجود غطاء الضمان من قبل الشركة الأردنية لضمان القروض .

شروط البرنامج :

- الحد الأقصى لمبلغ القرض (٧٥) ألف دينار أردني .
- اعتماد مبدأ الضمان الجزئي للقروض التي تزيد عن هذا الحد .
- الحد الأعلى لفترة السداد (٢٤٠) شهراً .
- يشترط وجود رهن عقاري من الدرجة الأولى لصالح الجهة الممولة (البنك) .
- أن لا تتجاوز نسبة التمويل ٨٥% من القيمة التقديرية للعقار أو عقد البيع أيهما أقل .

– التأمين على حياة المقترض وعلى العقار طيلة مدة حياة القرض .

التغطية : تغطية ما نسبته ٧٥% من رصيد القرض القائم للقروض التي تبلغ قيمتها (٧٥) ألف دينار أردني فما دون ، أما بالنسبة للقروض التي تزيد قيمتها عن هذا المبلغ فيتم اعتماد مبدأ الضمان الجزئي .

٢. برنامج ضمان تمويل شراء الأراضي السكنية :

الهدف من البرنامج : مساعدة المقترضين الراغبين بالحصول على قطعة أرض لغايات السكن من خلال تشجيع البنوك التجارية على توفير التمويل اللازم لهذه الغاية وبوجود غطاء الضمان من قبل الشركة الأردنية لضمان القروض .

شروط البرنامج :

- الحد الأقصى لمبلغ القرض (٥٠) ألف دينار أردني .
- الحد الأعلى لفترة السداد (١٢٠) شهراً بما فيها فترة السماح .
- إمكانية منح فترة سماح مدتها ٣ أشهر .
- يشترط وجود رهن عقاري من الدرجة الأولى للجهة الممولة (البنك) .
- أن لا تتجاوز نسبة التمويل ٥٠% من القيمة التقديرية لقطعة الأرض أو عقد البيع أيهما أقل .
- التأمين على حياة المقترض طيلة مدة حياة القرض .

التغطية : تغطية ما نسبته ٧٠% من رصيد القرض القائم للقروض التي تبلغ قيمتها (٥٠) ألف دينار أردني فما دون ، أما بالنسبة للقروض التي تزيد قيمتها عن هذا المبلغ فيتم اعتماد مبدأ الضمان الجزئي .

١-٢-٢- برامج ضمان ائتمان الصادرات والمبيعات المحلية :

١. برنامج ضمان ائتمان المبيعات المحلية :

- يغطي الضمان (٩٠%) من قيمة البضاعة المباعة في السوق الأردني وغير مسدد قيمتها بموجب فواتير بيع بعد استبعاد ضريبة المبيعات .
- يغطي الضمان تعثر أو إفلاس المشتري المحلي .

- يمكن منح سقف ائتماني لكل مشترٍ لغاية (٤) ملايين دولار أمريكي ، وبحسب وضعه المالي وقدرته على السداد .
- أعلى فترة سداد تقوم بتغطيتها البوليصه هي (٤) أشهر .

٢. برنامج ضمان ائتمان الصادرات :

- تغطي بوليصة ضمان الائتمان جميع عمليات المصدر في الأسواق الخارجية باستثناء تلك العمليات المدفوعة قيمتها مقدماً ، أو من خلال اعتمادات مستندية معززة من قبل بنك أردني .
- يغطي الضمان ما نسبته (٩٠%) من قيمة الخسارة الناجمة عن حدوث أي من المخاطر :
- التجارية : والتي تشمل إفلاس المشتري أو عدم وفائه بما يستحق عليه للمصدر أو عجزه عن ذلك .
- السياسية : والتي تشمل الحروب والاضطرابات المدنية وتعثر المشتريين من القطاع العام وأية قرارات حكومية قد تعيق العمليات التجارية .

- يقوم برنامج ضمان ائتمان الصادرات بالاستعلام عن المشتري الأجنبي من خلال شبكات المعلومات العالمية ، من ثم تحديد أسقف ائتمانية بناءً على الوضع المالي للمشتري والذي يحدد قيمة ضمان للمشتريين خلال فترة الضمان .
- أقصى قيمة التزام يمكن قبوله على المشتري الأجنبي يبلغ (٤) ملايين دولار أمريكي .
- أعلى فترة سداد تقوم بتغطيتها بوليصة ضمان الائتمان هي (٦) أشهر .

١-٣- البنوك الأردنية المشاركة في برامج الشركة الأردنية لضمان القروض :

تشارك الشركة الأردنية لضمان القروض مع عدد من البنوك الأردنية في تقديم برامج متعددة لضمان القروض الممنوحة من هذه البنوك والتي توفر التمويل اللازم للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم وللأفراد ، وتستمر الشركة في طرح برامج جديدة بشكل دائم بالتعاون مع هذه البنوك ، حيث بلغ عدد البنوك المشتركة بعلاقة تعاقدية مع الشركة (١٤) بنكاً أردنياً تجارياً^{١٠٤} من أصل (٢٢) بنكاً تجارياً تعمل في السوق الأردنية^{١٠٥} ، أي بنسبة (٦٣.٤%) من البنوك التجارية العاملة في السوق الأردنية ، وهي نسبة عالية يمكن تفسيرها باهتمام البنوك الأردنية بالخدمات التي تقدمها الشركة الأردنية لضمان القروض ، ونجاح الشركة في تحقيق نتائج تشغيلية إيجابية في مجال ضمان القروض مما يشجع البنوك على الاشتراك بعلاقة تعاقدية

¹⁰⁴ (موقع الشركة الأردنية لضمان القروض - بند مؤسسات ذات علاقة) www.jlqc.com

¹⁰⁵ (موقع البنك المركزي الأردني - بند دليل القطاع المصرفي والصيرفي في الأردن) www.cbj.gov.jo

معها لتقديم برامج تتلاءم مع طبيعة وبيئة عمل كل بنك وتتوافق مع شروط الشركة ، وأيضاً ازدياد الإدراك من قبل الإدارات القائمة على هذه البنوك بأهمية ودور التأمين على الائتمان كأحد مخففات المخاطر الائتمانية . والجدول رقم (٤-١) يتضمن أسماء البنوك التجارية الأردنية المشتركة بعلاقة تعاقدية مع الشركة الأردنية لضمان القروض :

الجدول رقم (٤-١) البنوك الأردنية المشتركة بعلاقة تعاقدية مع الشركة الأردنية لضمان القروض

| م | البنك | م | البنك |
|---|---------------------------------------|----|-----------------------|
| ١ | البنك الأردني للاستثمار والتمويل | ٨ | البنك التجاري الأردني |
| ٢ | بنك المؤسسة العربية المصرفية (الأردن) | ٩ | بنك المال الأردني |
| ٣ | البنك العقاري المصري العربي | ١٠ | بنك القاهرة عمان |
| ٤ | بنك الاستثمار العربي الأردني | ١١ | بنك سوسيته جنرال |
| ٥ | بنك الاتحاد للدخار والاستثمار | ١٢ | بنك الأردن |
| ٦ | البنك الأهلي الأردني | ١٣ | البنك العربي |
| ٧ | البنك الأردني الكويتي | ١٤ | بنك الإسكان |

٤-١- أساليب الضمان في الشركة الأردنية لضمان القروض :^{١٠٦}

١- برامج ضمان القروض الإنتاجية :^{١٠٧}

١. بالنسبة للبنك المقرض : إن كان هناك مشروعاً مقدماً لأحد البنوك ويحتاج لضمان قرض بهدف اتخاذ قرار منح التمويل من البنك ، فيجب التأكد فيما إذا كان هذا المشروع مؤهلاً للحصول على ضمانات الشركة الأردنية لضمان القروض (حجم القرض ، عدد العاملين ، غاية القرض ، ... الخ) ، والتأكد أيضاً فيما إذا كان البنك من ضمن البنوك ذات العلاقة مع الشركة ، فإن لم يكن من البنوك المشاركة ، فيجب دراسة إمكانية شموله في علاقة تعاقدية مع الشركة . وفي حال أصبح المشروع جاهزاً للتمويل من قبل البنك وتطبق عليه جميع الشروط وبحاجة إلى ضمانات الشركة ، فيتم إرسال طلب الضمان من قبل البنك إلى دائرة ضمان القروض في الشركة الأردنية لضمان القروض .

٢. بالنسبة للمقرض : إن كان المقرض يمتلك مشروعاً ويتطلب الحصول على ضمانات الشركة من أجل الحصول على التمويل اللازم من أحد البنوك ، فيجب عليه التأكد فيما إذا كان مشروع مؤهلاً للضمان (من حيث عدد العاملين ، حجم القروض ، الهدف ،

¹⁰⁶ (موقع الشركة الأردنية لضمان القروض - بند أساليب الضمان) www.jlqc.com

^{١٠٧} الملحق رقم (١) يتضمن نموذج طلب ضمان القروض الإنتاجية .

... إلخ) . ومن ثم عليه التوجه إلى أحد البنوك لطلب التمويل ، والتأكد من أن للبنك علاقة تعاقدية مع الشركة ، لأن جميع طلبات الضمان تقدم من خلال البنوك المشاركة . وفي حال أصبح المشروع جاهزاً للتمويل ، ووجد البنك أن المشروع مؤهل لضمانة الشركة ، فعلى البنك تعبئة الطلب وإرساله إلى الشركة لأخذ الموافقة على الضمان .

٢- برنامج ضمان المبيعات المحلية:^{١٠٨}

إن كان أحد المصنعين أو التجار الأردنيين يرغب ببيع بضاعته في السوق الأردنية ويريد الحصول على ضمان ضد مخاطر عدم الدفع ، فيجب عليه :

١. تحديد طبيعة الحاجة إلى الضمان .
٢. الاتصال مع قسم المشتريين المحليين في الشركة الأردنية لضمان القروض للحصول على التفاصيل وكيفية منح الضمان .
٣. إذا انطبقت عليه الشروط ، وتوافق البرنامج مع احتياجاته فعليه أن يسأل حول المشتريين وهذه المعلومات سوف تساعده في تحديد أولوياته للضمان .
٤. بعد كل هذه المحددات ، على المصنع أو التاجر أن يقدم تفاصيل عمليات البيع إلى الشركة الأردنية لضمان القروض ، والمعلومات التي تحتويها تلك العمليات ، ومن ثم سوف يتم تحديد مقدار الرسوم التي تتقاضاها الشركة الأردنية لضمان القروض .

٣- برنامج ضمان ائتمان الصادرات:^{١٠٩}

إن الخطوات الأولى اللازمة لتوقيع بوليصة ضمان ائتمان الصادرات هي :

١. تزويد الشركة بقائمة بأسماء المشتريين المراد تغطيتهم في البوليصة ، مع عناوينهم التفصيلية وأرقام الهاتف والفاكس ، والسقف الائتماني المرغوب به لكل مشتري .
٢. بعد قيام الشركة بالرجوع إلى شبكة المعلومات التابعة لتحالف الائتمان وتحديد المشتريين الموافق على تغطيتهم والأسقف الائتمانية لهم ، تقوم الشركة بتعبئة نموذج مع المُصدّر وذلك من أجل تحديد نسبة عمولة الضمان من بعد إرساله إلى شركة كوفاس الفرنسية^{١١٠} .

^{١٠٨} الملحق رقم (٢) يتضمن نموذج طلب ضمان مخاطر ائتمان المبيعات المحلية .

^{١٠٩} الملحق رقم (٣) يتضمن نموذج طلب ضمان مخاطر ائتمان الصادرات .

^{١١٠} تقوم الشركة الأردنية لضمان القروض بإعادة ضمان الشحنات التصديرية التي تضمنها مع شركة كوفاس الفرنسية (COFACE) والشركة الأردنية لضمان القروض جزء من تحالف الائتمان (Credit Alliance) الذي ترعاه شركة كوفاس الفرنسية ، والذي يعقد مؤتمره السنوي في باريس لبحث آخر مستجدات صناعة الضمان في العالم .

٣. عند تحديد نسبة عمولة الضمان و الرسوم الأخرى يتم تقديم عرض من الشركة إلى المُصدّر يتضمن العمولات المتوجب دفعها ، والمشتريين والأسقف الائتمانية الممنوحة لكل منهم . وفي حالة موافقة المُصدّر على العرض يتم توقيع البوليصة ، وبذلك ومن تاريخ توقيع البوليصة يتم تغطية جميع الشحنات للمشتريين الذين منحوا أسقفاً ائتمانية .

٥-١- الامتيازات التي تتمتع بها الخدمات التي تقدمها الشركة الأردنية لضمان القروض :

تتمتع الخدمات التي تقدمها الشركة الأردنية لضمان القروض بامتيازات يمنحها البنك المركزي الأردني للبنوك العاملة مع الشركة ، وهي على الشكل التالي :^{١١١}

١. يعتبر البنك المركزي الأردني القروض الممنوحة من البنوك والمضمونة من الشركة الأردنية لضمان القروض قروضاً جيدة ، ويُعفي البنوك من أسس احتساب المخصصات لديونها ، حيث تعفى البنوك من المخصص العام المحدد على إجمالي محفظة التسهيلات المضمونة من الشركة ، كما تعفى البنوك من احتساب المخصص الخاص للسنة الأولى من التعثر على أن يبني المخصص خلال السنة التالية .

٢. يخفض البنك المركزي الأردني المعدل المرجح لكفاية رأس المال والمطلوب من البنوك لقاء ضمان موجوداتها من القروض المضمونة من الشركة ، كما يعتبر البنك المركزي موجودات البنوك المضمونة من الشركة من أقل الموجودات مخاطرة ويطبق عليها أقل نسب كفاية رأس المال .

إضافةً إلى إعفاء عقود ضمان الصادرات والمطالبات المتعلقة بها والمبرمة مع الشركة من رسوم طوابع الواردات .^{١١٢}

٦-١- تحليل نتائج الأنشطة التشغيلية للشركة الأردنية لضمان القروض :

قام الطالب بدراسة النشاط التشغيلي للشركة الأردنية لضمان القروض خلال الفترة الممتدة من العام ٢٠٠٥م ولغاية العام ٢٠١٢م ، وذلك لجميع برامج الضمان التي تقدمها الشركة .

٦-١-١- برامج ضمان القروض :

تقدم الشركة الأردنية لضمان القروض مجموعة متنوعة من برامج الضمان للقروض الإنتاجية ولقروض الأفراد ، وتعتمد الشركة خلال فترة الدراسة سياسة التركيز على منح الضمانات

^{١١١} التقرير السنوي الرابع عشر للشركة الأردنية لضمان القروض لعام ٢٠٠٧م ، ص ٨ .

^{١١٢} التقرير السنوي الرابع عشر للشركة الأردنية لضمان القروض لعام ٢٠٠٧م ، ص ٩ .

للقروض الإنتاجية والحد من حجم المحفظة المضمونة لقروض الأفراد ، وذلك تعزيزاً لأهدافها الأساسية المتمثلة بتسهيل عملية التمويل اللازمة للمشاريع الإنتاجية الصغيرة والمتوسطة الحجم من خلال ضمان قروضها لدى البنوك والمؤسسات المالية^{١١٣} .

١-١-٦-١- برامج ضمان القروض الإنتاجية :

يوضح الجدول رقم (٤-٢) إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج القروض الإنتاجية ، وإجمالي القيمة السنوية المضمونة وإجمالي المحفظة المضمونة القائمة في نهاية كل عام لبرامج القروض الإنتاجية ، وذلك من العام ٢٠٠٥م ولغاية العام ٢٠١٢م :

الجدول رقم (٤-٢)

إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص وإجمالي القيمة السنوية المضمونة وإجمالي المحفظة المضمونة لبرامج القروض الإنتاجية

(المبالغ بالآلاف - دينار أردني)

| البيان العام | إجمالي سقف الضمان السنوي | معدل النمو السنوي | معدل النمو عن العام ٢٠٠٥ | إجمالي القيمة السنوية المضمونة | معدل النمو السنوي | معدل النمو عن العام ٢٠٠٥ | إجمالي المحفظة المضمونة القائمة في نهاية كل عام | معدل النمو السنوي | معدل النمو عن العام ٢٠٠٥ |
|--------------|--------------------------|-------------------|--------------------------|--------------------------------|-------------------|--------------------------|---|-------------------|--------------------------|
| ٢٠٠٥ | ٢٤,١٨٢ | | | ٥,٥٥٩ | | | ٩,٠٦٥ | | |
| ٢٠٠٦ | ٢٣,٥١٩ | ٢٠.٧% | ٤٣.٣% | ٣,١٥٢ | ٤٣.٣% | ٤٣.٣% | ٩,٥٠٦ | ٤.٩% | ٤.٩% |
| ٢٠٠٧ | ٢٩,٣٧٣ | ٢٤.٩% | ٣١.٤% | ٣,٨١٥ | ٢١.٠% | ٣١.٤% | ٨,٨٦٣ | ٦.٨% | ٢.٢% |
| ٢٠٠٨ | ٣٤,٦٠١ | ١٧.٨% | ٥٠.٤% | ٥,٧٣٧ | ٥٠.٤% | ٣.٢% | ٩,٥١١ | ٧.٣% | ٤.٩% |
| ٢٠٠٩ | ٤١,٨٧٣ | ٢١.٠% | ١٥.٧% | ٦,٦٣٧ | ١٥.٧% | ١٩.٤% | ١١,٦٧٦ | ٢٢.٨% | ٢٨.٨% |
| ٢٠١٠ | ٤٦,٩٢٦ | ١٢.١% | ٢٩.٠% | ٨,٥٦٣ | ٢٩.٠% | ٥٤.٠% | ١٢,٤٠٤ | ٦.٢% | ٣٦.٨% |
| ٢٠١١ | ٥٥,٩٧٥ | ١٩.٣% | ٤٠.٦% | ١٢,٠٣٨ | ٤٠.٦% | ١١٦.٥% | ١٤,٠٠٩ | ١٢.٩% | ٥٤.٥% |
| ٢٠١٢ | ٦٥,٨٧٥ | ١٧.٧% | ٤٦.٥% | ١٧,٦٣٠ | ٤٦.٥% | ٢١٧.١% | ٢١,١٧٩ | ٥١.٢% | ١٣٣.٦% |
| المتوسط | ٤٠,٢٩١ | ١٥.٧% | ٢٢.٨% | ٧,٨٩١ | ٢٢.٨% | | ١٢,٠٢٧ | ١٤.١% | |

- المصدر : التقارير المالية السنوية للشركة الأردنية لضمان القروض من العام ٢٠٠٥ للعالم ٢٠١٢ ، وتم حساب معدلات النمو من قبل الطالب.

تُبين نتائج التحليل للقيم الواردة في الجدول السابق الجوانب الرئيسية التالية :

- شهد إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج القروض الإنتاجية ارتفاعاً من العام ٢٠٠٧ لغاية العام ٢٠١٢ ، فيما شهد في العام ٢٠٠٦ انخفاضاً طفيفاً بلغ معدله (- ٢.٧%) ، ويلاحظ من الجدول السابق أن معدلات النمو المسجلة خلال سنوات الدراسة تتأرجح ما بين الزيادة والنقصان وذلك تبعاً للحالة الاقتصادية السائدة في كل عام ولسياسة الشركة في التركيز على منح الضمانات للقروض الإنتاجية ، وقد بلغ متوسط إجمالي السقف خلال

^{١١٣} التقرير السنوي السادس عشر للشركة الأردنية لضمان القروض لعام ٢٠٠٩م ، ص ٣ .

سنوات الدراسة (٤٠,٢٩١) مليون دينار أردني ، وسجل معدل نمو سنوي بلغ متوسطه (١٥.٧ %) ، فيما بلغ معدل النمو في العام ٢٠١٢ عن العام ٢٠٠٥ (١٧٢.٤ %) .

ويمكن تفسير الارتفاع المسجل في إجمالي سقف الضمان خلال معظم سنوات الدراسة كدلالة على السياسة التي تعتمدها الشركة في تشجيع البنوك على التوسع بمنح القروض الإنتاجية .

— شهد إجمالي القيمة السنوية المضمونة لبرامج القروض الإنتاجية ارتفاعاً من العام ٢٠٠٧ ولغاية العام ٢٠١٢ ، فيما شهد في العام ٢٠٠٦ انخفاً كبيراً بلغ معدله (- ٤٣.٣ %) ، ويلاحظ من الجدول رقم (٤-٢) بأن معدلات النمو المسجلة لإجمالي القيمة المضمونة قد شهدت اختلافاً ملحوظاً خلال سنوات الدراسة وذلك تبعاً للحالة الاقتصادية السائدة في كل عام ومدى تأثيرها على حجم التسهيلات الائتمانية الممنوحة من البنوك ، وأيضاً لحجم سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج القروض الإنتاجية ، وقد بلغ متوسط إجمالي القيمة المضمونة خلال سنوات الدراسة (٧,٨٩١) مليون دينار أردني ، وسجل معدل النمو السنوي متوسطاً قدره (٢٢.٨ %) وهو يفوق متوسط معدل النمو السنوي الذي سجله إجمالي سقف الضمان المخصص ، كما حقق في العام ٢٠١٢ معدل نمو كبير عن العام ٢٠٠٥ بلغ (٢١٧ %) .

ويمكن تفسير الارتفاع المسجل في إجمالي القيمة السنوية المضمونة لبرامج القروض الإنتاجية خلال معظم سنوات الدراسة كدلالة على أن الخدمات والبرامج التي تقدمها الشركة أصبحت تحظى باهتمام وطلب متزايد من جانب البنوك المشاركة لإدراكها أهمية التأمين على الائتمان كأحد أهم مخاطر الائتمانية ، وخاصةً من العام ٢٠٠٨ وما بعد نتيجة الأزمة المالية العالمية وما خلفته من تداعيات على مختلف القطاعات الاقتصادية والمالية في الأردن ، حيث يلاحظ بأن العام ٢٠٠٨ قد شهد أعلى معدل نمو سنوي بلغ (٥٠.٤ %) ، كما أن الفترة الممتدة من العام ٢٠٠٩ وحتى العام ٢٠١٢ قد شهدت معدلات نمو متزايدة .


— شهد إجمالي المحفظة المضمونة القائمة في نهاية كل عام لبرامج القروض الإنتاجية ارتفاعاً في جميع سنوات الدراسة ماعداً العام ٢٠٠٧ الذي شهد انخفاً بلغ معدله (- ٦.٨ %) ، وقد شهدت معدلات النمو المسجلة خلال سنوات الدراسة لإجمالي المحفظة المضمونة تراجيحاً مابين الزيادة والنقصان وذلك تبعاً لإجمالي القيمة السنوية المضمونة ومدة القروض المضمونة وقد بلغ متوسط إجمالي المحفظة المضمونة خلال سنوات الدراسة (١٢,٠٢٧) مليون دينار أردني ، وسجل معدل النمو السنوي متوسطاً قدره (١٤.١ %) ، وبلغ معدل النمو في العام ٢٠١٢ عن العام ٢٠٠٥ (١٣٣.٦ %) .

ويمكن تفسير الارتفاع المسجل في إجمالي المحفظة المضمونة لبرامج القروض الإنتاجية خلال معظم سنوات الدراسة كدلالة على نجاح سياسة الشركة في زيادة حجم المحفظة المضمونة لبرامج القروض الإنتاجية .

وللاستدلال على ما سبق بيانياً يمكن الاستعانة بالشكل رقم (٤-١) الذي يوضح تطور إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج القروض الإنتاجية ، وتطور إجمالي القيمة السنوية المضمونة وإجمالي المحفظة المضمونة القائمة في نهاية كل عام لبرامج القروض الإنتاجية .

الشكل رقم (٤-١)

تطور إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص وإجمالي القيمة السنوية المضمونة وإجمالي المحفظة المضمونة لبرامج القروض الإنتاجية



١-٦-٢-١- برامج ضمان قروض الأفراد :

يتضمن الجدول رقم (٤-٣) إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لمحفظة برامج قروض الأفراد ، وإجمالي القيمة السنوية المضمونة وإجمالي المحفظة المضمونة القائمة في نهاية كل عام لبرامج قروض الأفراد ، وذلك خلال الفترة من عام ٢٠٠٥م ولغاية العام ٢٠١٢م :

الجدول رقم (٤-٣)

إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص وإجمالي القيمة السنوية المضمونة وإجمالي المحفظة المضمونة
لبرامج قروض الأفراد

(المبالغ بالآلاف - دينار أردني)

| البيان العام | إجمالي سقف الضمان السنوي | معدل النمو السنوي | معدل النمو عن العام ٢٠٠٥ | إجمالي القيمة السنوية المضمونة | معدل النمو السنوي | معدل النمو عن العام ٢٠٠٥ | إجمالي اخفضة المضمونة القائمة في نهاية كل عام | معدل النمو السنوي | معدل النمو عن العام ٢٠٠٥ |
|-----------------|--------------------------------|----------------------|--------------------------------|--------------------------------------|----------------------|--------------------------------|--|-------------------------|--------------------------------|
| ٢٠٠٥ | ٤٨,٦٠٦ | | | ١٣,٨٧٦ | | | ٤٣,٥٣٥ | | |
| ٢٠٠٦ | ٤٦,٢٨٠ | %٤.٨- | %٤.٨- | ١٢,١١٩ | %١٢.٧- | %١٢.٧- | ٤١,٥٠١ | %٤.٧- | %٤.٧- |
| ٢٠٠٧ | ٥٠,٣٠٩ | %٨.٧ | %٣.٥ | ١٣,٣٢٩ | %١٠.٠ | %٣.٩- | ٤٠,٣٦٥ | %٢.٧- | %٧.٣- |
| ٢٠٠٨ | ٤٦,٣١٩ | %٧.٩- | %٤.٧- | ٦,٧١٩ | %٤٩.٦- | %٥١.٦- | ٣٥,٦٩٧ | %١١.٦- | %١٨.٠- |
| ٢٠٠٩ | ٤٥,٧٦٧ | %١.٢- | %٥.٨- | ٤,٢٨٥ | %٣٦.٢- | %٦٩.١- | ٣٢,٦٣٦ | %٨.٦- | %٢٥.٠- |
| ٢٠١٠ | ٤١,١٨٤ | %١٠.٠- | %١٥.٣- | ٦,٣١٤ | %٤٧.٤ | %٥٤.٥- | ٣١,٣٩٥ | %٣.٨- | %٢٧.٩- |
| ٢٠١١ | ٤٣,٨٤٤ | %٦.٥ | %٩.٨- | ١١,٢٦٣ | %٧٨.٤ | %١٨.٨- | ٣٥,١٩١ | %١٢.١ | %١٩.٢- |
| ٢٠١٢ | ٤٢,٦٩٢ | %٢.٦- | %١٢.٢- | ٤,٠٥٥ | %٦٤.٠- | %٧٠.٨- | ٣٣,٣٨٨ | %٥.١- | %٢٣.٣- |
| المتوسط | ٤٥,٦٢٥ | %١.٦- | | ٨,٩٩٥ | %٣.٨- | | ٣٦,٧١٤ | %٣.٥- | |

- المصدر : التقارير المالية السنوية للشركة الأردنية لضمان القروض من العام ٢٠٠٥ للعام ٢٠١٢ ، وتم حساب معدلات النمو من قبل الطالب.

تبين نتائج التحليل للقيم الواردة في الجدول السابق الجوانب الرئيسية التالية :

- شهد إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج قروض الأفراد انخفاضاً في معظم سنوات الدراسة ماعدا العامين ٢٠٠٧ و ٢٠١١ اللذين شهدا ارتفاعاً ، ويلاحظ من الجدول السابق أن معدلات النمو المسجلة لإجمالي سقف الضمان خلال سنوات الدراسة تتأرجح ما بين الزيادة والنقصان وذلك تبعاً للحالة الاقتصادية السائدة في كل عام ولسياسة الشركة في التقليل من منح الضمانات لقروض الأفراد مقابل التركيز على منح الضمانات للقروض الإنتاجية ، وقد بلغ متوسط إجمالي سقف الضمان خلال سنوات الدراسة (٤٥,٦٢٥) مليون دينار أردني ، وسجل معدل النمو السنوي متوسطاً قدره (-١.٦%) ، في حين سجل معدل نمو سالب في العام ٢٠١٢ عن العام ٢٠٠٥ بلغ (-١٢.٢%) .

ويمكن تفسير الانخفاض الحاصل في إجمالي سقف الضمان المخصص لبرامج قروض الأفراد خلال معظم سنوات الدراسة كدلالة على السياسة التي تعتمدها الشركة في التقليل من منح الضمانات لقروض الأفراد وتخفيض حجم المحفظة المضمونة لهذه القروض .

- شهد إجمالي القيمة السنوية المضمونة لبرامج قروض الأفراد اختلافاً كبيراً خلال سنوات الدراسة وذلك تبعاً للحالة الاقتصادية السائدة في كل عام ولسقف الضمان السنوي المخصص

لهذه البرامج ، حيث حقق ارتفاعاً خلال الأعوام ٢٠٠٧ ، ٢٠١٠ ، و ٢٠١١ ، فيما سجل انخفاضاً في بقية الأعوام ، وقد بلغ متوسط إجمالي القيمة المضمونة خلال سنوات الدراسة (٨,٩٩٥) مليون دينار أردني ، وسجل معدل نمو سنوي بلغ متوسطه (-٣.٨%) ، في حين سجل انخفاضاً كبيراً في العام ٢٠١٢ عن العام ٢٠٠٥ بلغ معدله (-٧٠.٨%) . ويمكن تفسير ذلك كدلالة على سياسة الشركة في تخفيض منح الضمانات لقروض الأفراد .


— شهد إجمالي المحفظة المضمونة القائمة في نهاية كل عام لبرامج قروض الأفراد انخفاضاً في جميع سنوات الدراسة ماعدا العام ٢٠١١ الذي شهد ارتفاعاً ، حيث بلغ متوسط إجمالي المحفظة المضمونة خلال سنوات الدراسة (٣٦,٧١٤) مليون دينار أردني ، وسجل معدل النمو السنوي متوسطاً قدره (-٣.٥%) ، كما سجل إجمالي المحفظة المضمونة في العام ٢٠١٢ انخفاضاً عن العام ٢٠٠٥ بلغ معدله (-٢٣.٣%) . ويلاحظ من الجدول رقم (٤-٣) أن معدلات النمو المسجلة لإجمالي المحفظة المضمونة قد شهدت تارجحاً خلال سنوات الدراسة ما بين الزيادة والنقصان وذلك تبعاً لإجمالي القيمة السنوية المضمونة ومدة القروض المضمونة . ويمكن تفسير الانخفاض الحاصل في إجمالي المحفظة المضمونة لبرامج قروض الأفراد كدلالة على نجاح سياسة الشركة بتخفيض حجم محفظة قروض الأفراد المضمونة .

وللاستدلال على ما سبق بيانياً يمكن الاستعانة بالشكل رقم (٤-٢) الذي يمثل تطور إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج قروض الأفراد ، وإجمالي القيمة السنوية المضمونة وإجمالي المحفظة المضمونة القائمة في نهاية كل عام لبرامج قروض الأفراد .

الشكل رقم (٤-٢)

تطور إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص وإجمالي القيمة السنوية المضمونة وإجمالي المحفظة المضمونة

لبرامج قروض الأفراد




١-٦-٣- مقارنة النتائج التشغيلية لبرامج القروض الإنتاجية مع برامج قروض الأفراد :

من خلال مقارنة النتائج التشغيلية لبرامج القروض الإنتاجية مع برامج قروض الأفراد يلاحظ مايلي :

– بمقارنة إجمالي السقف السنوي المخصص لكل من برامج القروض الإنتاجية وبرامج قروض الأفراد يلاحظ أن إجمالي السقف المخصص لبرامج القروض الإنتاجية قد ارتفع في معظم سنوات الدراسة وسجل معدل نمو سنوي بلغ متوسطه (١٥.٧ %) ، وقد ارتفع من مبلغ (٢٤,١٨٢) مليون دينار أردني في العام ٢٠٠٥ إلى مبلغ (٦٥,٨٧٥) مليون دينار أردني في العام ٢٠١٢ وبمعدل نمو بلغ (١٧٢ %) ، في حين أن إجمالي سقف الضمان المخصص لبرامج قروض الأفراد انخفض في معظم سنوات الدراسة وسجل معدل نمو سنوي بلغ متوسطه (- ١.٦ %) ، حيث انخفض من مبلغ (٤٨,٦٠٦) مليون دينار أردني في العام ٢٠٠٥ إلى مبلغ (٤٢,٦٩٢) مليون دينار في العام ٢٠١٢ وبمعدل بلغ (- ١٢ %) .
وللاستدلال على ما سبق بيانياً يمكن الاستعانة بالشكل رقم (٤-٣) الذي يوضح تطور إجمالي السقف السنوي المخصص لكل من برامج القروض الإنتاجية وبرامج قروض الأفراد .

الشكل رقم (٤-٣)

تطور إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج القروض الإنتاجية وبرامج قروض الأفراد




– بمقارنة إجمالي القيمة السنوية المضمونة لكل من برامج القروض الإنتاجية وبرامج قروض الأفراد يلاحظ أن إجمالي القيمة السنوية المضمونة لبرامج القروض الإنتاجية سجل ارتفاعاً خلال معظم سنوات الدراسة وسجل معدل نمو سنوي بلغ متوسطه (٢٢.٨ %) ، وقد ارتفع من مبلغ (٥,٥٥٩) مليون دينار أردني في العام ٢٠٠٥ إلى مبلغ (١٧,٦٣٠) مليون دينار أردني في العام ٢٠١٢ وبمعدل نمو بلغ (٢١٧ %) ، أما إجمالي القيمة السنوية المضمونة لبرامج

قروض الأفراد فقد انخفض خلال معظم سنوات الدراسة وسجل معدل نمو سنوي بلغ متوسطه (-٣.٨%) ، وقد انخفض من مبلغ (١٣,٨٧٦) مليون دينار أردني في العام ٢٠٠٥ إلى مبلغ (٤,٠٥٥) مليون دينار أردني في العام ٢٠١٢ وبمعدل بلغ (-٧١%) . والشكل رقم (٤-٤) يوضح بيانياً مدى تطور إجمالي القيمة السنوية المضمونة لكل من برامج القروض الإنتاجية وبرامج قروض الأفراد .

الشكل رقم (٤-٤)


تطور إجمالي القيمة السنوية المضمونة لبرامج القروض الإنتاجية وبرامج قروض الأفراد



— بمقارنة إجمالي المحفظة المضمونة لكل من برامج القروض الإنتاجية وبرامج قروض الأفراد يلاحظ أن إجمالي المحفظة المضمونة لبرامج القروض الإنتاجية ارتفعت خلال معظم سنوات الدراسة ، وسجل معدل نمو سنوي بلغ متوسطه (١٤.١%) ، وقد ارتفع من مبلغ (٩,٠٦٥) مليون دينار أردني في العام ٢٠٠٥ إلى مبلغ (٢١,١٧٩) مليون دينار أردني في العام ٢٠١٢ وبمعدل نمو بلغ (١٣٣.٦%) ، أما إجمالي المحفظة المضمونة لبرامج قروض الأفراد فقد انخفض خلال معظم سنوات الدراسة وسجل معدل نمو سنوي بلغ متوسطه (-٣.٥%) ، وقد انخفضت من مبلغ (٤٣,٥٣٥) في العام ٢٠٠٥ إلى مبلغ (٣٣,٣٨٨) في العام ٢٠١٢ وبمعدل بلغ (-٢٣.٣%) . والشكل رقم (٤-٥) يوضح بيانياً الفرق ما بين تطور إجمالي المحفظة المضمونة لكل من القروض الإنتاجية وقروض الأفراد .

الشكل رقم (٤-٥)

تطور إجمالي المحفظة المضمونة لبرامج القروض الإنتاجية وبرامج قروض الأفراد



ويمكن تفسير ما سبق كدلالة على نجاح السياسة التي تعتمدها الشركة في زيادة حجم المحفظة المضمونة للقروض الإنتاجية وتخفيض حجم المحفظة المضمونة لقروض الأفراد وتشجيع البنوك على التوسع في منح القروض الإنتاجية .

١-٦-٢- ضمان ائتمان المبيعات المحلية والصادرات :

يوضح الجدول رقم (٤-٤) القيمة السنوية المضمونة لكل من برنامج ائتمان المبيعات المحلية وبرنامج ائتمان الصادرات خلال الفترة من العام ٢٠٠٥ ولغاية العام ٢٠١٢ :

الجدول رقم (٤-٤)

القيمة السنوية المضمونة لكل من برنامج ائتمان المبيعات المحلية وبرنامج ائتمان الصادرات

(المبالغ بالآلاف - دينار أردني)

| البيان | البيان | البيان | البيان | البيان | البيان | البيان |
|---------|--------|---------|--------|--------|--------|--------|
| العام | العام | العام | العام | العام | العام | العام |
| ٢٠٠٥ | ٣,٤٣٣ | ٣٦,٧٩٨ | | | | |
| ٢٠٠٦ | ١,٩٧١ | ٥١,٥٠٣ | %٤٢.٦- | %٤٢.٦- | %٤٠.٠ | %٤٠.٠ |
| ٢٠٠٧ | ٣,٣٢٣ | ٦٨,١٣٩ | %٦٨.٦ | %٣.٢- | %٨٥.٢ | %٣٢.٣ |
| ٢٠٠٨ | ١٧,٨٠٩ | ٩١,١٩٩ | %٤٣٥.٩ | %٤١٨.٨ | %١٤٧.٨ | %٣٣.٨ |
| ٢٠٠٩ | ١٩,٧٤٥ | ١٠٦,٥٥٠ | %١٠.٩ | %٤٧٥.٢ | %١٨٩.٦ | %١٦.٨ |
| ٢٠١٠ | ١٩,٨٧٣ | ١١٨,١٢٥ | %٠.٦ | %٤٧٨.٩ | %٢٢١.٠ | %١٠.٩ |
| ٢٠١١ | ٢١,٩٦٢ | ١٢٦,٠٠٠ | %١٠.٥ | %٥٣٩.٧ | %٢٤٢.٤ | %٦.٧ |
| ٢٠١٢ | ١٤,٥٥٠ | ١٢٥,١٠٠ | %٣٣.٧- | %٣٢٣.٨ | %٢٤٠.٠ | %٠.٧- |
| المتوسط | ١٢,٨٣٣ | ٩٠,٤٢٧ | %٦٤.٣ | | %٢٠.٠ | |

- المصدر : التقارير المالية السنوية للشركة الأردنية لضمان القروض من العام ٢٠٠٥ للعام ٢٠١٢ ، وتم حساب معدلات النمو من قبل الطالب.

تُبين نتائج التحليل للقيم الواردة في الجدول السابق ما يلي :

— برنامج ائتمان المبيعات المحلية :

شهدت القيمة السنوية المضمونة لبرنامج ائتمان المبيعات المحلية ارتفاعاً من العام ٢٠٠٧ ولغاية العام ٢٠١١ ، في حين شهدت انخفاضاً في العامين ٢٠٠٦ و٢٠١٢ ، وبلغ متوسط القيمة المضمونة لهذا البرنامج خلال سنوات الدراسة (١٢,٨٣٣) مليون دينار أردني ، وسجلت معدل نمو سنوي بلغ متوسطه (٦٤.٣ %) ، كما سجلت في العام ٢٠١٢ معدل نمو كبير عن العام ٢٠٠٥ بلغ (٣٢٣.٨ %) . ويلاحظ من الجدول السابق أن معدلات النمو المسجلة خلال سنوات الدراسة تتأرجح ما بين الزيادة والنقصان ، وذلك تبعاً للحالة الاقتصادية السائدة في كل عام وما خلفته من تداعيات على الأنشطة الاقتصادية ولسقف الضمان السنوي المخصص للمحفظة المضمونة لبرامج الائتمان ، وقد اتجهت معدلات النمو خلال الفترة من العام ٢٠٠٩ وحتى العام ٢٠١٢ نحو الانخفاض نتيجة التباطؤ الذي عانى منه الاقتصادي الأردني خلال هذه الفترة ، وتراجع معدلات النمو الاقتصادي ، حيث شهدت هذه الفترة واحدة من أدنى معدلات النمو الاقتصادي خلال الربع قرن الأخير .^{١١٤}

ويمكن تفسير الارتفاع المسجل في القيمة المضمونة لبرنامج المبيعات المحلية خلال معظم سنوات الدراسة كدلالة على إدراك المصنعين والتجار الأردنيين الذين يبيعون بضاعتهم بالائتمان في السوق الأردنية لأهمية هذا المنتج التأميني ونجاحه في حمايتهم ضد مخاطر عدم الدفع .

— برنامج ائتمان الصادرات :

شهدت القيمة السنوية المضمونة لبرنامج ائتمان الصادرات ارتفاعاً خلال أغلب سنوات الدراسة وينسب متفاوتة تبعاً للحالة الاقتصادية السائدة في كل عام وما خلفته من تداعيات على الأنشطة الاقتصادية وعلى حجم الصادرات الأردنية ، وأيضاً لسقف الضمان السنوي المخصص للمحفظة المضمونة لبرامج الائتمان ، وقد بلغ متوسط القيمة المضمونة لهذا البرنامج خلال فترة الدراسة (٩٠,٤٢٧) مليون دينار أردني ، وسجل معدل النمو السنوي متوسطاً قدره (٢٠ %) ، كما سجلت القيمة المضمونة في العام ٢٠١٢ معدل نمو كبير عن العام ٢٠٠٥ بلغ (٢٤٠ %) ، ويلاحظ من الجدول رقم (٤-٤) أن معدلات النمو المسجلة خلال الفترة من

^{١١٤} تقرير الاستقرار المالي للعام ٢٠١٢م الصادر عن البنك المركزي الأردني ، ص ١٦ .

العام ٢٠٠٩ وحتى العام ٢٠١٢ كانت متناقصة نتيجة التباطؤ الذي عاني منه الاقتصاد الأردني خلال هذه الفترة .

ويمكن تفسير هذا الارتفاع المسجل في القيمة المضمونة لبرنامج ائتمان الصادرات خلال سنوات الدراسة كدلالة على إدراك المصدرين بأن التأمين على صادراتهم ضد مخاطر عدم الدفع يؤمن لهم حماية من خسائر كبيرة قد تصيبهم في حال عدم قيام المستوردين بتسديد ما يترتب عليهم .

– مقارنة برنامج ائتمان الصادرات مع برنامج ائتمان المبيعات المحلية :


بمقارنة القيمة السنوية المضمونة لبرنامج ائتمان المبيعات المحلية مع برنامج ائتمان الصادرات يلاحظ أن القيمة السنوية المضمونة لكلا البرنامجين قد شهدت نمواً كبيراً في معظم سنوات الدراسة ، ولكن القيمة المضمونة لبرنامج ائتمان المبيعات المحلية لاتزال متواضعة بالمقارنة مع القيمة المضمونة لبرنامج ائتمان الصادرات ، حيث بلغ متوسط القيمة المضمونة لبرنامج المبيعات المحلية خلال سنوات الدراسة (١٢,٨٣٣) مليون دينار أردني في حين بلغ متوسط القيمة المضمونة لبرنامج ائتمان الصادرات (٩٠,٤٢٧) مليون دينار أردني ، على الرغم من تسجيل معدل النمو السنوي لبرنامج ائتمان المبيعات المحلية متوسطاً قدره (٦٤.٣ %) وهو أعلى من المتوسط الذي سجله برنامج ائتمان الصادرات والذي بلغ (٢٠ %) ، كما ارتفعت القيمة السنوية المضمونة لبرنامج المبيعات المحلية من مبلغ (٣,٤٣٣) مليون دينار أردني في العام ٢٠٠٥ إلى مبلغ (١٤,٥٥٠) مليون دينار أردني في العام ٢٠١٢ وبمعدل نمو كبير بلغ (٣٢٣.٨ %) ، في حين ارتفعت القيمة السنوية المضمونة لبرنامج ائتمان الصادرات من مبلغ (٣٦,٧٩٨) في العام ٢٠٠٥ إلى مبلغ (١٢٥,١٠٠) وبمعدل نمو كبير أيضاً بلغ (٢٤٠.٠ %) .

ويمكن تفسير هذه النتائج كدلالة على نجاح الشركة في استقطاب المزيد من المنتجين والمصدرين الأردنيين للتأمين على الائتمان الممنوح لعملائهم ضد مخاطر عدم الدفع .

والشكل رقم (٤-٦) يوضح مدى تطور القيمة السنوية المضمونة لكل من برنامج ائتمان المبيعات المحلية وبرنامج ائتمان الصادرات .

الشكل رقم (٤-٦)

تطور القيمة السنوية المضمونة لبرنامج ائتمان المبيعات المحلية وائتمان الصادرات



كما يوضح الجدول رقم (٤-٥) سقف الضمان السنوي المخصص للمحفظة المضمونة لبرامج ائتمان المبيعات المحلية وائتمان الصادرات ، والمحفظة المضمونة القائمة في نهاية كل عام لهذه البرامج ، وذلك خلال الفترة من العام ٢٠٠٥ ولغاية العام ٢٠١٢ :

الجدول رقم (٤-٥)

سقف الضمان السنوي المخصص للمحفظة المضمونة لبرامج ائتمان المبيعات المحلية وائتمان الصادرات
والمحفظة المضمونة القائمة في نهاية كل عام لهذه البرامج

(المبالغ بالآلاف - دينار أردني)

| البيان | سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج ائتمان المبيعات المحلية وائتمان الصادرات | معدل النمو السنوي | معدل النمو عن العام ٢٠٠٥ | الحفظة المضمونة القائمة في نهاية كل عام لبرامج ائتمان المبيعات المحلية وائتمان الصادرات | معدل النمو السنوي | معدل النمو عن العام ٢٠٠٥ |
|---------|--|-------------------|--------------------------|---|-------------------|--------------------------|
| ٢٠٠٥ | ٤,٧٧٦ | | | ٤,٧٧٦ | | |
| ٢٠٠٦ | ٢,٦٧٥ | %٤٤.٠٠- | %٤٤.٠٠- | ١٣,٣٧٣ | %١٨٠.٠٠ | %١٨٠.٠٠ |
| ٢٠٠٧ | ١,٩٠٤ | %٢٨.٨- | %٦٠.١- | ٩,٥١٥ | %٢٨.٨- | %٩٩.٢ |
| ٢٠٠٨ | ٤,٧٣٦ | %١٤٨.٧ | %٠.٨- | ١٥,٧٨٦ | %٦٥.٩ | %٢٣٠.٥ |
| ٢٠٠٩ | ١,٧٩١ | %٦٢.٢- | %٦٢.٥- | ٨,٠١٢ | %٤٩.٢- | %٦٧.٨ |
| ٢٠١٠ | ١,٩٩٣ | %١١.٣ | %٥٨.٣- | ٨,٢٦٥ | %٣.٢ | %٧٣.١ |
| ٢٠١١ | ٣,٠٥٠ | %٥٣.٠ | %٣٦.١- | ٣,٠٥٠ | %٦٣.١- | %٣٦.١- |
| ٢٠١٢ | ٢,٥٠٠ | %١٨.٠- | %٤٧.٧- | ٢,٥٠٠ | %١٨.٠- | %٤٧.٧- |
| المتوسط | ٢,٩٢٨ | %٨.٦ | | ٨,١٦٠ | %١٢.٨ | |

المصدر : التقارير المالية السنوية للشركة الأردنية لضمان القروض من العام ٢٠٠٥ للعام ٢٠١٢ ، وتم حساب معدلات النمو من قبل الطالب.

تبيين نتائج التحليل للقيم الواردة في الجدول السابق ما يلي :


— شهد سقف الضمان السنوي المخصص للمحفظة المضمونة لبرامج ائتمان المبيعات المحلية وائتمان الصادرات اختلافاً ملحوظاً خلال سنوات الدراسة ، وذلك تبعاً للحالة الاقتصادية التي شهدتها كل عام مع الأخذ بعين الاعتبار أن أعلى فترة سداد يغطيها برنامج ائتمان المبيعات المحلية (٤) أشهر وبرنامج ائتمان الصادرات (٦) أشهر ولذلك نلاحظ بأن قيمة السقف المخصص لهذه البرامج صغيرة نسبياً بالمقارنة مع قيمة السقف المخصص لبرامج ضمان القروض ، والتي تغطي فترات سداد أطول من عام وما فوق ، وقد بلغ متوسط هذا السقف خلال سنوات الدراسة (٢,٩٢٨) مليون دينار أردني ، وسجل معدل نمو سنوي بلغ متوسطه (٨.٦%) ، في حين سجل معدل نمو سالب في العام ٢٠١٢ عن العام ٢٠٠٥ بلغ (-٤٧.٧%) .

— أما المحفظة المضمونة القائمة في نهاية كل عام لبرامج ائتمان المبيعات المحلية وائتمان الصادرات فقد شهدت أيضاً اختلافاً ملحوظاً خلال سنوات الدراسة وذلك تبعاً للحالة الاقتصادية التي شهدتها كل عام ولسقف الضمان المخصص لهذه البرامج ، وقد بلغ متوسط إجمالي المحفظة المضمونة خلال سنوات الدراسة (٨,١٦٠) مليون دينار أردني ، وسجل معدل النمو السنوي متوسطاً قدره (١٢.٨%) ، في حين سجلت معدل نمو سالب في العام ٢٠١٢ عن العام ٢٠٠٥ بلغ (-٤٧.٧%) .

ويوضح الشكل رقم (٤-٧) تطور سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج ائتمان المبيعات المحلية وائتمان الصادرات وتطور المحفظة المضمونة لهذه البرامج .

الشكل رقم (٤-٧)

تطور سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج ائتمان المبيعات المحلية وائتمان الصادرات
وتطور المحفظة المضمونة لهذه البرامج



١-٦-٣- معدل استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج الضمان : ^{١١٥}

يبين الجدول رقم (٦-٤) معدل استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لكل من برامج القروض الإنتاجية وبرامج قروض الأفراد وبرامج ائتمان المبيعات المحلية والصادرات ، ومعدل استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان ، وذلك خلال الفترة من العام ٢٠٠٥ وحتى العام ٢٠١٢ :

الجدول رقم (٦-٤) معدل استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان

| البيان العام | معدل استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان | معدل استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج ائتمان المبيعات المحلية والصادرات | معدل استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج قروض الأفراد | معدل استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج القروض الإنتاجية |
|-----------------|---|---|--|--|
| ٢٠٠٥ | %٧٣.٩٧ | %١٠٠.٠٠ | %٨٩.٥٧ | %٣٧.٤٩ |
| ٢٠٠٦ | %٨٨.٨٣ | %٥٠.٠٠ | %٨٩.٦٧ | %٤٠.٤٢ |
| ٢٠٠٧ | %٧٢.٠٠ | %٤٩٩.٧٤ | %٨٠.٢٣ | %٣٠.١٧ |
| ٢٠٠٨ | %٧١.٢١ | %٣٣٣.٣٣ | %٧٧.٠٧ | %٢٧.٤٩ |
| ٢٠٠٩ | %٥٨.٥١ | %٤٤٧.٤٢ | %٧١.٣١ | %٢٧.٨٨ |
| ٢٠١٠ | %٥٧.٧٨ | %٤١٤.٦٩ | %٧٦.٢٣ | %٢٦.٤٣ |
| ٢٠١١ | %٥٠.٧٩ | %١٠٠.٠٠ | %٨٠.٢٦ | %٢٥.٠٣ |
| ٢٠١٢ | %٥١.٣٨ | %١٠٠.٠٠ | %٧٨.٢١ | %٣٢.١٥ |
| المتوسط | %٦٥.٥٦ | %٣١١.٩٠ | %٨٠.٣٢ | %٣٠.٨٨ |

تبين نتائج التحليل للقيم الواردة في الجدول السابق ما يلي :

– شهد معدل استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج القروض الإنتاجية اختلافاً ملحوظاً خلال سنوات الدراسة ، حيث شهد العام ٢٠٠٦ أعلى معدل استغلال بلغ (%٤٠.٤٢) في حين شهد العام ٢٠١١ أقل معدل استغلال بلغ (%٢٥.٠٣) ، وبلغ متوسط معدل الاستغلال خلال فترة الدراسة (%٣٠.٨٨) . أما معدل استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج قروض الأفراد فقد شهد أيضاً اختلافاً ملحوظاً خلال سنوات الدراسة ، حيث كان أعلى معدل استغلال في العام ٢٠٠٦ وبلغ (%٨٩.٦٧) ، في حين كان أقل معدل استغلال في العام ٢٠٠٩ وبلغ (%٧١.٣١) ، وبلغ متوسط معدل الاستغلال خلال فترة الدراسة (%٨٠.٣٢) . ويمكن تفسير ذلك كدلالة على أنه بالرغم من الجهود المتواصلة التي

^{١١٥} معدل استغلال سقف الضمان السنوي المخصص = إجمالي القيمة المضمونة للمحفظة القائمة في نهاية كل عام / إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص .

تبدلها الشركة في تشجيع البنوك المشاركة على التوسع في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم والتي تعتبر عالية المخاطر لعدم توفر المعلومات الائتمانية عن أصحاب هذه المشاريع وعدم توفر الضمانات التقليدية لديها ، وبالرغم من توفر الضمانات التي تقدمها الشركة إلا أن المحفظة المضمونة للقروض الإنتاجية لا تزال متواضعة مقارنةً مع إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لهذه القروض ، ومقارنةً مع المحفظة المضمونة لقروض الأفراد ، ومن هنا يتبين أهمية الاستمرار في السياسة التي تتبعها الشركة في تخفيض منح الضمانات لقروض الأفراد والتركيز على منح الضمانات للقروض الإنتاجية ، وتشجيع البنوك لتوجيه أموالها وبضمانة الشركة نحو تمويل المشاريع الإنتاجية المدرة للدخل والمولدة للعمالة .

— شهد معدل استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لبرامج ائتمان الصادرات والمبيعات المحلية اختلافاً ملحوظاً ، حيث تم استغلال كامل السقف المخصص في جميع سنوات الدراسة وشهد العام ٢٠٠٦ أعلى معدل استغلال بلغ (٥٠٠ %) ، في حين شهدت الأعوام ٢٠٠٥ ، ٢٠١١ ، و ٢٠١٢ أقل معدل الاستغلال بلغ (١٠٠ %) ، وبلغ متوسط معدل الاستغلال خلال فترة الدراسة (٣١١.٩٠ %) . ويفسر ذلك كدلالة على الإقبال الكبير من قبل المنتجين والمصدرين للتأمين على الائتمان الممنوح لعملائهم لإدراكهم أهميته في حمايتهم ضد مخاطر عدم الدفع .

— أما معدل استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان فقد شهد كذلك اختلافاً ملحوظاً خلال سنوات الدراسة ولكنه لم ينخفض عن الـ (٥٠ %) ، حيث كان أعلى معدل استغلال في العام ٢٠٠٦ وبلغ (٨٨.٨٣ %) ، في حين كان أقل معدل استغلال في العام ٢٠١١ وبلغ (٥٠.٧٩ %) ، وبلغ متوسط معدل الاستغلال خلال فترة الدراسة (٦٥.٥٦ %) .

١-٦-٤ — المطالبات والتعويضات والاستردادات والمخصصات :

يبين الجدول رقم (٤-٧) إجمالي المطالبات السنوية التي استلمتها الشركة من المؤمن لهم ، وإجمالي التعويضات السنوية المدفوعة من الشركة للمؤمن لهم ، وإجمالي الاستردادات السنوية التي استردتها الشركة من المؤمن لهم ، وإجمالي المخصصات السنوية المشكلة من الشركة لمواجهة المطالبات ، وذلك خلال الفترة من العام ٢٠٠٥ ولغاية العام ٢٠١٢ :

الجدول رقم (٤-٧)

إجمالي المطالبات والتعويضات والاستردادات وإجمالي المخصصات المشككة

(المبالغ بالآلاف - دينار أردني)

| البيان العام | إجمالي المطالبات السنتوية | معدل النمو السنتوي | إجمالي الاستردادات السنتوية | معدل النمو السنتوي | إجمالي التعويضات السنتوية | معدل النمو السنتوي | إجمالي المخصصات السنتوية | معدل النمو السنتوي |
|-----------------|---------------------------------|-----------------------|-----------------------------------|-----------------------|---------------------------------|-----------------------|--------------------------------|-----------------------|
| ٢٠٠٥ | ٢٣٦ | | ٣١٧ | | ١٢٦ | | ١,٦٨٤ | |
| ٢٠٠٦ | ٢٠٣ | %١٤.٠٠- | ١٧٦ | %٢٣.٨- | ٩٦ | %٢٣.٨- | ١,٩١١ | %١٣.٥ |
| ٢٠٠٧ | ٤٧٤ | %١٣٣.٥ | ١٨٨ | %٢٢.٩- | ٧٤ | %٢٢.٩- | ٢,٣٧٢ | %٢٤.١ |
| ٢٠٠٨ | ٣٥٠ | %٢٦.٢- | ١١٤ | %٤٨٢.٤ | ٤٣١ | %٤٨٢.٤ | ٢,٥٤٨ | %٧.٤ |
| ٢٠٠٩ | ٣٦٩ | %٥.٤ | ١٥٠ | %٥٤.٣- | ١٩٧ | %٥٤.٣- | ٣,٠٩١ | %٢١.٣ |
| ٢٠١٠ | ٦٩٤ | %٨٨.١ | ١٢٢ | %١.٠- | ١٩٥ | %١.٠- | ٢,٧٣٨ | %١١.٤- |
| ٢٠١١ | ١,٣٥١ | %٩٤.٧ | ٢٧٤ | %٤٤٣.٦ | ١,٠٦٠ | %٤٤٣.٦ | ٢,٤٥٠ | %١٠.٥- |
| ٢٠١٢ | ٦٥٧ | %٥١.٤- | ٢٠٩ | %٦٥.٥- | ٣٦٦ | %٦٥.٥- | ٢,٨٩٣ | %١٨.١ |
| المتوسط | ٥٤٢ | %٣٢.٩ | ١٩٤ | %١٠.٨.٤ | ٣١٨ | %١٠.٨.٤ | ٢,٤٦١ | %٨.٩ |

- المصدر : التقارير المالية السنوية للشركة الأردنية لضمان القروض من العام ٢٠٠٥ للعام ٢٠١٢ ، وتم حساب معدلات النمو من قبل الطالب.

تبين نتائج التحليل للجدول السابق ما يلي :

١. **المطالبات** : شهد إجمالي المطالبات السنوية التي استلمتها الشركة من المؤمن لهم اختلافاً ملحوظاً خلال سنوات الدراسة ، وذلك تبعاً للحالة الاقتصادية التي شهدها كل عام والتداعيات التي خلفتها على الأنشطة الاقتصادية ، حيث بلغ متوسط إجمالي هذه المطالبات خلال فترة الدراسة (٥٤٢) ألف دينار أردني ، وبلغ متوسط معدل النمو السنوي لهذه المطالبات (٣٢.٩%) . ويلاحظ من الجدول السابق أن هذه المطالبات شهدت معدلات نمو متزايدة من العام ٢٠٠٩ لغاية العام ٢٠١١ ويعود هذا إلى أن معظم العملاء الذين تأثروا بتداعيات الأزمة المالية العالمية قد تعثروا ما بين الأعوام ٢٠٠٩ - ٢٠١١^{١١٦} .

٢. **التعويضات** : شهد إجمالي التعويضات السنوية المدفوعة من الشركة للمؤمن لهم اختلافاً خلال سنوات الدراسة ، حيث شهد ارتفاعاً في العامين ٢٠٠٨ و ٢٠١١ ، في حين شهد انخفاضاً في بقية الأعوام ، وبلغ متوسط قيمة هذه التعويضات خلال سنوات الدراسة (٣١٨) ألف دينار أردني ، وبلغ متوسط معدل النمو السنوي (١٠.٨.٤%) .

٣. **الاستردادات** : شهد إجمالي الاستردادات التي حصلت عليها الشركة من المؤمن لهم خلال سنوات الدراسة اختلافاً ملحوظاً وبنسب متفاوتة وذلك تبعاً للحالة الاقتصادية التي شهدها كل


^{١١٦} تقرير الاستقرار المالي للعام ٢٠١٢م الصادر عن البنك المركزي الأردني .

عام وتأثيرها على المشاريع والشركات المتعثرة وتعافي بعضها ، وقد بلغ متوسط قيمة هذه الاستردادات خلال سنوات الدراسة (١٩٤) ألف دينار أردني ، وبلغ متوسط معدل النمو السنوي لهذه الاستردادات (٥.٣ %) .

٤. **المخصصات**^{١١٧} : شهد إجمالي المخصصات السنوية المشكلة من قبل الشركة لمواجهة المطالبات المقدمة من قبل المؤمن لهم اختلافاً خلال سنوات الدراسة تبعاً لاختلاف حجم المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان وتبعاً للتعويضات المدفوعة والاستردادات المحصلة ، حيث شهدت هذه المخصصات ارتفاعاً من العام ٢٠٠٦ وحتى العام ٢٠٠٩ ، وبعدها شهدت انخفاضاً حتى ٢٠١١ ومن ثم عادت للارتفاع في العام ٢٠١٢ ، وبلغ متوسط إجمالي المخصصات خلال فترة الدراسة (٢,٤٦١) دينار أردني ، وسجلت معدل نمو سنوي بلغ متوسطه (٨.٩ %) .

والشكل رقم (٨-٤) يوضح مدى تطور إجمالي المطالبات والتعويضات والاستردادات والمخصصات المشكلة لجميع برامج الضمان .

الشكل رقم (٨-٤) تطور إجمالي المطالبات والتعويضات والاستردادات والمخصصات المشكلة



^{١١٧} تتكون هذه المخصصات من مخصص عام ومخصص خاص ، يتم احتساب المخصص العام بنسبة ٣% من المحفظة المضمونة للقروض الإنتاجية والجزء المضمون من محفظة برامج الائتمان إضافة إلى نسبة ١% من المحفظة المضمونة لقروض الأفراد . ويتم احتساب المخصص الخاص لمواجهة تعثر القروض التي زادت أيام التأخير في سداد أقساطها عن (١٨٠) يوم للقروض الإنتاجية و (٣٦٠) يوم للقروض الإسكانية ، حيث يتم احتسابه بما يعادل الأرصدة المضمونة القائمة للقروض متأخرة السداد . وتفاصيل الحركة على هذه المخصصات كالتالي :

- المخصص العام : الرصيد في نهاية السنة = الرصيد في بداية السنة + المخصص المحجوز للسنة .
- المخصص الخاص : الرصيد في نهاية السنة = الرصيد في بداية السنة + المخصص المحجوز للسنة + الاستردادات - التعويضات المدفوعة .

١-٦-٥- نسبة المطالبات والتعويضات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان
ونسبة تغطية المخصصات للمطالبات والتعويضات :

يوضح الجدول رقم (٨-٤) نسبة المطالبات والتعويضات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان ، ونسبة تغطية المخصصات للمطالبات والتعويضات ، وذلك خلال الفترة من العام ٢٠٠٥ ولغاية العام ٢٠١٢ :

الجدول رقم (٨-٤) نسبة المطالبات والتعويضات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان
ونسبة تغطية المخصصات للمطالبات والتعويضات

| اليان العام | نسبة المطالبات من الخفظة المضمونة لجميع برامج الضمان ^{١١٨} | نسبة التعويضات من الخفظة المضمونة لجميع برامج الضمان ^{١١٩} | نسبة تغطية المخصصات للمطالبات ^{١٢٠} | نسبة تغطية المخصصات للتعويضات ^{١٢١} |
|----------------|---|---|---|---|
| ٢٠٠٥ | %٠.٤١ | %٠.٢٢ | %٧١٢.١٨ | %١٣٣٤.٥٠ |
| ٢٠٠٦ | %٠.٣٢ | %٠.١٥ | %٩٣٩.٩٨ | %١٩٩٦.٨٦ |
| ٢٠٠٧ | %٠.٨١ | %٠.١٣ | %٥٠٠.٠٢ | %٣٢١٥.٨١ |
| ٢٠٠٨ | %٠.٥٧ | %٠.٧١ | %٧٢٨.٢٦ | %٥٩١.٥١ |
| ٢٠٠٩ | %٠.٧١ | %٠.٣٨ | %٨٣٧.٦٨ | %١٥٦٩.٣١ |
| ٢٠١٠ | %١.٣٣ | %٠.٣٧ | %٣٩٤.٢٩ | %١٤٠٤.٧٥ |
| ٢٠١١ | %٢.٥٩ | %٢.٠٣ | %١٨١.٣٦ | %٢٣١.٠٢ |
| ٢٠١٢ | %١.١٥ | %٠.٦٤ | %٤٤٠.٣٧ | %٧٩٠.٨٧ |
| المتوسط | %٠.٩٩ | %٠.٥٨ | %٥٩١.٧٧ | %١٣٩١.٨٣ |

١. نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان : تقيس هذه النسبة جودة محفظة التسهيلات الائتمانية المضمونة من قبل الشركة ، وكلما ارتفعت هذه النسبة زادت المخاطر الائتمانية المرتبطة بالمحفظة المضمونة من قبل الشركة ، ويلاحظ من الجدول السابق بأن هذه النسبة قد شهدت اختلافاً ملحوظاً خلال سنوات الدراسة ، حيث لم تتعدَ الـ (١%) في الأعوام ٢٠٠٥ ، ٢٠٠٦ ، ٢٠٠٧ ، ٢٠٠٨ ، و ٢٠٠٩ ، وفي العامين ٢٠١٠ و ٢٠١٢ لم تتعدَ الـ (١.٤%) ، في حين شهد العام ٢٠١١ أعلى نسبة وبلغت (٢.٥٩%) ، كما يلاحظ أن هذه النسبة قد شهدت ارتفاعاً متزايداً من العام ٢٠٠٨ إلى العام ٢٠١١ ويعود هذا إلى أن معظم

^{١١٨} نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان = إجمالي المطالبات السنوية لجميع برامج الضمان / إجمالي المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان .

^{١١٩} نسبة التعويضات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان = إجمالي التعويضات السنوية لجميع برامج الضمان / إجمالي المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان

^{١٢٠} نسبة تغطية المخصصات للمطالبات = المخصصات المشككة / إجمالي المطالبات

^{١٢١} نسبة تغطية المخصصات للتعويضات = المخصصات المشككة / إجمالي التعويضات

العملاء الذين تأثروا بتداعيات الأزمة المالية العالمية قد تعثروا ما بين الأعوام (٢٠٠٩ – ٢٠١١) ، وقد بلغ متوسط هذه النسبة خلال فترة الدراسة (٠.٩٩ %) .


٢. **نسبة التعويضات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان** : يلاحظ أن هذه النسبة شهدت اختلافاً خلال سنوات الدراسة ولم تتعدّ الـ (٠.٥ %) في الأعوام ٢٠٠٥ ، ٢٠٠٦ ، ٢٠٠٧ ، ٢٠٠٩ ، و ٢٠١٠ ، وفي العامين ٢٠٠٨ و ٢٠١٢ لم تتعدّ الـ (١ %) ، في حين كانت أعلى نسبة في العام ٢٠١١ وبلغت (٢,٠٣ %) ، وقد بلغ متوسط هذه النسبة خلال سنوات الدراسة (٠.٥٨ %) .

ويمكن تفسير ما سبق كدلالة على جودة المحفظة المضمونة من قبل الشركة .

والشكل رقم (٩-٤) يوضح مدى تطور كلٍّ من نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة ونسبة التعويضات من المحفظة المضمونة .

الشكل رقم (٩-٤)

تطور نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة ونسبة التعويضات من المحفظة المضمونة




٣. **نسبة تغطية المخصصات للمطالبات** : تقيس هذه النسبة مدى كفاية المخصصات لمواجهة المطالبات ، وقد شهدت اختلافاً كبيراً خلال سنوات الدراسة ، ولكنها لم تنخفض عن الـ (١٠٠ %) في جميع سنوات الدراسة ، حيث كانت أعلى نسبة في العام ٢٠٠٦ وبلغت (٩٣٩ %) ، في حين شهد العام ٢٠١١ أقل نسبة وبلغت (١٨١ %) على الرغم من الارتفاع الكبير في قيمة المطالبات لهذا العام وانخفاض قيمة المخصصات المشككة ، وبلغ متوسط هذه النسبة خلال سنوات الدراسة (٥٩١ %) .

٤. نسبة تغطية المخصصات للتعويضات : شهدت هذه النسبة اختلافاً ملحوظاً أيضاً خلال سنوات الدراسة ، وكذلك لم تنخفض عن الـ (١٠٠%) في جميع سنوات الدراسة ، حيث كانت أعلى نسبة في العام ٢٠٠٦ وبلغت (١٩٩٦%) ، في حين شهد العام ٢٠١١ أقل نسبة وبلغت (٢٣١%) ، وبلغ متوسط هذه النسبة خلال سنوات الدراسة (١٣٩١%) .
ويمكن تفسير ما سبق كدلالة على قدرة الشركة الكبيرة على مواجهة المطالبات المقدمة من قبل المؤمن لهم لجميع برامج الضمان .

والشكل رقم (٤-١٠) يوضح مدى تطور كلاً من نسبة تغطية المخصصات للمطالبات ونسبة تغطية المخصصات للتعويضات .

الشكل رقم (٤-١٠)

تطور نسبة تغطية المخصصات للمطالبات ونسبة تغطية المخصصات للتعويضات



٧-١-٢ دراسة أثر التأمين على الائتمان على عمليات التمويل والمخاطر الائتمانية :

قام الطالب خلال هذا الجزء بدراسة أثر التأمين على الائتمان على عمليات التمويل والمخاطر الائتمانية من خلال البيانات التي تم الحصول عليها من نتائج الأنشطة التشغيلية للشركة الأردنية لضمان القروض .

٧-١-١ أثر التأمين على الائتمان على عمليات التمويل :

لمعرفة أثر التأمين على الائتمان على عمليات التمويل ، وبهدف اختبار الفرضية الأولى :

" لا يبدي التأمين على الائتمان دوراً جوهرياً في تعزيز عمليات التمويل " ، قام الطالب بدراسة العلاقة ما بين المتغيرين :

— **المتغير المستقل** : إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان (القروض الإنتاجية ، قروض الأفراد ، ائتمان الصادرات ، وائتمان المبيعات المحلية) ، والذي يمثل قيمة التأمين على الائتمان المخصص من قبل الشركة الأردنية لضمان القروض للمؤمن لهم (البنوك المشاركة والمنتجين والمصدرين) .

— **المتغير التابع** : إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان (القروض الإنتاجية ، قروض الأفراد ، ائتمان الصادرات ، وائتمان المبيعات المحلية) ، والذي يمثل عمليات التمويل الممنوحة من قبل المؤمن لهم (البنوك المشاركة والمنتجين والمصدرين) والمضمونة من الشركة الأردنية لضمان القروض .

١ . الارتباط الخطي البسيط (simple linear correlation) :

يظهر الجدول رقم (٩-٤) مصفوفة بيرسون للارتباط بين إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان من جهة وإجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان من جهة أخرى ، والهدف من هذا الجدول التعرف على طبيعة وشدة واتجاه العلاقة ما بين المتغيرين المذكورين :

الجدول رقم (٩-٤)

مصفوفة الارتباط بين إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان وإجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان

| Correlations | | |
|--|--|---|
| | إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان | إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان |
| إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان | 1 | 0.888 (**) |
| | . | 0.003 |
| N | 8 | 8 |
| إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان | 0.888 | 1 |
| | 0.003 | . |
| N | 8 | 8 |

** . Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

من المصفوفة أعلاه نلاحظ وجود علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (٠.٠١) ما بين إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان وإجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان ، وهذه العلاقة طردية وقوية ، حيث بلغ معامل الارتباط

(٨٨.٨ %) ، وهذا يفسر بأن أي زيادة محتملة في قيمة المتغير المستقل ستؤدي إلى زيادة في قيمة المتغير التابع .

٢. تحليل الانحدار الخطي البسيط (Bivariate Linear Regression) :

يعتبر الانحدار الخطي أحد الأساليب الإحصائية المهمة التي تستخدم لفحص قوة العلاقة ما بين المتغير المستقل والمتغير التابع ، إضافةً إلى تحديد النموذج الرياضي الذي يصف العلاقة بين هذين المتغيرين ، كما يستخدم في تقدير قيمة أحد المتغيرين إذا عرف المتغير الآخر^{١٢٢} .
تبين المعادلة المشار إليها أدناه معادلة الانحدار الخطي البسيط للمتغير التابع إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان والمتغير المستقل إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان :

$$Y = b + a X$$

$$Y = -168,564 + 3.252 X$$

وقد استخلصت نتائج هذه لمعادلة من الجدول رقم (٤-١٠) الذي يتضمن مصفوفة الانحدار الخطي البسيط لتأثير إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان على إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان :

جدول رقم (٤-١٠) مصفوفة الانحدار الخطي البسيط لتأثير إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان على إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان

| Coefficients(a) | | | | | | |
|-----------------|--|-----------------------------|--------------|---------------------------|--------------|--------------|
| Model | | Unstandardized Coefficients | | Standardized Coefficients | t | Sig. |
| | | B | Std. Error | Beta | | |
| 1 | (Constant) | -168,564 | 56,428.609 | | -2.987 | 0.024 |
| | إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان | 3.252 | 0.652 | 0.898 | 4.990 | 0.002 |

a. Dependent Variable: إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان
b. Weighted Least Squares Regression - Weighted by w

ونلاحظ من الجدول السابق بأن قيمة (sig) P-value تحقق القيمة المثلى لمستوى الدلالة والتي يجب أن تكون أقل من (٠.٠٥) حيث بلغت (٠.٠٠٢) ، وبملاحظة قيمة (t) نجد أنها أكبر من (٢) وتساوي بالقيمة المطلقة (٤.٩٩٠) ، وهذا إشارة إلى أن المتغير المستقل إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان يمارس تأثيراً جوهرياً على

¹²² Gujarati, D. N, "Basic Econometrics", 4th Ed, Mc Graw-Hill, New York. 2003, p202.

المتغير التابع إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان ، ولذلك فإن توجه الشركة نحو زيادة إجمالي سقف الضمان السنوي لجميع برامج الضمان بمقدار نقطة مئوية واحدة يؤدي إلى ارتفاع في القيمة السنوية المضمونة من قبل الشركة لجميع برامج الضمان بمقدار (٣.٢٥٢ %) .

وبالانتقال إلى نتائج معامل الارتباط ومعامل التحديد ومعامل التحديد المصحح التي وردت في الجدول رقم (٤-١١) :

جدول رقم (٤-١١) نتائج معامل الارتباط ومعامل التحديد لتأثير إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان على إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان

| Model Summary | | | | |
|---|-------|----------|-------------------|----------------------------|
| Model | R | R Square | Adjusted R Square | Std. Error of the Estimate |
| 1 | 0.898 | 0.806 | 0.773 | 0.236 |
| a. Predictors: (Constant), إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان | | | | |
| b. Dependent Variable: إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان | | | | |
| c. Weighted Least Squares Regression - Weighted by w | | | | |

يبين الجدول السابق الجوانب الرئيسية التالية :

– يعد معامل الارتباط (R) واحداً من المقاييس التي نحكم بها على شدة العلاقة الارتباطية بين المتغير التابع والمتغير المستقل ، حيث تدل القيمة المرتفعة لهذا المقياس والبالغة (٠.٨٩٨) على أن المتغير التابع إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان يرتبط بعلاقة قوية مع المتغير المستقل إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان ، وهذا يوافق ما ورد سابقاً عند دراسة الارتباط .

– أما قيمة معامل التحديد (R²) المساوية لـ (٠.٨٠٦) تبين لنا بأن المتغير المستقل يساهم في تفسير ٧٨.٩% من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع ، أي ٨٠.٦% من التغيرات التي تطرأ على إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان يمكن أن تفسر بتأثير ما يحصل من تغيرات على إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان ، في حين أن ١٩.٤% من تلك التغيرات تفسرها عوامل أخرى .

– أما قيمة معامل التحديد المصحح (Adjusted R. square) التي حصلنا عليها تشير إلى وجود قوة تفسيرية قوية للمتغيرات المدروسة (٧٧.٣ %) وتؤكد ما ذكر بخصوص معامل التحديد .

أما بالنسبة لتحليل التباين (ANOVA) الذي يتضمن ما يشير إلى وجود الثقة من عدمها في النموذج المدروس فقد وردت النتائج الخاصة به في الجدول رقم (١٢-٤) :

جدول رقم (١٢-٤) جدول تحليل التباين لتأثير إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان على إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان

| ANOVA(b) | | | | | | |
|----------|------------|----------------|----|-------------|--------|-------|
| Model | | Sum of Squares | df | Mean Square | F | Sig. |
| 1 | Regression | 1.385 | 1 | 1.385 | 24.903 | 0.002 |
| | Residual | 0.334 | 6 | 0.056 | | |
| | Total | 1.719 | 7 | | | |

a. Predictors: (Constant), إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان
b. Dependent Variable: إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان
c. Weighted Least Squares Regression - Weighted by w

ومن النتائج الواردة في الجدول السابق يتبين لنا أن النموذج يعتبر موضوعياً وملائماً لدراسة العلاقة ما بين إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان وإجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان ، وهذا ما يؤكد لنا مقياس (F) الذي تبلغ قيمته (٢٤.٩٠٣) وهي أكبر من قيمتها الجدولية عند مستوى دلالة إحصائية معنوية (٠.٠٠١) ، وهي تشير إلى وجود معنوية مقبولة للنموذج وبالتالي يمكن استخدامه في التفسير والتنبؤ .

وبناءً على ما سبق نستنتج أنّ إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان له تأثير واضح على إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان ، ويُفسر ذلك بأن توجه الشركة نحو زيادة القيمة السنوية لإجمالي السقف المخصص لجميع برامج الضمان يساهم وبشكل مباشر بزيادة القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان . أي زيادة قيمة التأمين على الائتمان المخصص من قبل الشركة الأردنية لضمان القروض يساهم وبشكل فعال في زيادة حجم عمليات التمويل الممنوحة من قبل المؤمن لهم .

وهذا ما يجعلنا نرفض الفرضية القائلة بأنه " لا يُبدي التأمين على الائتمان دوراً جوهرياً في تعزيز عمليات التمويل " .

١-٧-٢- أثر التأمين على الائتمان على المخاطر الائتمانية :

لمعرفة أثر التأمين على الائتمان على المخاطر الائتمانية ، وبهدف اختبار الفرضية الثانية : ليس للتأمين على الائتمان أثر مباشر في الحد من المخاطر الائتمانية ، قام الطالب بدراسة العلاقة ما بين المتغيرين :

— **المتغير المستقل** : نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان (القروض الإنتاجية ، قروض الأفراد ، ائتمان الصادرات ، وائتمان المبيعات المحلية) ، والتي تمثل نسبة استغلال المؤمن لهم للتأمين على الائتمان المخصص من قبل الشركة الأردنية لضمان القروض .

— **والمتغير التابع** : نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان (القروض الإنتاجية ، قروض الأفراد ، ائتمان الصادرات ، وائتمان المبيعات المحلية) والتي تمثل نسبة التسهيلات الائتمانية المتعثرة من محفظة التسهيلات الائتمانية الممنوحة من المؤمن لهم والمضمونة من الشركة الأردنية لضمان القروض .

١ . الارتباط الخطي البسيط (simple linear correlation) :

يظهر الجدول رقم (٤-١٣) مصفوفة بيرسون للارتباط بين نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان من جهة ونسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان من جهة أخرى :

جدول رقم (٤-١٣)

مصفوفة الارتباط بين نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان ونسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان

| Correlations | | | |
|--|---------------------|---|--|
| | | نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان | نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان |
| نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان | Pearson Correlation | 1 | -0.748 (*) |
| | Sig. (2-tailed) | . | 0.033 |
| | N | 8 | 8 |
| نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان | Pearson Correlation | -0.748 | 1 |
| | Sig. (2-tailed) | 0.033 | . |
| | N | 8 | 8 |

*. Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).

من المصفوفة أعلاه نلاحظ وجود علاقة عكسية قوية وذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (٠.٠٥) ما بين نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان ونسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان ، حيث بلغ معامل الارتباط (٧٤.٨ %) .

٢. تحليل الانحدار الخطي البسيط (Bivariate Linear Regression) :

تبين المعادلة التالية معادلة الانحدار الخطي البسيط للمتغير التابع نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان والمتغير المستقل نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان :

$$Y = b + a X$$

$$Y = 0.037 - 0.042X$$

وقد استخلصت نتائجها من الجدول رقم (٤-١٤) الذي يتضمن مصفوفة الانحدار الخطي البسيط لتأثير نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان على نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان :

جدول رقم (٤-١٤)

مصفوفة الانحدار الخطي البسيط لتأثير نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان على نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان

| Coefficients(a) | | | | | | |
|-----------------|--|-----------------------------|------------|---------------------------|--------|-------|
| Model | | Unstandardized Coefficients | | Standardized Coefficients | t | Sig. |
| | | B | Std. Error | Beta | | |
| 1 | (Constant) | 0.037 | 0.010 | | 3.691 | 0.010 |
| | نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان | -0.042 | 0.015 | -0.748 | -2.759 | 0.033 |

a. Dependent Variable: نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان

ونلاحظ من الجدول السابق بأن قيمة (sig) P-value تحقق القيمة المثلى لمستوى الدلالة والتي يجب أن تكون أقل من (٠.٠٥) حيث بلغت (٠.٠٣٣) ، وبملاحظة قيمة (t) نجد أنها تساوي بالقيمة المطلقة (٢.٧٥٩) وهي أكبر من (٢) ، وهذا إشارة إلى أن المتغير المستقل نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان يمارس تأثيراً جوهرياً على المتغير التابع نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان، ولذلك فإن توجه المؤمن لهم نحو زيادة نسبة استغلال سقف الضمان السنوي بمقدار نقطة مئوية واحدة يؤدي إلى انخفاض في نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة بمقدار (٠.٠٤ %) .

أما بالنسبة لنتائج معامل الارتباط ومعامل التحديد ومعامل التحديد المصحح التي وردت في الجدول رقم (١٥-٤) :

جدول رقم (١٥-٤)

نتائج معامل الارتباط ومعامل التحديد لتأثير نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان على نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان

| Model Summary | | | | |
|--|-------|----------|-------------------|----------------------------|
| Model | R | R Square | Adjusted R Square | Std. Error of the Estimate |
| 1 | 0.748 | 0.559 | 0.486 | 0.0052589646 |
| a. Predictors: (Constant), نسبة الاستغلال لسقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان | | | | |

— تدل القيمة المرتفعة لمعامل الارتباط (R) والبالغة (٠.٧٤) على أن المتغير التابع نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان يرتبط بعلاقة خطية قوية مع المتغير المستقل نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان ، وهذا يوافق ما ورد سابقاً عند دراسة الارتباط .

— أما قيمة معامل التحديد (R²) المساوية لـ (٠.٥٥) تبين لنا أن المتغير المستقل يساهم في تفسير ٥٥.٩% من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع ، أي ٥٥.٩% من التغيرات التي تطرأ على نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان يمكن أن تفسر بتأثير ما يحصل من تغيرات على نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان ، في حين أن ٥٤.١% من تلك التغيرات تفسرها عوامل أخرى .

— أما بالنسبة لقيمة معامل التحديد المصحح (Adjusted R. square) التي حصلنا عليها تشير إلى وجود قوة تفسيرية للمتغيرات المدروسة (٤٨.٦%) وتؤكد ما ذكر بخصوص معامل التحديد .

ويوضح الجدول رقم (١٦-٤) النتائج الخاصة بتحليل التباين (ANOVA) :

جدول رقم (١٦-٤)

جدول تحليل التباين لتأثير نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان على نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان

| ANOVA(b) | | | | | | |
|----------|------------|----------------|----|-------------|-------|-------|
| Model | | Sum of Squares | df | Mean Square | F | Sig. |
| 1 | Regression | 0.000 | 1 | 0.000 | 7.614 | 0.033 |
| | Residual | 0.000 | 6 | 0.000 | | |
| | Total | 0.000 | 7 | | | |

a. Predictors: (Constant), نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان
b. Dependent Variable: نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان

ومن النتائج الواردة في الجدول السابق يتبين لنا أن النموذج يعتبر موضوعياً وملائماً لدراسة العلاقة ما بين نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان ونسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان ، وهذا ما يؤكد لنا مقياس (F) الذي تبلغ قيمته (٧.٦١٤) وهي أكبر من قيمتها الجدولية عند مستوى دلالة إحصائية معنوية (٠.٠٥) ، وهي تشير إلى وجود معنوية مقبولة للنموذج وبالتالي يمكن استخدامه في التفسير والتنبؤ .

وبناءً على ما سبق نستنتج أن نسبة استغلال المؤمن لهم لسقف الضمان السنوي المخصص من قبل المؤمن لها تأثير واضح على نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة ، ويفسر ذلك بأن توجه المؤمن لهم نحو زيادة استغلال السقف السنوي المخصص من قبل المؤمن يساهم وبشكل مباشر بتخفيض نسبة التسهيلات الائتمانية المتعثرة من محفظة التسهيلات الائتمانية الممنوحة من المؤمن لهم والمضمونة من المؤمن .

وهذا ما يجعلنا نرفض الفرضية القائلة " لا يوجد أثر مباشر للتأمين على الائتمان في الحد من المخاطر الائتمانية " .

المبحث الثاني

الدراسة الميدانية

٢-١- مجتمع وعينة الدراسة :

اقتصرت مجتمع البحث على المدير العام ونائب المدير العام ومدير دائرة الائتمان ومدير دائرة إدارة المخاطر ، في المصارف السورية ، وقد تم اختيار عينة عشوائية منهم ليوزع عليهم الاستبيان المصمم لغرض الدراسة الميدانية .

وقد بلغ مجموع أفراد مجتمع الدراسة (٨٠) مديراً بواقع :

$$٨٠ = (٢٠) \text{ مصرف}^{١٢٣} \times ٤$$

ولتحديد حجم العينة تم اعتماد قانون العينة الإحصائية التالي :

$$n = \frac{P(1-P)}{\frac{P(1-P)}{N} + \frac{E^2}{S.D^2}}$$

حيث : n : حجم عينة الدراسة .

N : حجم مجتمع الدراسة .

P : قيمة احتمالية تتراوح قيمتها بين الصفر والواحد P = 0.5

E : نسبة الخطأ المسموح فيه وهو غالباً يساوي E = 0.05

S.D : الدرجة المعيارية وتساوي عند معامل ثقة 95% S.D = 1.96

ومن خلال تطبيق القانون نجد أنه :

$$n = \frac{0.5(1-0.5)}{\frac{0.5(1-0.5)}{80} + \frac{0.05^2}{1.96^2}} = 66$$

تم توزيع (٦٦) استمارة استبيان على عينة الدراسة ، وقد تم استرجاع (٤٠) استمارة استبيان جاهزة للتحليل ، وبالتالي تبلغ نسبة الاستجابة :

نسبة الاستجابة = الاستمارات المستردة / الاستمارات الموزعة

$$= ٦٠.٦٠\% = ٦٦ / ٤٠ =$$

وهي نسبة مقبولة إحصائياً في الدراسات الاجتماعية الإحصائية .

^{١٢٣} منشورات مصرف سورية المركزي - مديرية مفوضية الحكومة .

٢-٢- عرض كل من الاستبيان وأسلوب التحليل الإحصائي المستخدم في الدراسة :

لتحقيق أغراض البحث قام الطالب بوضع الاستبيان الذي تضمن :

❖ **القسم الأول :** ويتناول البيانات الشخصية وهي : الجنس ، العمر ، المؤهل العلمي ، المركز الوظيفي ، والخبرة .

❖ **القسم الثاني :** تضمن ثلاثة أجزاء على النحو الآتي :

• **الجزء الأول :** تضمن مجموعة من الأسئلة المتعلقة بـ " دور التأمين على الائتمان في تعزيز عمليات التمويل " .

• **الجزء الثاني :** تضمن مجموعة من الأسئلة المتعلقة بـ " أثر التأمين على الائتمان في الحد من المخاطر الائتمانية " .

• **الجزء الثالث :** تضمن مجموعة من الأسئلة المتعلقة بـ " إمكانية الاستفادة من التجربة الأردنية " .

قام الطالب بتصميم الاستبيان على أساس مقياس ليكرت الخماسي فيما يتعلق بعبارات ومتغيرات الدراسة والذي يأخذ الشكل التالي :

الجدول رقم (٤-١٧) : سلم الإجابة ومستوى الأهمية النسبية

| العبارة | موافق بشدة | موافق | محايد | غير موافق | غير موافق على الإطلاق |
|------------------------|------------|------------|------------|------------|-----------------------|
| الترتيب | ٥ | ٤ | ٣ | ٢ | ١ |
| المتوسط المرجح المقابل | ٤,٢ - ٥ | ٣,٤ - ٤,١٩ | ٢,٦ - ٣,٣٩ | ١,٨ - ٢,٥٩ | ١ - ١,٧٩ |

وقد قام الطالب بإجراء عدد من الاختبارات الإحصائية على بيانات البحث بالاعتماد على برنامج SPSS للتحليل الإحصائي ، بغية تحليل إجابات مفردات عينة البحث ووصفها وتفسيرها واختبار الفرضيات ، حيث تم استخدام الأساليب الإحصائية التالية :

١. النسبة المئوية : تم استخدام النسبة المئوية لمعرفة التوزيع النسبي لمفردات عينة البحث حسب الخصائص الديموغرافية لتوضيح خصائصها ، بالإضافة إلى معرفة التوزيع النسبي لإجابات مفردات العينة حول الفقرات الواردة في استمارة الاستبيان لوصف متغيراتها .
٢. اختبار صدق أداة البحث : تم استخدام هذا الاختبار لإيجاد معامل الارتباط بين كل من المتغيرات والدرجة الكلية للمتغيرات ، بالإضافة إلى إيجاد معامل الترابط بين فقرات كل متغير والدرجة الكلية له وذلك باستخدام معامل الارتباط بيرسون (Pearson) .
٣. الوسط الحسابي : استخدم هذا الاختبار لمعرفة متوسط إجابات أفراد العينة عن الفقرات الواردة في الاستبيان .
٤. الانحراف المعياري : تم استخدام هذا الاختبار لقياس الانحرافات في اتجاهات أفراد العينة عن أسئلة استمارة الاستبيان .
٥. اختبار " one sample T test " T .

٣-٢- خصائص عينة الدراسة :


٣-٢-١- توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس :

الجدول رقم (٤-١٨) توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس

| الجنس | التكرار المطلق | التكرار النسبي |
|---------|----------------|----------------|
| ذكور | ٣٦ | ٩٠% |
| إناث | ٤ | ١٠% |
| المجموع | ٤٠ | ١٠٠% |

يبين الجدول السابق أن نسبة أفراد العينة من الذكور بلغت (٩٠%) ، في حين بلغت نسبة أفراد العينة من الإناث (١٠%) ، وقد تم تمثيل بيانات متغير الجنس في الشكل التالي :

الشكل رقم (٤-١١) توزيع أفراد العينة حسب الجنس




٢-٣-٢- توزيع أفراد العينة حسب متغير العمر :

الجدول رقم (٤-١٩) توزيع أفراد العينة حسب متغير العمر

| العمر | التكرار المطلق | التكرار النسبي |
|-------------------------|----------------|----------------|
| أقل من ٣٠ سنة | ٠ | %٠ |
| من ٣٠ إلى أقل من ٤٠ سنة | ١٣ | %٣٢.٥ |
| من ٤٠ إلى أقل من ٥٠ سنة | ٢٥ | %٦٢.٥ |
| من ٥٠ سنة فما فوق | ٢ | %٥ |
| المجموع | ٤٠ | %١٠٠ |

يلاحظ من الجدول السابق أن غالبية أفراد عينة الدراسة هم ممن تتراوح أعمارهم بين ٤٠ - ٥٠ سنة حيث بلغت نسبتهم (٦٢.٥ %) من مجمل عينة الدراسة ، يليها الفئة التي لها عمر يتراوح بين ٣٠ - ٤٠ سنة ، وقد تم تمثيل بيانات متغير العمر في الشكل الآتي :

الشكل رقم (٤-١٢) توزيع أفراد العينة حسب العمر




٢-٣-٣- توزيع أفراد العينة حسب متغير المؤهل العلمي :

الجدول رقم (٤-٢٠) توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي

| المؤهل العلمي | التكرار المطلق | التكرار النسبي |
|---------------|----------------|----------------|
| إجازة جامعية | ٢٥ | %٦٢.٥ |
| دبلوم عالي | ٢ | %٥ |
| ماجستير | ١٢ | %٣٠ |
| دكتوراه | ١ | %٢.٥ |
| المجموع | ٤٠ | %١٠٠ |

يلاحظ من الجدول السابق أن غالبية أفراد عينة الدراسة هم من الذين يحملون إجازات جامعية حيث بلغت نسبتهم (٦٢.٥%) من مجمل العينة ، يليها الذين يحملون شهادة ماجستير بنسبة (٣٠%) ، وقد تم تمثيل بيانات متغير المؤهل العلمي في الشكل الآتي :

الشكل رقم (٤-١٣) توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي




٢-٣-٤- توزيع أفراد العينة حسب متغير المركز الوظيفي :

الجدول رقم (٤-٢١) توزيع أفراد العينة حسب المركز الوظيفي

| المركز الوظيفي | التكرار المطلق | التكرار النسبي |
|--------------------------|----------------|----------------|
| مدير عام | ٣ | ٧.٥% |
| نائب مدير عام | ٥ | ١٤.٥% |
| مدير دائرة الائتمان | ١٥ | ٣٧.٥% |
| مدير دائرة إدارة المخاطر | ١٧ | ٤٢.٥% |
| المجموع | ٤٠ | ١٠٠% |

يلاحظ من الجدول السابق أن غالبية أفراد عينة الدراسة هم من الذين يشغلون منصب مدير دائرة إدارة المخاطر حيث بلغت نسبتهم (٤٢.٥%) من مجمل العينة ، يليها الذين يشغلون منصب مدير دائرة الائتمان بنسبة (٣٧.٥%) ، وقد تم تمثيل بيانات متغير المركز الوظيفي في الشكل الآتي :

الشكل رقم (٤-١٤) توزيع أفراد العينة حسب المركز الوظيفي




٢-٣-٥- توزيع أفراد العينة حسب متغير الخبرة :

الجدول رقم (٤-٢٢) توزيع أفراد العينة حسب الخبرة

| المركز الوظيفي | التكرار المطلق | التكرار النسبي |
|-------------------|----------------|----------------|
| من ٥ حتى ١٠ سنوات | ٢ | ٥% |
| من ١٠ حتى ١٥ سنة | ١٥ | ٣٧.٥% |
| أكثر من ١٥ سنة | ٢٣ | ٥٧.٥% |
| المجموع | ٤٠ | ١٠٠% |

يلاحظ من الجدول السابق بأن غالبية أفراد العينة لديهم خبرة تتجاوز الـ ١٥ سنة حيث بلغت نسبتهم (٥٧.٥%) ، وقد تم تمثيل بيانات متغير الخبرة في الشكل الآتي :

الشكل رقم (٤-١٥) توزيع أفراد العينة حسب الخبرة



٢-٤- اختبار الصدق والثبات :

قام الطالب بإجراء الاختبارات التالية للتأكد من أن النتائج التي سيتم التوصل إليها نفس النتائج إذا أعيد تطبيق الدراسة على العينة نفسها ، وكذلك التأكد من أن المقياس يقيس ما وضع لقياسه في الاستبيان والدراسة :

٢-٤-١- صدق الاستبانة : للتأكد من صدق أداة البحث قام الطالب بعرضها على الأستاذ المشرف على البحث وعلى مجموعة من المحكمين من ذوي الاختصاص ، وذلك لإبداء آرائهم فيما يخص مدى ارتباط ومناسبة الفقرات بالمجال الذي تتدرج تحته ، ومدى سلامة الصياغة اللغوية لكل فقرة ، إضافة إلى إبداء ملاحظات أخرى يراها المحكمون ضرورية ، حيث تم تقدير مدى صدق وشمولية الفقرات للغرض الذي أعدت من أجله ، وقد استجاب الطالب لآراء السادة المحكمين وقام بإجراء ما يلزم من حذف وتعديل في ضوء مقترحاتهم ، وبذلك خرجت الاستبانة بصورتها النهائية كما هي موضحة في الملحق رقم (٤) .

٢-٤-٢- صدق الاتساق الداخلي : قام الطالب بتوزيع (٦٦) استبانة على العينة المذكورة سابقاً والمكونة من (٦٦) من المديرين العامين ونوابهم ومديري دوائر التسليف والائتمان وإدارة المخاطر في المصارف السورية ، مع العلم أنه تم استرجاع (٤٠) استبانة جاهزة للتحليل لحساب الاتساق الداخلي لمتغيرات البحث وذلك بالنسبة لكل الفقرات التي تتكون منها متغيرات البحث ، وكذلك إيجاد معامل الارتباط بين كل المتغيرات والدرجة الكلية لها باستخدام معامل الارتباط " بيرسون " لكل متغير من المتغيرات ، وقد كانت النتائج إيجابية بشكل عام ، حيث دلت معاملات الارتباط المختلفة على وجود اتساق داخلي للفقرات مع المجالات التي تنتمي إليها وفيما يلي معاملات الارتباط المختلفة لكل فقرة مع المجال الذي تنتمي إليه :

١ - يبين الجدول رقم (٤-٢٤) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول " دور التأمين على الائتمان في تعزيز عمليات التمويل " والدرجة الكلية لفقراته :

الجدول رقم (٢٣-٤)

معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول
" دور التأمين على الائتمان في تعزيز عمليات التمويل " والدرجة الكلية لفقراته

| Correlations | | |
|--|---------------------|-----------------|
| **0.448 | Pearson Correlation | العبارة الأولى |
| 0.004 | Sig. (2-tailed) | |
| 40 | N | |
| **0.685 | Pearson Correlation | العبارة الثانية |
| 0.000 | Sig. (2-tailed) | |
| 40 | N | |
| **0.568 | Pearson Correlation | العبارة الثالثة |
| 0.000 | Sig. (2-tailed) | |
| 40 | N | |
| **0.639 | Pearson Correlation | العبارة الرابعة |
| 0.000 | Sig. (2-tailed) | |
| 40 | N | |
| **0.613 | Pearson Correlation | العبارة الخامسة |
| 0.000 | Sig. (2-tailed) | |
| 40 | N | |
| **. Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed). | | |

من الجدول السابق يلاحظ أن جميع فقرات المجال الأول مرتبطة ارتباطاً ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (٠.٠١) مع الدرجة الكلية له ، حيث إن قيم معامل الارتباط جميعها أكبر من (٠.٤٤٨) ، وبالتالي فإن جميع فقرات المجال الأول تتمتع بدرجة اتساق داخلي .

٢- يبين الجدول رقم (٢٥-٤) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثاني " أثر التأمين على الائتمان في الحد من المخاطر الائتمانية " والدرجة الكلية لفقراته :

الجدول رقم (٢٤-٤)

معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثاني
 " أثر التأمين على الائتمان في الحد من المخاطر الائتمانية " والدرجة الكلية لفقراته

| Correlations | | |
|--|---------------------|-----------------|
| **0.875 | Pearson Correlation | العبارة الأولى |
| 0.000 | Sig. (2-tailed) | |
| 40 | N | |
| **0.414 | Pearson Correlation | العبارة الثانية |
| 0.008 | Sig. (2-tailed) | |
| 40 | N | |
| **0.607 | Pearson Correlation | العبارة الثالثة |
| 0.000 | Sig. (2-tailed) | |
| 40 | N | |
| **0.459 | Pearson Correlation | العبارة الرابعة |
| 0.003 | Sig. (2-tailed) | |
| 40 | N | |
| **0.926 | Pearson Correlation | العبارة الخامسة |
| 0.000 | Sig. (2-tailed) | |
| 40 | N | |
| **. Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed). | | |

من الجدول السابق يلاحظ أن جميع فقرات المجال الثاني مرتبطة ارتباطاً ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (٠.٠١) مع الدرجة الكلية له ، حيث إن قيم معامل الارتباط جميعها أكبر من (٠.٤١٤) ، وبالتالي فإن جميع فقرات المجال الأول تتمتع بدرجة اتساق داخلي .

٣- يبين الجدول رقم (٢٦-٤) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثالث
 " إمكانية الاستفادة من التجربة الأردنية " والدرجة الكلية لفقراته :

الجدول رقم (٢٥-٤)

معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثالث " إمكانية الاستفادة من التجربة الأردنية " والدرجة الكلية لفقراته

| Correlations | | |
|--|---------------------|----------------|
| **0.910 | Pearson Correlation | العبرة الأولى |
| 0.000 | Sig. (2-tailed) | |
| 40 | N | |
| **0.892 | Pearson Correlation | العبرة الثانية |
| 0.000 | Sig. (2-tailed) | |
| 40 | N | |
| **. Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed). | | |

من الجدول السابق يلاحظ أن جميع فقرات المجال الثالث مرتبطة ارتباطاً ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (٠.٠١) مع الدرجة الكلية له ، حيث إن قيم معامل الارتباط جميعها أكبر من (٠.٨٩٢) ، وبالتالي فإن جميع فقرات المجال الثالث تتمتع بدرجة اتساق داخلي .

٢-٤-٣- ثبات المقياس : بهدف التوصل إلى دلالات ثبات المقياس وفاعلية فقراته ، تم حساب معامل الثبات باتّباع طريق الاتساق الداخلي باستخدام معامل ألفا كرونباخ (cronbach alpha) ، حيث إن قيمة معامل ألفا كرونباخ تعتبر مقبولة في العلوم الاجتماعية في حال كانت أكبر أو تساوي (٦٠%) ، والنتيجة موضحة في الجدول التالي :

الجدول رقم (٢٦-٤) قيمة معامل الثبات ألفا كرونباخ

| Reliability Statistics | |
|------------------------|------------|
| Cronbach's Alpha | N of Items |
| 0.766 | 12 |

يتضح من الجدول السابق أن قيمة معامل الثبات ألفا كرونباخ بلغت (٠.٧٦٦) وهي أكبر من (٦٠%) وهذا يعني أن المقاييس المستخدمة تتمتع بالثبات أيضاً كما تتمتع بالصلاحية . وبالتالي فإنه سيتم التوصل إلى نفس النتائج إذا أعيد تطبيق الدراسة على العينة نفسها .

٢-٥- نتائج اختبار الفرضيات :

تم استخدام اختبار T للعينة الواحدة (one sample T test) لتحليل فقرات الاستبانة . والجدول التالية تحتوي على المتوسط الحسابي والوزن النسبي للمتوسط وقيمة t ومستوى الدلالة لكل فقرة ، وتكون الفقرة ايجابية بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على محتواها إذا كانت القيمة المطلقة لـ t المحسوبة أكبر من القيمة المطلقة لـ t الجدولية والتي تساوي (١.٩٨) عند درجة حرية " ١٠٩ " ومستوى معنوية " ٠.٠٥ " (أو مستوى معنوية أقل من ٠.٠٥ والوزن النسبي أكبر من ٦٠%) ، وتكون الفقرة سلبية بمعنى أن أفراد العينة لا يوافقون على محتواها إذا كانت القيمة المطلقة لـ t المحسوبة أصغر من القيمة المطلقة لـ t الجدولية والتي تساوي (١.٩٨) عند درجة حرية " ١٠٩ " ومستوى معنوية " ٠.٠٥ " (أو مستوى معنوية أقل من ٠.٠٥ والوزن النسبي أقل من ٦٠%) وتكون آراء أفراد العينة محايدة إذا كان مستوى المعنوية أكبر من ٠.٠٥ .

٢-٥-١- نتائج اختبار الفرضية الأولى :

" لا يبدي التأمين على الائتمان دوراً جوهرياً في تعزيز عمليات التمويل "

الجدول رقم (٤ - ٢٧) نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الأول

| Descriptive Statistics | | | | | | | |
|------------------------|--|----|-----------------|-------------------|--------------|--------|---------------|
| م | الفقرة | N | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | الوزن النسبي | قيمة t | مستوى الدلالة |
| ١ | تشكل بوليصة التأمين على الائتمان ضماناً مقبولاً من قبل البنوك لمنح التمويل للمشاريع الاقتصادية التنموية التي لا تتوفر لديها ضمانات تقليدية كافية . | 40 | 3.95 | 0.50 | 79.00 | 6.904 | 0.000 |
| ٢ | استخدام البنوك للتأمين على الائتمان له دور مؤثر في تعزيز قدرة البنوك على منح التسهيلات الائتمانية . | 40 | 3.83 | 0.68 | 76.6 | 3.981 | 0.000 |
| ٣ | للتأمين على الائتمان دور مهم في تشجيع البنوك على التوسع في منح التسهيلات الائتمانية . | 40 | 3.60 | 0.55 | 72.00 | 2.319 | 0.026 |
| ٤ | يساهم استخدام البنوك للتأمين على الائتمان في نمو حجم محافظتها الائتمانية . | 40 | 3.70 | 0.82 | 74.00 | 2.306 | 0.027 |
| ٥ | يساهم استخدام البنوك للتأمين على الائتمان في زيادة حجم عمليات التمويل الممنوحة من قبل هذه البنوك | 40 | 3.88 | 0.65 | 77.60 | 4.636 | 0.000 |
| | كلي | 40 | 3.79 | 0.38 | 75.8 | 6.420 | 0.000 |

يبين الجدول السابق أن آراء أفراد العينة في جميع الفقرات إيجابية ، حيث إن الوزن النسبي للمتوسط لكل فقرة أكبر من (٦٠%) ومستوى المعنوية أقل من (٠.٠٥) ، بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على أنه :

١. " تشكل بوليصة التأمين على الائتمان ضماناً مقبولاً من قبل البنوك لمنح التمويل للمشاريع الاقتصادية التتموية التي لا تتوفر لديها ضمانات تقليدية كافية " ، بوزن نسبي (٧٩%) .

٢. " استخدام البنوك للتأمين على الائتمان له دور مؤثر في تعزيز قدرة البنوك على منح التسهيلات الائتمانية " ، بوزن نسبي (٧٦.٦%) .

٣. " للتأمين على الائتمان دور مهم في تشجيع البنوك على التوسع في منح التسهيلات الائتمانية " ، بوزن نسبي (٧٢%) .

٤. " يساهم استخدام البنوك للتأمين على الائتمان في نمو حجم محفظتها الائتمانية " ، بوزن نسبي (٧٤%) .

٥. " يساهم استخدام البنوك للتأمين على الائتمان في زيادة حجم عمليات التمويل الممنوحة من قبل هذه البنوك " ، بوزن نسبي (٧٧.٦%) .

وبصفة عامة بلغ المتوسط الحسابي الإجمالي لجميع فقرات المجال (٣.٧٩) ، والوزن النسبي (٧٥.٨%) وهو أكبر من ٦٠% ، كما بلغت قيمة t المحسوبة (٦.٤٢٠) عند مستوى معنوية (٠.٠٠٠) . الأمر الذي يعني رفض الفرضية القائلة بأن التأمين على الائتمان لا يؤدي دوراً جوهرياً في تعزيز عمليات التمويل .

٢-٥-٢- نتائج اختبار الفرضية الثانية :

" لا يوجد أثر مباشر للتأمين على الائتمان في الحد من المخاطر الائتمانية "

الجدول رقم (٤ - ٢٨)
نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الثاني

| Descriptive Statistics | | | | | | | |
|------------------------|--|----|-----------------|-------------------|--------------|--------|---------------|
| م | الفقرة | N | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | الوزن النسبي | قيمة t | مستوى الدلالة |
| ١ | تستخدم بوليصة التأمين على الائتمان كأداة حماية وتحوط ضد التعثرات الائتمانية الناتجة عن عدم قدرة العملاء على الوفاء بالتزاماتهم . | 40 | 4.20 | 0.91 | 84.04 | 5.551 | 0.000 |
| ٢ | يعزز التأمين على الائتمان من الممارسات القوية التي يقوم بها البنك في مجال منح الائتمان . | 40 | 4.03 | 0.48 | 80.55 | 8.240 | 0.000 |
| ٣ | استخدام البنوك للتأمين على الائتمان له دور مؤثر في الحد من المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها المحافظة الائتمانية للبنك . | 40 | 3.93 | 0.47 | 78.65 | 7.000 | 0.000 |
| ٤ | يساعد التأمين على الائتمان من المحافظة على العوائد عند حدوث التعثر الائتماني . | 40 | 3.75 | 0.59 | 75.00 | 3.762 | 0.001 |
| ٥ | استخدام البنوك للتأمين على الائتمان يقلل من الاحتمالات الموضوعة مقابل الديون المشكوك في تحصيلها والديون المعدومة . | 40 | 4.00 | 0.99 | 80.00 | 3.844 | 0.000 |
| | كلي | 40 | 3.98 | 0.49 | 79.6 | 7.431 | 0.000 |

يبين الجدول السابق أن آراء أفراد العينة في جميع الفقرات إيجابية ، فالوزن النسبي للمتوسط لكل فقرة أكبر من (٦٠%) ومستوى المعنوية أقل من (٠.٠٥) ، بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على أنه :

١. " تستخدم بوليصة التأمين على الائتمان كأداة حماية وتحوط ضد التعثرات الائتمانية الناتجة عن عدم قدرة العملاء على الوفاء بالتزاماتهم " ، بوزن نسبي (٨٤.٠٤ %) .
 ٢. " يعزز التأمين على الائتمان من الممارسات القوية التي يقوم بها البنك في مجال منح الائتمان " ، بوزن نسبي (٨٠.٥٥ %) .
 ٣. " استخدام البنوك للتأمين على الائتمان له دور مؤثر في الحد من المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها المحفظة الائتمانية للبنك " ، بوزن نسبي (٧٨.٦٥ %) .
 ٤. " يساعد التأمين على الائتمان من المحافظة على العوائد عند حدوث التعثر الائتماني " بوزن نسبي (٧٥ %) .
 ٥. " استخدام البنوك للتأمين على الائتمان يقلل من الاحتياطات الموضوعية مقابل الديون المشكوك في تحصيلها والديون المعدومة " ، بوزن نسبي (٨٠ %) .
- وبصفة عامة بلغ المتوسط الحسابي الإجمالي لجميع فقرات المجال (٣.٩٨) والوزن النسبي (٧٩.٦ %) وهو أكبر من ٦٠ % ، كما بلغت قيمة t المحسوبة (٧.٤٣١) عند مستوى معنوية (٠.٠٠٠) . الأمر الذي يعني رفض الفرضية القائلة بأنه لا يوجد أثر مباشر للتأمين على الائتمان في الحد من المخاطر الائتمانية .

٢-٥-٣- نتائج اختبار الفرضية الثالثة :

" ليس هناك من تشابه بين البيئتين المصرفية والتأمينية الأردنية والسورية بحيث يتيح إمكانية الاستفادة من التجربة الأردنية في سورية "

الجدول رقم (٤ - ٢٩)

نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الثالث

| Descriptive Statistics | | | | | | | |
|------------------------|---|----|-----------------|-------------------|--------------|--------|---------------|
| م | الفقرة | N | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | الوزن النسبي | قيمة t | مستوى الدلالة |
| ١ | تتيح البيئة المصرفية والتأمينية السورية إمكانية تقديم خدمة التأمين على الائتمان في السوق السورية . | 40 | 4.00 | 0.60 | 80.00 | 6.334 | 0.000 |
| ٢ | نظراً لوجود تشابه بين البيئتين المصرفية والتأمينية السورية والأردنية فمن الممكن الاستفادة من التجربة الأردنية في مجال تقديم خدمة التأمين على الائتمان . | 40 | 3.83 | 0.55 | 76.6 | 4.892 | 0.000 |
| | كلي | 40 | 3.91 | 0.52 | 78.2 | 6.264 | 0.000 |

يبين الجدول السابق أن آراء أفراد العينة في جميع الفقرات إيجابية ، حيث إن الوزن النسبي للمتوسط لكل فقرة أكبر من (٦٠%) ومستوى المعنوية أقل من (٠.٠٥) ، بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على أنه :

١. " تتيح البيئة المصرفية والتأمينية السورية إمكانية تقديم خدمة التأمين على الائتمان في السوق السورية " ، بوزن نسبي (٨٠%) .

٢. " نظراً لوجود تشابه مابين البيئتين المصرفية والتأمينية السورية والأردنية فمن الممكن الاستفادة من التجربة الأردنية في مجال تقديم خدمة التأمين على الائتمان " بوزن نسبي (٧٦.٦%) .

وبصفة عامة بلغ المتوسط الحسابي الإجمالي لجميع فقرات المجال (٣.٩١) والوزن النسبي (٧٨.٢%) وهو أكبر من ٦٠% ، كما بلغت قيمة t المحسوبة (٦.٢٦٤) عند مستوى معنوية (٠.٠٠٠) . الأمر الذي يعني رفض الفرضية القائلة بأنه ليس هناك من تشابه بين البيئتين المصرفية والتأمينية الأردنية والسورية بحيث يتيح إمكانية الاستفادة من التجربة الأردنية في سورية .

المبحث الثالث

النتائج والتوصيات

٣-١- النتائج :

يمكن تحديد أهم النتائج التي تم التوصل إليها من خلال هذه الدراسة ، والتي جاءت على النحو التالي :

أولاً - فيما يتعلق بدراسة التجربة الأردنية في تقديم خدمة التأمين على الائتمان :

من خلال دراسة الأنشطة التشغيلية للشركة الأردنية لضمان القروض للتعرف على واقع التجربة الأردنية في مجال تقديم خدمة التأمين على الائتمان ومدى نجاحها وتطورها باعتبارها الشركة الوحيدة في الأردن المتخصصة في تقديم خدمة التأمين على مختلف أنواع الائتمان المقدم من قبل البنوك والمؤسسات المالية والاقتصادية ، فقد تم التوصل إلى النتائج التالية :

١. تقدم الشركة مجموعة من برامج الضمان التي تغطي نسبة جيدة من التسهيلات الائتمانية الممنوحة من قبل المؤسسات المصرفية والاقتصادية في السوق الأردنية (قروض إنتاجية ، قروض أفراد ، ائتمان المبيعات المحلية ، ائتمان الصادرات) . كما أنها تقوم باستمرار بتقديم برامج جديدة تلبي الحاجات الائتمانية لمختلف الأنشطة الاقتصادية وبالالتفاق مع البنوك المشتركة بعلاقة تعاقدية مع الشركة .

٢. إمكانية استخدام التأمين على الائتمان لتشجيع البنوك على التوسع في منح أنواع محددة من التسهيلات الائتمانية والتي تساهم بدعم معدلات النمو الاقتصادي وتخفيض معدلات البطالة وذلك من خلال زيادة أو تخفيض سقف الضمان المخصص لأنواع الائتمان . فقد قامت الشركة بتبني سياسة تعتمد على التركيز في منح الضمانات لبرامج القروض الإنتاجية وتخفيض منح الضمانات لبرامج قروض الأفراد عندما لاحظت بأن المحفظة المضمونة لبرامج قروض الأفراد أعلى من المحفظة المضمونة لبرامج القروض الإنتاجية ، حيث تمكنت الشركة خلال سنوات الدراسة من تحقيق نجاح في تطبيق هذه السياسة .

٣. حققت الشركة نجاحاً وتطوراً في تقديم خدماتها ، حيث تبين خلال سنوات الدراسة الممتدة من العام ٢٠٠٥ ولغاية العام ٢٠١٢م تحقيق الشركة لنتائج تشغيلية جيدة مما يعكس نجاحها في تقديم خدمة التأمين على الائتمان بالسوق الأردنية ، وملخص هذه النتائج :

— بالنسبة لبرنامج ضمان القروض الإنتاجية : ارتفعت القيمة السنوية المضمونة من الشركة في العام ٢٠١٢ عن العام ٢٠٠٥ بمعدل بلغ (٢١٧%) .

— بالنسبة لبرنامج ضمان المبيعات المحلية : ارتفعت القيمة المضمونة للعقود التي أبرمتها الشركة لضمان المبيعات المحلية في العام ٢٠١٢ عن العام ٢٠٠٥ بمعدل بلغ (٣٢٣,٨%) .

— بالنسبة لبرنامج ضمان ائتمان الصادرات : ارتفعت القيمة المضمونة للعقود التي أبرمتها الشركة في العام ٢٠١٢ عن العام ٢٠٠٥ بمعدل بلغ (٢٤٠%) .

ثانياً — فيما يتعلق بنتائج دراسة أثر التأمين على الائتمان على عمليات التمويل والمخاطر الائتمانية بناءً على البيانات التي تم الحصول عليها من التقارير المالية السنوية للشركة الأردنية لضمان القروض من العام ٢٠٠٥ للعام ٢٠١٢ ، فقد جاءت على النحو التالي :

١ — أثر التأمين على الائتمان على عمليات التمويل :

لمعرفة أثر التأمين على الائتمان على عمليات التمويل تمت دراسة العلاقة ما بين المتغير المستقل إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان (والذي يمثل قيمة التأمين على الائتمان المخصص من قبل الشركة للمؤمن لهم) ، والمتغير التابع إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان (والذي يمثل عمليات التمويل الممنوحة من قبل المؤمن لهم والمضمونة من الشركة) .

❖ أثبتت نتائج تحليل مصفوفة الارتباط وجود علاقة موجبة (طردية) ذات دلالة إحصائية قوية عند مستوى دلالة معنوية (٠.٠١) ما بين إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان وإجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان .

❖ أثبتت نتائج تحليل الانحدار الخطي البسيط بأن المتغير المستقل إجمالي سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان يمارس تأثيراً جوهرياً على المتغير التابع إجمالي القيمة السنوية المضمونة لجميع برامج الضمان .

❖ بناءً على ما سبق تم التوصل إلى أن التأمين على الائتمان يؤدي دوراً جوهرياً في تعزيز عمليات التمويل .

٢ - أثر التأمين على الائتمان على المخاطر الائتمانية :

لمعرفة أثر التأمين على الائتمان على المخاطر الائتمانية تمت دراسة العلاقة ما بين المتغير المستقل نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان (والتي تمثل نسبة استغلال المؤمن لهم للتأمين على الائتمان المخصص من قبل الشركة) ، والمتغير التابع نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان (والتي تمثل نسبة التسهيلات الائتمانية المتعثرة من محفظة التسهيلات الائتمانية الممنوحة من المؤمن لهم والمضمونة من الشركة) .

❖ أثبتت نتائج تحليل مصفوفة الارتباط وجود علاقة سالبة (عكسية) ذات دلالة إحصائية قوية عند مستوى دلالة معنوية (٠.٠١) ما بين نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان ونسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان .

❖ أثبتت نتائج تحليل الانحدار الخطي البسيط بأن المتغير المستقل نسبة استغلال سقف الضمان السنوي المخصص لجميع برامج الضمان يمارس تأثيراً جوهرياً على المتغير التابع نسبة المطالبات من المحفظة المضمونة لجميع برامج الضمان .

❖ بناءً على ما سبق تم التوصل إلى أنه يوجد أثر مباشر للتأمين على الائتمان في الحد من المخاطر الائتمانية .

ثالثاً - فيما يتعلق بالدراسة الميدانية فقد تم التوصل إلى النتائج التالية :

١ . بلغ المتوسط الحسابي الإجمالي لجميع فقرات المجال " دور التأمين على الائتمان في تعزيز عمليات التمويل " (٣.٧٩) ، والوزن النسبي (٧٥.٨ %) ، كما بلغت قيمة t المحسوبة (٦.٤٢٠) عند مستوى معنوية (٠.٠٠٠٠) .
وبناءً على ما سبق تم التوصل إلى أن التأمين على الائتمان يُبدي دوراً جوهرياً في تعزيز عمليات التمويل .

٢ . بلغ المتوسط الحسابي الإجمالي لجميع فقرات المجال " أثر التأمين على الائتمان في الحد من المخاطر الائتمانية " (٣.٩٨) ، والوزن النسبي (٧٩.٦ %) ، كما بلغت قيمة t المحسوبة (٧.٤٣١) عند مستوى معنوية (٠.٠٠٠٠) .

وبناءً على ما سبق تم التوصل إلى أنه يوجد أثر مباشر للتأمين على الائتمان في الحد من المخاطر الائتمانية .

٣. بلغ المتوسط الحسابي الإجمالي لجميع فقرات المجال " إمكانية الاستفادة من التجربة الأردنية " (٣.٩١) ، والوزن النسبي (٧٨.٢ %) ، كما بلغت قيمة t المحسوبة (٦.٢٦٤) عند مستوى معنوية (٠.٠٠٠٠) .

وبناءً على ما سبق تم التوصل إلى أن هناك تشابه بين البيئتين المصرفية والتأمينية الأردنية والسورية بحيث يتيح إمكانية الاستفادة من التجربة الأردنية في سورية .

٣-٢- التوصيات :

بناء على النتائج السابقة يقترح الطالب التوصيات التالية :

- ١ - أن تنتقل البنوك من الأساليب التقليدية في تخفيف مخاطر الائتمان إلى الأساليب الأكثر تقدماً والتي من شأنها المحافظة على القيمة والأداء .
- ٢ - تشجيع شركات التأمين على طرح المنتج التأميني التأمين على الائتمان ، وذلك من خلال منحها بعض المزايا والإعفاءات .
- ٣ - تشجيع المؤسسات المصرفية والاقتصادية على استخدام التأمين على الائتمان من خلالها منحها بعض المزايا والإعفاءات .
- ٤ - التشجيع على إقامة شركات متخصصة في تقديم خدمة التأمين على الائتمان وتوفير البيئة التشريعية والتنظيمية لها .
- ٥ - استخدام التأمين على الائتمان كأداة لتشجيع البنوك على منح التمويل للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم نظراً لدورها الهام في الاقتصاد وصعوبة حصولها على التمويل .
- ٦ - استخدام التأمين على الائتمان كأداة لتشجيع البنوك على التوسع بمنح بعض أنواع الائتمان التي تعود بالفائدة على الاقتصاد .
- ٧ - إقامة حملات توعية بأهمية التأمين على الائتمان ودوره في تعزيز قدرة المؤسسات المصرفية والاقتصادية على تقديم التمويل اللازم للمشاريع الاقتصادية الحيوية ودوره في الحد من المخاطر الائتمانية .
- ٨ - عقد دورات تدريبية للإدارة العليا والوسطى في مجال إدارة المخاطر والتركيز بشكل خاص على تقنيات تخفيف مخاطر الائتمان .
- ٩ - إجراء المزيد من الدراسات والبحوث المختصة بموضوع التأمين على الائتمان وتقديم التسهيلات لإنجاح وتفعيل هذه الأبحاث .

المراجع

❖ الكتب العربية :

١. أحمد ، ممدوح حمزة ، إدارة الخطر والتأمين ، دار الثقافة العربية ، القاهرة ، ١٩٩٧م .
٢. أبو بكر ، عيد أحمد ، السيفو ، وليد إسماعيل ، إدارة الخطر والتأمين ، دار اليازوري ، عمان ، ٢٠٠٩م .
٣. أرشيد ، عبد المعطي رضا ، جودة ، محفوظ أحمد ، إدارة الائتمان ، دار وائل ، عمان ، ١٩٩٩م .
٤. الموسوعة العربية ، المجلد الرابع ، العلوم القانونية والاقتصادية .
٥. النعيمي ، عدنان تايه ، إدارة الائتمان منظور شمولي ، دار المسيرة ، عمان ، ٢٠١٠م .
٦. الجاسم ، محمد علي ، القواعد الأساسية في الاقتصاد التطبيقي ، مطبعة التضامن ، بغداد ، ١٩٦٩م .
٧. السيسي ، صلاح الدين ، قضايا مصرفية معاصرة ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ٢٠٠٤م .
٨. النجار ، فايق ، التحليل الائتماني مدخل اتخاذ القرارات ، مطبعة بنك الإسكان ، عمان ، ١٩٩٧م .
٩. الخضير ، محسن أحمد ، الائتمان المصرفي منهج متكامل في التحليل والبحث الائتماني ، القاهرة ، مكتبة الانجلو ، ١٩٨٧م .
١٠. الزبيدي ، حمزة محمود ، إدارة الائتمان المصرفي ، دار الوراق ، عمان ، ٢٠٠٢م .
١١. الشمري ، محمد نوري ، النقود والمصارف والنظرية النقدية ، دار زهران ، عمان ، ١٩٩٩م .
١٢. الحمزاوي ، محمد كمال خليل ، اقتصاديات الائتمان المصرفي : الطبعة الثانية ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، ٢٠٠٠م .
١٣. باشري ، نفيسة محمد ، إدارة الائتمان ، جامعة القاهرة ، ١٩٩٥م .
١٤. جباعي ، محمد معروف ، مبادئ التأمين ، دار الحضارة ، بيروت ، ١٩٩٧م .
١٥. حسن ، أحمد السيد عبد اللطيف ، التأمين ودوره الاقتصادي والاجتماعي وتحدياته ، مركز فقيه للأبحاث ، السعودية ، ١٩٩٧م .
١٦. حماد ، طارق عبد العال ، إدارة المخاطر : أفراد - إدارات - شركات - بنوك ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، ٢٠٠٨م .

١٧. حنفي ، عبد الغفار ، أبو قحف ، عبد السلام ، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية ، الدار الجامعية ، بيروت ، ١٩٩١ م .
١٨. خليل ، سامي ، النقود والبنوك ، كاظمة ، الكويت ، ١٩٨٢ م .
١٩. زياد ، رمضان ، جودة ، محفوظ ، إدارة الائتمان ، الشركة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٨ م .
٢٠. سلامة ، سلامة عبدالله ، الخطر والتأمين : الأصول العلمية والعملية ، جامعة الكويت ، الكويت ، ١٩٨٦ م .
٢١. سلام ، أسامة عزمي ، موسى ، شقيري نوري ، إدارة الخطر والتأمين ، دار الحامد ، عمان ٢٠٠٦ م .
٢٢. طه ، طارق ، إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية ، الحرمين ، الإسكندرية ، ١٩٩٩ م
٢٣. عامر ، عبد العزيز ، البنوك والائتمان ، المكتبة التجارية ، مصر ، ١٩٧٩ م .
٢٤. عبد الله ، خالد أمين ، إدارة المخاطر الائتمانية ، الأكاديمية العربية للعلوم المصرفية ، عمان ، ٢٠٠٢ م .
٢٥. عبد الحميد ، عبد المطلب ، الائتمان المصرفي ومخاطره ، الشركة العربية المتحدة للتسويق ، القاهرة ، ٢٠١٠ م .
٢٦. عبد الحميد ، عبد اللطيف ، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، القاهرة ، ٢٠٠٠ م .
٢٧. عبده ، سيد عبد المطلب ، مبادئ التأمين ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٦ م .
٢٨. عريقات ، حربي محمد ، وسعيد جمعة عقل ، التأمين وإدارة الخطر ، دار وائل ، عمان ، ٢٠١٠ م .
٢٩. فلاح ، عز الدين ، التأمين : مبادئه - أنواعه ، دار أسامة ، عمان ، ٢٠٠٧ م .
٣٠. فلوح ، صافي . محاسبة المنشآت المالية ، منشورات جامعة دمشق ، ١٩٩٩ م .
٣١. مصطفى ، ابتهاج عبد الرحمن ، إدارة البنوك التجارية : الطبعة الثانية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٠ م .
٣٢. مطر ، محمد ، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني ، دار وائل ، عمان ، ٢٠٠٣ م .
٣٣. مختار ، إبراهيم ، التمويل المصرفي ، منهاج لاتخاذ القرارات ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، ١٩٩٣ م .
٣٤. ناصر ، محمد ، إدارة أعمال التأمين ، دار مجدلاوي ، عمان ، ١٩٩٨ م .

٣٥. هندي ، منير ، إدارة البنوك التجارية ، المكتب العربي الحديث ، الإسكندرية ، ١٩٩٦ م .
٣٦. يونس ، محمود ، وعبد العزيز مبارك ، اقتصاديات النقود والصيرفة ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، ١٩٨٢ م .

❖ الكتب المترجمة

١. فولكرتس ، ديفيد وآخرون : نحو إطار للاستقرار المالي ، قسم الترجمة العربية لدى صندوق النقد الدولي ، ١٩٩٨ م .

❖ الأطروحات والرسائل :

١. حمزة ، محمود ، الاعتمادات المستندية والكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري ودورها في الاقتصاد الوطني ، رسالة ماجستير ، جامعة دمشق ، ٢٠٠٤ م .
٢. لفته ، سعيد عبد السلام ، المخاطر الائتمانية وأثرها في سياسات الإقراض ، دراسة تطبيقية في عينة من المصارف العراقية ، أطروحة دكتوراه ، جامعة بغداد ، ١٩٩٦ م .

❖ المؤتمرات :

١. الزوام ، السنوسي محمد ، إبراهيم ، مختار محمد ، إدارة مخاطر الائتمان المصرفي في ظل الأزمة المالية العالمية ، ورقة عمل ، جامعة الزرقاء الخاصة . ٢٠٠٩ م .
٢. مفتاح صالح ، فريدة ، معارفي ، المخاطر الائتمانية تحليها — قياسها — إدارتها والحد منها ، ورقة عمل ، جامعة الزيتونة ، الأردن ، ٢٠٠٧ م .

❖ الدوريات :

١. تقرير الاستقرار المالي للعام ٢٠١٢م الصادر عن البنك المركزي الأردني .
٢. منشورات مصرف سورية المركزي — مديرية مفوضية الحكومة .

❖ الكتب الأجنبية :

1. Arthur Williams, Richard Hines, risk management and insurance ,Mc Grow-hill ,New York,1991 .
2. Credit risk , monetary authority of singapore , 2006 .
3. Joshua Caval , Jakub Jurek, Erick Stafford , Managing Credit Risk .
4. David W. Pearce , The dictionary of modern economics , Macmillan Press, London, 1984 .
5. Fafchamps, Marcel, Tyler Biggs, Jonathan Conning, and Pradeep Srivastava. “ Enterprise Finance in Kenya .” World Bank 1994.
6. George E.rejda, principle of risk management and insurance, Addison wesley,new york,2005.
7. Gujarati, D. N, "Basic Econometrics", 4th Ed , Mc Graw-Hill, New York, 2003 .
8. Harold A.Wolf, Personal Finance , Allyn and bacon Inc,U.S.A,1975 .
9. Inessa love, Rida zaidi , Trade credit, bank credit , and financial crisis,world bank .
10. Ketzner . joe,an overview of trade credit insurance , business credit , 2007 .
11. Mark s. Dorfman introduction to risk management and insurance, Pearson educational,2005 .
12. O.Maurice Jay , Introduction to financial management , Irwin Inc, USA .
13. Rutg , G.E . commercial lending , American bankers association , Washington DC , 1999.
14. Robert H.Burton& George J. Petrello, Personal Finance,Macmillan , New York , 1978 .

15. Robert F . Bruner , Mark R . Eaker , R.Edward Freeman, Robert E, Spekman, Elizabeth Olmsted : The portable MBA , Business & Economics . 2003 .
16. Raspanti , Thomas M , Szakal , Eva , creating value through credit risk mitigation , business credit , 2002 .
17. Scott E.Harrington, Gregory R.Niehaus, Risk management and insurance, Mc Grow-hill , New York , 2004 .
18. Weston J Besley and Brigham T, Essentials of managerial Finance University of California , Los Anglos , 1996 .

❖ مواقع الكترونية :

1. www.mortgage22.com
2. www.wikipedia.org
3. www.jlgc.com
4. www.cbj.gov.jo

الملاحق

الملحق رقم (١)

نموذج طلب ضمان القروض الإنتاجية

الشركة الأردنية لضمان القروض

(طلب ضمان قرض إنتاجي نموذج ١٠١ / أ) التاريخ :

طلب ضمان رقم ()

اسم البنك / المؤسسة المالية ----- اسم الفرع : ----- رقم الفرع ()

السادة الشركة الأردنية لضمان القروض

تحية طيبة وبعد ،

بالإشارة إلى اتفاقية ضمان القروض الموقعة معكم ، يرجى إعلامكم بموافقة مصرفنا/مؤسستنا المالية على تقديم القرض المبينة تفاصيله أدناه بموجب اتفاقية الضمان ، راجين إعلامنا فيما إذا كان هذا القرض مقبولا لغايات الضمان لديكم .

اسم المقترض :

عنوان سكن المقترض /صاحب المشروع :

الاسم التجاري للمشروع :

عنوان المشروع :

مبلغ القرض المطلوب :

الغرض من القرض :

استخدامات القرض :

تمويل رأس المال العامل :

تمويل موجودات ثابتة / آلات ومعدات :

أخرى (تذكر تحديدا) :

(المجموع يساوي مبلغ القرض) = المجموع

توقيع البنك

لا

نعم

لاستخدام الشركة الأردنية لضمان القروض

سبق للشركة أن ضمننت مخاطر قرض للمقترض

سبق للشركة أن ضمننت مخاطر قرض للكفيل

الغرض ينفق وبنود اتفاقية الضمان وملاحقها

موافقة الشركة على تقديم الضمان وفق الشروط الموضحة في الرسالة المرفقة

ملاحظات :

توقيع الشركة

(١) معلومات عامة عن المشروع :

- طبيعة النشاط : ----- عدد العاملين : -----
 اسم المالك / أسماء الشركاء : -----
 اسم المدير المفوض : ----- سنوات خبرته : -----
 تاريخ تأسيس المشروع : -----
 رقم السجل التجاري : ----- تاريخه -----
 رقم رخصة المهن : ----- تاريخ صلاحيتها -----

(٢) علاقة المشروع / صاحب المشروع مع البنك :(٣) الوضع المالي للمشروع :

موجودات ومصاريف أخرى :

- مصاريف التأسيس وإيجارات : -----
 الأثاث والديكورات : -----
 الآلات والمعدات : -----
 السيارات والآليات : -----
 البضائع : -----
 مدينون : -----
 أخرى (تذكر تحديدا) : -----

المجموع =

مصادر التمويل الذاتية :

- رأس المال المدفوع : -----
 دائنون آخرون : -----
 قروض من البنوك : -----
 أرباح مدورة / جاري شركاء / مساهمة المقترض : -----
 أخرى (تذكر تحديدا) : -----

المجموع =

(٤) مصادر الدخل :

- متوسط الدخل الصافي الشهري للمشروع بعد اقتطاع كامل النفقات : -----
 مصادر الدخل الإضافية للمشروع / لصاحب المشروع : -----

(٥) معلومات عن القرض المطلوب :

- الاحتياج الفعلي للمشروع (إنشاء/توسعة/تحسين) : -----
 مبلغ القرض المطلوب : -----
 نسبة مساهمة المقترض : ----- مصادر توفير "فرق التكاليف/مساهمة المقترض": -----
 قيمة القرض الموافق عليه من قبل البنك : ----- تاريخ الموافقة : -----
 قيمة القسط : ----- تاريخ سداد أول قسط : -----
 عدد الأقساط : ----- دورية السداد : -----

- سعر الفائدة : ----- سعر العمولة : -----
(علما بأنه لا يجوز استيفاء الفائدة مقدما) .

- التاريخ المقترح لبداية السحب : ----- فترة السماح : -----
(٦) في حال كون المقترض مدين لجهات أخرى (اذكرها) :

رصيد الدين : (١) ----- قيمة القسط : (١) ----- تاريخ أول قسط : (١) -----
مدة السداد : (١) ----- مصادر سداد القرض : (١) -----
وضع القرض من حيث المستحقات : (١) -----
(٧) الضمانات الممكن توفيرها :

| القيمة التقديرية | قيمة سند الرهن | درجة الرهن |
|--|----------------|------------|
| عقارية * | ----- | ----- |
| أسهم وسندات * | ----- | ----- |
| سيارات ومركبات * | ----- | ----- |
| آلات ومعدات * | ----- | ----- |
| بوالص تأمين * | ----- | ----- |
| أخرى (تذكر تحديدا) * | ----- | ----- |
| * كفالات شخصية / رواتب : ----- | | |
| اسم الكفيل : ----- | | |
| مصدر الدخل ومكان العمل : ----- | | |
| وضع الراتب من حيث الالتزامات : ----- | | |
| * لا يوجد ضمانات حيث منح القرض بالاعتماد على ----- | | |
| (٨) معلومات عامة : | | |

الشكل القانوني للمقترض : -----

نتيجة استعلام البنك المركزي : -----

نتيجة الاستعلام الداخلي لدى سجلات البنك : -----

اسم الموظف مسؤول القروض : -----

ملاحظة : سيلتزم مصرفنا بما يلي :

- صرف القرض وفق الطريقة التي سيتم الاتفاق عليها معكم ، وسيتم حفظ تقارير ووثائق في ملف المقترض تثبت ذلك .

- إعداد الدراسة الائتمانية للقرض ، مع بيان مقدرة المقترض على الوفاء بالتزاماته/مجموع التزاماته .
وفقا لقناعاتنا ، فإننا نؤكد لكم أن القرض المبينة تفاصيله أعلاه تتطابق شروطه وأغراضه مع الشروط والأغراض المبينة في اتفاقية الضمان وملاحقها وتعديلاتها . وعليه ، فإن نسبة التغطية لمخاطر هذا القرض من قبل شركتكم ستكون % .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

توقيع البنك

اسم صاحب التوقيع ورتبته

الملحق رقم (٢)

نموذج طلب ضمان مخاطر انتمان المبيعات المحلية

اسم الشركة (موقع البوليصة) :

العنوان :

الهاتف : الفاكس :

الشخص ذو العلاقة : الوظيفة :

البنوك التي يتعامل معها موقع البوليصة :

..... ١

..... ٢

..... ٣

• يرجى إرفاق كتاب موجه إلى البنك / البنوك التي يتعامل معها موقع البوليصة يسمح بموجبه للبنك / البنوك موافاة الشركة مباشرة بناء على طلبها بأية بيانات أو معلومات عن تعاملات موقع البوليصة .

— طبيعة العمل : صناعة تجارة خدمات أخرى

— نوع البضاعة / الخدمة المقدمة :

— فترة التسهيل التي تمنح للمشتري بالعادة يوم

— حجم المبيعات المتوقعة :

| المدينة | حجم المبيعات | عدد المشترين | أقصى سقف انتماني |
|---------|--------------|--------------|------------------|
| | | | |
| | | | |

— تحليل المبيعات المحلية :

| التفاصيل | | | | المجموع | سنة |
|--------------------------|---------|------|--|---------|-----------|
| المبيعات إلى شركات شقيقة | تسهيلات | نقدا | | | |
| | | | | | سنة |
| | | | | | سنة |
| | | | | | سنة |

– توزيع المبيعات الآجلة :

| عدد المشترين المحليين | قيمة المبيعات/دينار | عدد المشترين المحليين | قيمة المبيعات/دينار |
|-----------------------|---------------------|-----------------------|---------------------|
| | ٧٠٠٠٠ – ٥٠٠٠١ | | لغاية ٥٠٠٠ |
| | ٩٠٠٠٠ – ٧٠٠٠١ | | ١٠٠٠٠ – ٥٠٠١ |
| | ١٠٠٠٠٠ – ٩٠٠٠١ | | ٣٠٠٠٠ – ١٠٠٠١ |
| | أكثر من ١٠٠٠٠٠ | | ٥٠٠٠٠ – ٣٠٠٠١ |

– تحليل لحجم الديون المشكوك فيها :

| السنة السابقة | السنة السابقة | السنة الحالية | |
|---------------|---------------|---------------|-----------------------|
| | | | ديون مشكوك في تحصيلها |
| | | | العدد |

– تفاصيل اكبر ثلاث خسائر حصلت نتيجة لعمليات بيع محلية خلال الثلاث سنوات الأخيرة * :

| السنة | اسم المشتري | العنوان | الخسارة السنوية (دينار) |
|---------------|-------------|---------|-------------------------|
| السنة الأولى | ١ | | |
| | ٢ | | |
| | ٣ | | |
| السنة الثانية | ١ | | |
| | ٢ | | |
| | ٣ | | |
| السنة الثالثة | ١ | | |
| | ٢ | | |
| | ٣ | | |

* البيانات المدونة في الجداول السابقة هي لأغراض الدراسة للشركة فقط ، ويتم معاملتها بسرية تامة .

– أسماء المشترين والسقوف الائتمانية المطلوبة :

| الرقم | اسم المشتري | العنوان | السقف الائتماني | الدفعات المتأخرة |
|-------|-------------|---------|-----------------|------------------|
| | | | | |
| | | | | |
| | المجموع | | | |

إذا قمت بتسجيل دفعات متأخرة لمشتري خلال آخر ١٢ شهر ، يرجى الإشارة إلى اسم ذلك المشتري .

– يرجى إرفاق آخر ميزانية عمومية وقائمة دخل .

الملحق رقم (٣)

نموذج طلب ضمان مخاطر ائتمان الصادرات

Application for Post-Shipment Export (Whole- turnover)
Credit Guarantee Against Commercial Risks

- Company's Name:
- Address:
- Telephone: - Fax:
- Person in charge: - Position:
- Banks that the exporter deals with:

- How long has the company been exporting? ... Years
- Number of employees? ...
- Please attach a statement requesting the bank (s) to provide the JLGC upon it's request with information about the exporter dealings.

- Nature of Business

- Manufacturer Merchant Services Others

- Type of goods / services exported: _____

- Credit period usually granted: _____ days .

Turnovers

(In USD)

| | Total | Details | | |
|---|-------|-----------------|--|-------------------------------|
| | | Cash and Credit | Payable before shipment or by a confirmed L/C by a Jordanian banks | Sales to associated companies |
| Current year No. of months 12 International sales | | | | |
| Year (n -1) International sales | | | | |
| Year (n -2) International sales | | | | |

Debtor Analysis

(In USD)

| Outstanding | Number of International buyers | Outstanding | Number of International buyers |
|----------------|--------------------------------|--------------------|--------------------------------|
| up to 20000 | | 160001 - 250000 | |
| 20001 - 40000 | | 250001 - 500000 | |
| 40001 - 80000 | | 500001-1000000 | |
| 80001 - 160000 | | more than 1 000000 | |

Analysis of Turnover

(in USD)

| Country | Turnover per country on private buyers year | No of buyers | Maximum credit period |
|---------|---|--------------|-----------------------|
| | | | |
| | | | |

Analysis of Losses due to Export Transactions

| | Year (n-3) | Year (n-2) | Year (n-1) | Current year (n) |
|-----------|------------|------------|------------|------------------|
| Bad debts | | | | |
| Number | | | | |

Details of the largest three losses during each of the last three years as a result of export.

| Year | Country | Debtor (name - address) | Amount of the annual loss |
|---------|-------------|----------------------------|---------------------------|
| (n - 1) | 1 2 3 | | |
| (n - 2) | 1 2 3 | | |
| (n - 3) | 1 2 3 | | |

- Information stated in this application are for the Company's internal studies , and will be treated Secretly.
- In case there are not enough space please indicate and use a separate paper.

Principal Buyers

| Country | Full name & address of the buyer | Maximum credit limit | Overdue * |
|---------|----------------------------------|----------------------|-----------|
| | | | |
| | | | |
| | | | |

* If you have registered overdue on this buyer during the last 12 months , please tick the corresponding box .

- Please attach the latest balance sheet and income statement.

Buyers expected to work with during the contract year

Country : _____ City : _____
 Buyers name : _____ Telephone : _____ Fax : _____
 Address : _____
 Banks that buyer deals with (if available): _____
 Overdues on the buyer :

| Amount | Currency | Maturity date | Reasons for NON-PAYMENT | Notes |
|--------|----------|---------------|-------------------------|-------|
| | | | | |
| | | | | |

Sale contracts to be guaranteed :

| Amount | Currency | Details | | | | Requested to be Guaranteed | | Guarantees given by the buyer | |
|--------|----------|-------------------------|---|--|----------------------|----------------------------|--------|-------------------------------|--------|
| | | Payable before shipment | Payable by confirmed L/C by a Jordanian bank (Pls. name the bank) | Payable in cash or credit by transfer/ B/C / not confirmed L/C /Others | Credit period (days) | Amount | Period | Type | Amount |
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |

- Pls. note that the Post- Shipment Export Credit Guarantee Contract is a whole turnover contract which covers all the exporter's transactions outside Jordan except those paid by down payments or a confirmed L/C by a Jordanian bank .
- The exchange rate used is the middle rate applied by the Central Bank of Jordan on the date this application is submitted by the exporter .
- In case there is not enough space pls. use a separate paper .
- Pls. attach the latest balance sheet and income statement .
- Please forward pages (4-5) for each buyer expected to work with during the contract year .

Name

Date

Position

Company stamp

Signature

الملحق رقم (٤)
استمارة الاستقصاء



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
جامعة دمشق
كلية الاقتصاد - قسم المصارف والتأمين

استبيان حول بحث علمي بعنوان :

التأمين على الائتمان

ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية وتعزيز عمليات التمويل

" دراسة للتجربة الأردنية مع إمكانية الاستفادة منها في سورية "

إعداد الطالب

مياد أنيس محمد

إشراف الدكتور

عادل قضماني

بسم الله الرحمن الرحيم

الأخوة والأخوات

يقوم الطالب بدراسة ميدانية بعنوان : ((التأمين على الائتمان ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية وتعزيز عمليات التمويل)) – دراسة للتجربة الأردنية مع إمكانية الاستفادة منها في سورية – كمتطلب للحصول على درجة الماجستير من جامعة دمشق – كلية الاقتصاد – قسم المصارف والتأمين .

تهدف الدراسة إلى تحديد أهمية وأثر استخدام التأمين على الائتمان كأحد المنتجات التأمينية الجديدة في تعزيز عمليات التمويل والتوسع في منح التسهيلات الائتمانية من جهة ، والحد من المخاطر الائتمانية والمحافظة على إيرادات المحفظة الائتمانية من جهة أخرى .

يرجى قراءة فقرات الاستبيان المرفق ، واختيار الإجابة التي تعكس الواقع فعلياً ، لما لهذه الإجابة من أهمية في تحقيق أهداف وغايات الدراسة ، حيث إن مشاركتك هي جزء هام وضروري من أجل إنجاح هذه الدراسة .

علماً بأن المعلومات التي ستملأ من قبلكم سوف تعامل بسرية تامة وستستخدم لأغراض البحث العلمي حصراً .

شاكرين تعاونكم

أولاً : البيانات الشخصية والوظيفية :

يرجى وضع إشارة (×) في المربع المناسب :

| البيانات الشخصية : | | | | | |
|--------------------|----------------|-------------------------|--------------------------|--------------------------|--------------------------|
| 1 | الجنس | ذكر | <input type="checkbox"/> | أنثى | <input type="checkbox"/> |
| 2 | العمر | أقل من ٣٠ سنة | <input type="checkbox"/> | من ٣٠ إلى أقل من ٤٠ سنة | <input type="checkbox"/> |
| | | من ٤٠ إلى أقل من ٥٠ سنة | <input type="checkbox"/> | من ٥٠ سنة فما فوق | <input type="checkbox"/> |
| 3 | المؤهل العلمي | إجازة جامعية | <input type="checkbox"/> | دبلوم عالي | <input type="checkbox"/> |
| | | ماجستير | <input type="checkbox"/> | دكتوراه | <input type="checkbox"/> |
| 4 | المركز الوظيفي | مدير عام | <input type="checkbox"/> | نائب مدير عام | <input type="checkbox"/> |
| | | مدير دائرة الائتمان | <input type="checkbox"/> | مدير دائرة إدارة المخاطر | <input type="checkbox"/> |
| 5 | الخبرة | من ٥ حتى ١٠ سنوات | <input type="checkbox"/> | من ١٠ حتى ١٥ سنة | <input type="checkbox"/> |
| | | | | أكثر من ١٥ سنة | <input type="checkbox"/> |

ثانياً : بنود الاستبيان :

يرجى الإجابة بوضع إشارة (x) عند الإجابة التي ترونها مناسبة :

| رقم | العبارة | موافق بشدة | موافق | محايد | غير موافق | غير موافق على الإطلاق |
|--|--|------------|-------|-------|-----------|-----------------------|
| ١- دور التأمين على الائتمان في تعزيز عمليات التمويل : | | | | | | |
| ١ | تشكل بوليصة التأمين على الائتمان ضماناً مقبولاً من قبل البنوك لمنح التمويل للمشاريع الاقتصادية التنموية التي لا تتوفر لديها ضمانات تقليدية كافية . | | | | | |
| ٢ | استخدام البنوك للتأمين على الائتمان له دور مؤثر في تعزيز قدرة البنوك على منح التسهيلات الائتمانية . | | | | | |
| ٣ | للتأمين على الائتمان دور مهم في تشجيع البنوك على التوسع في منح التسهيلات الائتمانية . | | | | | |
| ٤ | يساهم استخدام البنوك للتأمين على الائتمان في نمو حجم محافظتها الائتمانية . | | | | | |
| ٥ | يساهم استخدام البنوك للتأمين على الائتمان في زيادة حجم عمليات التمويل الممنوحة من قبل هذه البنوك | | | | | |
| ٣- أثر التأمين على الائتمان في الحد من المخاطر الائتمانية : | | | | | | |
| ٦ | تستخدم بوليصة التأمين على الائتمان كأداة حماية وتحوط ضد التعثرات الائتمانية الناتجة عن عدم قدرة العملاء على الوفاء بالتزاماتهم . | | | | | |

| | | | | | |
|--|--|--|--|--|--|
| | | | | | ٧ يعزز التأمين على الائتمان من الممارسات القوية التي يقوم بها البنك في مجال منح الائتمان . |
| | | | | | ٨ استخدام البنوك للتأمين على الائتمان له دور مؤثر في الحد من المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها المحفظة الائتمانية للبنك . |
| | | | | | ٩ يساعد التأمين على الائتمان من المحافظة على العوائد عند حدوث التعثر الائتماني . |
| | | | | | ١٠ استخدام البنوك للتأمين على الائتمان يقلل من الاحتياطات الموضوعية مقابل الديون المشكوك في تحصيلها والديون المدومة . |
| ٣ - إمكانية الاستفادة من التجربة الأردنية : | | | | | |
| | | | | | ١١ تتيح البيئة المصرفية والتأمينية السورية إمكانية تقديم خدمة التأمين على الائتمان في السوق السورية . |
| | | | | | ١٢ نظراً لوجود تشابه بين البيئتين المصرفية والتأمينية السورية والأردنية فمن الممكن الاستفادة من التجربة الأردنية في مجال تقديم خدمة التأمين على الائتمان . |

Abstract of the study

Title of the study : The Credit Insurance And its role in managing credit risks and enhancing finance operations : A case study of Jordanian experience with the possibility of making use of it in Syria .

Name of researcher : Mayad Anees Mohammad

Name of supervisor : DR . Adel kadamani

➤ ***Objectives of the study*** : The researcher aims at analyzing the effect of using the credit insurance on finance operations and credit risks . And studying the Jordanian experience in providing credit insurance service and knowing the degree of its success and development as well as making use of it in the Syrian market .

➤ ***Methodology*** : descriptive analytical method .

➤ ***Society of the study and sample*** : the Society of the study in Jordan consist of Jordanian insurance companies during the period from 2005 till the end of 2012 . While The case study is represented by the Jordanian company for loans guarantee , because it is specialize in offering this service . in Syria the Society of study consist of banking specialists .

➤ ***Important Findings*** :

The researcher has found the following :

- ❖ Credit insurance shows essential role in strengthening finance operations .
- ❖ There is a direct effect of insurance over credit in reducing credit risks .
- ❖ There is a similarity between both insurance and banking environments in Syria and Jordan so that the Jordanian experience could be implemented is Syria .
- ❖ The Jordanian company for loans guarantee making success and development in offering credit insurance service in the Jordanian market .
- ❖ The ability to use credit insurance to encourage banks to expand its operations in providing specialize types of credit facilities .

Syrian Arab Republic
Ministry of Higher Education
Damascus University
Faculty of Economics
Dep of Banking & Insurance



The Credit Insurance

And its role in managing credit risks and enhancing finance operations

A case study of Jordanian experience
with the possibility of making use of it in Syria

Research submitted to Obtain a Master's Degree in Banking & Insurance

Prepared by

Mayad Anees Mohammad

The Supervision of Prof . Dr.

Adel kadamani

2014-2015